



منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان

# "الفوضى والنار"

تحليل لمذبحة الخرطوم في 3 يونيو 2019

مارس/آذار 2020



## شكر وتقدير

أعد هذا التقرير الخبيرة الاستشارية في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان إدريان فريكه، وهي باحثة رئيسية في مبادرة هارفارد الإنسانية، وحاصلة على شهادة الدكتوراه وباحثة زائرة في كلية الصحة العامة في جامعة هارفارد. وتولى إجراء المقابلات والتقييمات الطبية والبحث المكتبي وأعمال الكتابة زملاء مخلصون في السودان، لا نستطيع ذكر أسمائهم حفاظاً على سلامتهم. وقامت الخبيرة الطبية في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان روهيني هار بتقديم التحليل والدعم الطبي. وقدم فريق المنظمة مساهمات في البحث والكتابة، وهم مريم الخواجة مديرة مكتب أوروبا سابقاً وقائمة بأعمال مدير الدعاوة، وفيليم كاين نائب مدير البرامج ومدير البحوث والتحقيقات، والساريكر من قسم البرامج، وسوزانا سيركين مديرة السياسات.

أجرى التحقق من بيانات المصادر المفتوحة كل من الباحث مايكل السندي من مختبر التحقيق في مركز حقوق الإنسان في كلية بيركلي للحقوق بجامعة كاليفورنيا، والطلبة الباحثون كاثرين تشانغ، ومريم داود، وسيرين فيتوز، وحنا هارت، وروز جوزيف، وكافيا نامبيار، وبرايان بيرلمان، وأ. ج. شومان، ومهر وازواوان، وفنغ ين. ويدير المختبر ستيفاني كروفت ويشرف عليه أليكسا كوينيغ. وتضم أطباء من أجل حقوق الإنسان صوتها إلى المختبر في الثناء على الجهود الميدانية الدؤوبة التي يبذلها نشطاء سودانيون مجهولو الهوية قاموا بتحميل المواد الإعلامية على منصات مفتوحة للعموم. تمت مراجعة سجلات الطب العدلي من قبل الدكتور نظام بيرواني، وهو يحمل دبلوم البورد الأمريكي لمهن الطب العدلي، وفاحص طبي رئيسي في مقاطعة تارانت بولاية تكساس.

استفاد التقرير من تعليقات الدكتور لوتز أويت مدير مركز قانون حقوق الإنسان في كلية الدراسات الشرقية والأفريقية في جامعة لندن، المملكة المتحدة. وتمت مراجعته من قبل عضو مجلس إدارة أطباء من أجل حقوق الإنسان الدكتورة ديورا أشايم وفريق المنظمة وضم ديدي دونوفان مديرة الإعلام والتواصل؛ والدكتورة ميشيل هازلر المديرة الطبية؛ وديريك هودل القائم بأعمال مدير البرامج؛ ودونا مك كاي المديرة التنفيذية؛ ومايكل باين مسؤول الدعاوة وقائم بأعمال مدير الدعاوة. تم تحرير التقرير وإعداده للنشر من قبل مديرة الإعلام والتواصل في أطباء من أجل حقوق الإنسان كلوديا ريدر، بمساعدة إتيكا خان المتدربة في قسم الأبحاث والتحقيقات. كما تشكر المنظمة علي برازي وفريقه الذي تولى ترجمة التقرير إلى العربية.

الغلاف: قوات أمن سودانية منتشرة  
قرب مقر الجيش في الخرطوم في 3  
يونيو 2019.  
الصورة: أشرف الشانلي / وكالة  
فرانس برس / غيتي إيبيجز

منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان مدينة لزملائنا السودانيين، في السودان والخارج، الذين قدموا وقمهم وجهودهم لإعداد هذا التقرير، ولن نذكر أسماءهم هنا لحماية

## الإختصارات والمصطلحات

قوى إعلان الحرية والتغيير (FFC):	تحالف سياسي يضم أحزاب المعارضة الرئيسية، بما فيها الأحزاب السياسية التقليدية وتجمع المهنيين السودانيين الذي يضم مجموعة من الأكاديميين والأطباء والمدرسين والصحفيين والمحامين، ولعب دورًا بارزًا في تنظيم الاحتجاجات. تولى هذا التحالف التفاوض مع المجلس العسكري الانتقالي لتشكيل مجلس سيادي مدني - عسكري مشترك، وهو الهيئة التي تحكم السودان حاليًا.
جهاز الأمن والمخابرات الوطني (NISS):	جهاز الأمن والمخابرات الوطني (NISS): كان هذا الجهاز حتى 29 يوليو 2019، هيئة قوية للاستخبارات وجمع المعلومات، يتمتع أعضاؤها بالحصانة القضائية على جميع الجرائم المرتكبة أثناء الخدمة. وقد حلّ محله جهاز المخابرات العامة (GIS) <sup>1</sup> بموجب الوثيقة الدستورية لعام 2019. ومع أن هذا الإعلان حدّ نظريًا من سلطات الجهاز الجديد، إلا أن التشريعات الأمنية التي تمنح الحصانة لأعضائه لاتزال سارية المفعول.
قوات الدعم السريع (RSF):	قوات شبه عسكرية سابقة تضم أعضاء سابقين في ميليشيا الجنجويد التي ارتكبت أعمالاً وحشية جماعية في دارفور منذ عام 2003. يرأس هذه القوات الفريق أول محمد حمدان دقلو المعروف باسم "حميدتي"، الذي كان حليفًا مقربًا من الرئيس السابق عمر البشير لكنه اختار الانضمام إلى القوات المسلحة السودانية للإطاحة به. وقد أدمجت قوات الدعم السريع في القوات المسلحة السودانية بموجب الوثيقة الدستورية لعام 2019.
القوات المسلحة السودانية (SAF):	تشمل القوات المسلحة السودانية القوات البرية والبحرية والجوية بقيادة الفريق أول عبد الفتاح البرهان، وهو عضو في مجلس السيادة أيضًا. ويقدر عديدها بنحو 80,000 جندي يتمركز أكثر من نصفهم في منطقة دارفور. وقد دعمتها روسيا والصين تاريخيًا من الناحية المالية، وزودتها بالأسلحة. وتلقت مؤخرًا دعمًا كبيرًا من مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة <sup>2</sup> .
مجلس السيادة (SC):	تولى هذا المجلس القيادة الجماعية للدولة منذ 17 أغسطس 2019. وهو يتألف من 11 عضوًا يختارهم بالتساوي المجلس العسكري الانتقالي وقوى إعلان الحرية والتغيير، إضافة إلى مدني واحد يوافق عليه الطرفان.
تجمع المهنيين السودانيين (SPA):	مظلة تنضوي تحتها 17 نقابة، وشاركت بشكل فعال في تنظيم الاحتجاجات في الفترة بين ديسمبر 2018 وأغسطس 2019 <sup>3</sup> .

المجلس العسكري الانتقالي (TMC):	تألف من الجنرالات السبعة الذين تولوا السلطة في الفترة بين 11 أبريل و20 أغسطس 2019. وترأسه الفريق أول عبد الفتاح عبد الرحمن البرهان.
الأبالة:	مصطلح عربي يشير إلى القبائل التي تمتن رعي الإبل، وهو أحد مصادر سبل العيش المهمة في شمال دارفور.
جسر القوات المسلحة:	ويعرف باسم جسر كوبر أيضاً.
جسر النيل الأزرق:	ويعرف أيضاً باسم "كوبري الحديد" و"جسر السكة الحديد".
كولومبيا:	اسم غير رسمي لكنه شائع لمنطقة في الخرطوم اشتهرت بتعاطي وبيع المخدرات على نطاق واسع منذ عقود عدة <sup>4</sup> .
دعما:	التسمية العامة لقوات الدعم السريع.
الجنجويد:	الاسم الشائع لميليشيا تدعمها الحكومة وتعمل بالوكالة عنها في دارفور. وقد تشكلت بالأساس من قبائل بدوية عربية <sup>5</sup> . استخدم الرئيس السابق عمر البشير ميليشيات موالية للحكومة ضد حركات المعارضة في دارفور كأحد الأشكال غير المكلفة في مكافحة التمرد <sup>6</sup> ، في محاولة منه لتجنب المساءلة عن الأعمال الوحشية التي ترتكبها الدولة <sup>7</sup> .
قبيلة الرزيقات:	قبيلة تمتن رعي الإبل (أبالة)، وتتواجد عموماً في شمال دارفور، وينتمي حميدتي لها. حافظ الرزيقات الأبالة على نمط حياة بدوية دون ارتباط بموطن قبلي محدد، مما أدى إلى تهميشهم سياسياً واقتصادياً، وجعلهم عرضة للتجنيد في الميليشيات التي تدعمها الحكومة. قاتلت الرزيقات إلى جانب الحكومة في الحرب الأهلية التي اندلعت بين عامي 1983 و2005 ضد جيش التحرير الشعبي السوداني في المنطقة التي باتت الآن جنوب السودان، وشكلت نواة ميليشيا الجنجويد التي مولتها حكومة البشير واستخدمتها في مكافحة التمرد في دارفور <sup>8</sup> . ومنذ عام 2013، بدأت ميليشيا الرزيقات الاستيلاء بالقوة على مناجم الذهب التي تعتبر مصدراً رئيسياً للثروة الوطنية <sup>9</sup> . يعتمد حميدتي على أفراد قبائل الرزيقات وغيرها لتجنيدهم في قوات الدعم السريع.
ديشك:	عقب البندقية باللهجة العربية السودانية <sup>10</sup> .
التاتشر:	سيارات تويوتا لاند كروزر تتحول غالباً إلى "عربات معدلة"، أو مركبات عسكرية مزودة بمدافع رشاشة.
كلاشينكوف AK-49:	بندقية هجومية سوفياتية تستخدمها قوات الأمن السودانية.

الكُفَّار: مصطلح عربي مهين للغاية، يستخدم للدلالة على غير المسلمين، وكذلك على المسلمين الذين يُعتبرون غير ملتزمين بالتعاليم الإسلامية الصحيحة. وفي ظل الأنظمة الإسلامية الشبيهة بنظام الرئيس السوداني السابق عمر البشير، فإن المنتمين إلى هذه الفئة لا يحظون بحقوق أو حماية كاملة، وتُفرض عليهم التزامات إضافية.

كوبري الملك نمر: يعرف بالجسر الشرقي أيضاً.

## الملخص التنفيذي

في ساعات الصباح الباكر من يوم 3 يونيو 2019، شنت قوات الأمن السودانية هجوماً عنيفاً على المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية في موقع اعتصامهم المركزي في الخرطوم قرب مقر الجيش والقوات البحرية والجوية - منطقة في الخرطوم تعرف باسم "حي القيادة" أو مقر القيادة العامة. أشارت التقارير المنشورة في أعقاب ذلك الهجوم إلى أن العنف أسفر عن مقتل عشرات المحتجين وجرح مئات آخرين.<sup>11</sup> وأفاد شهود عيان وناجون من أعمال العنف - التي سميت مذبحه 3 يونيو - بأن العديد من عناصر قوات الأمن السودانية النظامية هي المسؤولة عن عمليات القتل خارج نطاق القضاء وعن أشكال التعذيب التي شملت الاستخدام المفرط للقوة، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والعنف الجنسي والجندي.<sup>12</sup> كما برزت مزاعم بأن قوات الأمن اخفت قسراً<sup>13</sup> عشرات من المتظاهرين الذين احتجوا في 3 يونيو أو بتاريخ قريب منه.<sup>14</sup>

شكلت تلك اللحظة السياسية الاستثنائية في السودان منعطفاً حاسماً في الثورة، التي انطلقت في 18 ديسمبر 2018، عندما بدأ المدنيون في الاحتجاج مطالبين بإنهاء 30 سنة من الحكم الديكتاتوري. لقد هاجم جهاز الأمن والمخابرات الوطني ومعه قوات أمن أخرى مواقع احتجاج كثيرة، مما تسبب في العديد من حالات الوفاة والإصابات. في 6 أبريل 2019، قام المدنيون بالاحتجاج في حي القيادة وردوا على هجمات قوات الأمن، التي استخدمت الغاز المسيل للدموع وأسلحة السيطرة على الحشود بتنظيم اعتصام عام هناك. في أعقاب الهجمات العنيفة على المدنيين في الفترة 6-10 أبريل، استقال البشير في 11 أبريل. بقي المحتجون في ساحة الاعتصام للمطالبة بحكم مدني. هاجمت قوات الأمن المتظاهرين في مناسبات متعددة في أوائل وأواخر شهر مايو، لكن التجمعات المدنية التي تشكلت ضمن الاعتصام أصرت على موقفها. بعد 11 أبريل، قامت العديد من الجماعات المدنية ب نصب الخيام وقررت العيش بشكل مشترك في منطقة الاعتصام. يتذكر المشاركون بأن أمسيات الاعتصام كانت مليئة بالأنشطة الاجتماعية والسياسية، وأن هذه التجربة قادت إلى رؤية مشتركة قوية لسودان يقوده المدنيون وتكون الحرية والسلام والعدالة متاحة لجميع أبنائه.

لقد صدمت أعمال العنف التي وقعت في 3 يونيو ضد المتظاهرين - بما فيها المذبحة التي ارتكبتها قوات الأمن - المشاركين والمراقبين بقسوتها الشديدة ومستواها غير المتناسب؛ وهذه الانتهاكات هي محور هذا التقرير. لكن بدلاً من التراجع عن تنظيم مزيد من الاحتجاجات بسبب الأعداد الكبيرة للقتلى والجرحى، واطب المواطنون السودانيون على المطالبة بحكم مدني. وساعدت الاحتجاجات في استمرار المفاوضات بين قوى إعلان الحرية والتغيير والمجلس العسكري الانتقالي، والتي توجت بتوقيع دستور جديد وتشكيل حكومة انتقالية مدنية - عسكرية في 17 أغسطس 2019.

**أفاد شهود عيان وناجون من أعمال العنف - التي سميت مذبحه 3 يونيو - بأن العديد من عناصر قوات الأمن السودانية النظامية هي المسؤولة عن عمليات القتل خارج نطاق القضاء وعن أشكال التعذيب التي شملت الاستخدام المفرط للقوة، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والعنف الجنسي والجندري.**

ركز التحقيق الذي أجرته منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان في الانتهاكات التي وقعت في 3 يونيو 2019 في السودان على: طبيعة الإصابات والصدمات الجسدية الأخرى الناجمة عن أحداث 3 يونيو؛ وعلى نماذج من شهادات أصحاب المقابلات و الأدلة الطبية للتحقق من مزاعم قيام قوات الأمن السودانية بحملة منهجية وواسعة النطاق ومتعمدة من انتهاكات حقوق الإنسان؛ وإلى أي مدى استهدفت قوات الأمن العاملين الصحيين بالاحتجاز وسوء المعاملة بسبب تقديمهم خدمات طبية طارئة وغيرها من الجهود لدعم توفير الرعاية الطبية للجرحى في صفوف المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية. تشكل هذه القضايا محور النقاش بين المواطنين والقوى الديمقراطية والمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، حيث شكلت الحكومة الانتقالية الجديدة لجنة وطنية للتحقيق في أعمال العنف. وعائلات الضحايا والناجون من هذه الانتهاكات والانتهاكات الخطيرة الأخرى ينتظرون الحقيقة والمساءلة.

ولغرض هذا التقرير، أجرى أحد الأطباء المحققين من منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان مقابلات شبه منظمة وتقييماً سريرياً موجزاً منهجياً في الخرطوم بناء على أحكام بروتوكول إسطنبول في الفترة من 23 أغسطس حتى 9 نوفمبر 2019 مع 30 من الناجين والشهود على أعمال العنف التي وقعت في 3 يونيو، وهم أربع نساء و 26 رجلاً<sup>15</sup> وكان بينهم 21 من المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية، وعاملون صحيون من مختلف التخصصات الصحية: أربعة أطباء، وصيدلاني تدريب على أعمال الإسعاف، ومنسق طبي، ومتطوع، وطبيب نفسي.

في كثير من الحالات، كان الجناء يقولون للضحايا إنهم ينتمون إلى قوات الدعم السريع، وهي ميليشيات عسكرية تم الآن دمجها في القوات المسلحة السودانية.<sup>16</sup> يوثق هذا التقرير أنواع الإصابات الناجمة عن أحداث 3 يونيو، وكذلك نماذج من الشهادات والأدلة الطبية التي تؤيد مزاعم وقوع هجوم منهجي واسع النطاق. ومع أن مزيداً من البيانات قد يكون ضرورياً لتعميم المعلومات الدالة على التعمد في الهجوم وأهدافه، فإن هذا التحقيق يساهم في السجلات العامة عن العنف المرتكب ضد المدنيين في 3 يونيو.

يبين هذا التقرير أن السلطات السودانية عمدت في الأيام التي سبقت أعمال العنف في 3 يونيو إلى حشد عدد كبير من قوات الأمن في مواقع الاعتصام وحولها، وخاصة في أواخر مايو، في ما بدا أنه تخطيط لهجوم منسق. يقول الذين أجرينا معهم مقابلات ممن شاركوا في الاعتصام بين 6 أبريل ونهاية مايو إن قوات الأمن التي تعاملت بشكل سلمي مع المحتجين تم سحبها في الأسابيع التي سبقت هجوم 3 يونيو واستبدلت بقوات معادية بشكل صريح للمحتجين، ضمت العديد من العناصر الذين دلت لهجتهم وملامحهم على أنهم ينتمون إلى قبيلة الرزيقات في دارفور، والمعروفة منذ فترة طويلة بمشاركتها في ميليشيا الجنجاويد التي تحولت في عام 2013 إلى قوات الدعم السريع. كانت تلك القوات مسلحة بأسلحة تضمنت الغاز المسيل للدموع والسيارات والهراتات والعصي وقطع الأنابيب والأسلحة النارية، بما فيها بنادق كلاشينكوف هجومية.

استخدمت قوات الأمن تلك العدوانية والأسلحة في أعمال العنف التي أطلقتها ضد المشاركين في الاعتصام في 3 يونيو واتخذت شكل عمليات قتل خارج نطاق القضاء واستخدام مفرط للقوة. ويصف أصحاب المقابلات كيف شاهدوا قوات الأمن تطلق النار من مسافة بعيدة على متظاهرين عرّضوا في الرأس والصدر والبطن. وقامت مجموعات كبيرة من مسلحي قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب بتطويق الأفراد وضربهم بالهراوات والسياط وأعقاب البنادق. وروى أصحاب المقابلات كيف كانت قوات الأمن تسخر منهم أثناء ضربهم وحرقتهم وجرحهم. وقدمت التقييمات السريرية التي أجرتها أطباء من أجل حقوق الإنسان لإصابات الناجين حصول العنف الوحشي الذي وصفه الشهود. ووصف ناجون وشهود كيف واصلت قوات الأمن تعذيب المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية الذين احتجزتهم عن طريق الضرب وغيره من ضروب المعاملة المهينة، بما فيها إجبار المحتجزين الذين يصومون شهر رمضان المبارك على الشرب من برك مياه قدرة في الشارع.

شكل العنف الجنسي والجندري عنصراً أساسياً في انتهاكات قوات الأمن بحق المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية. فقد وصف من قابلناهم كيف كان الجنود يمسكون بالأعضاء التناسلية للمتظاهرين من الجنسين ويهددون بخلع سراويل النساء. ووصف أحد الشهود محاولة رجال مسلحين الاعتداء عليه جنسياً بعد أن احتجزوه وعذبوه، وسببوا له جرحاً وأطفأوا فيه السجائر. وأفاد عدد منهم أنهم شاهدوا عمليات اغتصاب جماعي لنساء في أماكن مكشوفة. وروت شاهدة أنها رأت ناجيات من الاغتصاب أثناء احتجاجها في سجن للنساء.

استخدم هجوم 3 يونيو نفس نمط الهجمات التي شنتها قوات الأمن السودانية على مقدمي الرعاية الصحية والمؤسسات الطبية والمرضى، وكذلك منع الحصول على الرعاية في المستشفيات القريبة. وتضمنت انتهاكات قوات الدعم السريع بحق العاملين الصحيين والبنية التحتية الصحية فرض شروط شبيهة بالحصار على المرافق الصحية، ومنع سيارات الإسعاف والمركبات الأخرى من نقل المحتجين المصابين إلى مرافق الرعاية الصحية، وضرب أو إطلاق النار على العاملين الصحيين وعلى المرضى أو الزوار الذين حاولوا دخول أو مغادرة مرافق الرعاية الصحية سيراً على الأقدام.

في 17 أغسطس 2019، شكل السودان حكومة مدنية عسكرية انتقالية واعتمد دستوراً جديداً تضمن التزامات صريحة بتعزيز حقوق الإنسان والوصول إلى العدالة. نصت المادة 7(16) من الاعلان الدستوري على تشكيل لجنة مكلفة بإجراء "تحقيق شفاف ودقيق" في انتهاكات 3 يونيو 2019 ولكنها لم تنص على آلية واضحة للمساءلة. كما أن الاعلان الدستوري لم يتضمن إلغاء أو تعديل القوانين التي تمنع وصول الناجين وعائلات القتلى إلى العدالة، بل تضمن بدلاً من ذلك قوانين حالية توفر الحصانة لقوات الأمن في الانتهاكات المرتكبة أثناء الخدمة.<sup>17</sup> ترحب أطباء من أجل حقوق الإنسان بالتقارير الرسمية التي تفيد بأن الضحايا وأفراد عائلات القتلى سيمنحون إمكانية الوصول إلى العدالة عبر القضاء، ولكن لا يزال القلق يساورها إزاء الثغرات الموثقة جيداً في القوانين الجنائية السودانية وقوانين الحصانة من الملاحقة القضائية التي لم تتغير باعتماد الدستور الجديد.<sup>18 19</sup> فقائد قوات الدعم السريع، الجنرال محمد حمدان دقلو (حميدتي)، يشغل منصب نائب رئيس المجلس السيادي الحاكم. وبالتالي، قد يجد المدافعون عن الديمقراطية في السودان صعوبة في رفع دعاوى قضائية ضد كبار قيادات القوات المسلحة، بما فيها قوات الدعم السريع.<sup>20</sup>

تحت إشراف أطباء من أجل حقوق الإنسان جميع المنظمات السودانية - وكذلك المنظمات الدولية والحكومات المهمة بتعزيز السلام والديمقراطية من خلال رفض الإفلات من العقاب في السودان - على دعم السعي لتحقيق العدالة والمساءلة عن

انتهاكات 3 يونيو 2019 عبر إجراء تحقيقات محايدة ومستقلة. وعلى هذه المنظمات أن تدعم تعزيز آليات حقوق الإنسان في السودان في المدى البعيد من خلال تقديم المساعدة الفنية والمالية الدولية. وتدعم أطباء من أجل حقوق الإنسان الزملاء السودانيين في رفض الإفلات من العقاب ومتابعة العدالة والمساءلة للضحايا والناجين وعائلاتهم في جميع المحافل المتاحة، بما فيها عند الضرورة المحاكم الدولية، كما تنص المادة 67(ز) من الدستور الجديد. لقد أظهرت التجربة أن السلام والعدالة يعزز كل منهما الآخر وأنه بدون الاعتراف بالمعاناة، لا يمكن تحقيق العدالة.

## توصيات رئيسية

إلى المجلس السيادي لحكومة السودان:

- تقديم دعم كامل للجنة الوطنية المشكلة للتحقيق في انتهاكات 3 يونيو؛ والسماح للجنة بقبول الدعم من الهيئات الدولية التي لديها سجل حافل في ممارسة أو دعم جهود محايدة ومستقلة لتحقيق العدالة والمساءلة.
- محاسبة جميع مرتكبي الانتهاكات التي وقعت في مذبح 3 يونيو من خلال محاكمات قانونية عادلة وشفافة.
- التقيد بأحكام القوانين السودانية التي تؤكد على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الفصل الرابع عشر من الوثيقة الدستورية لعام 2019، والمصادقة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- إجراء تحقيق شامل في حالات الوفاة التي حدثت نتيجة العنف في 3 يونيو، والتعرف على هوية الجثامين، وتقديم تعويضات كافية إلى أسرهم، بما في ذلك جميع المعلومات المتاحة حول مصير أقاربهم، وإعادة الرفات إلى العائلات لدفنها بشكل لائق.
- إنشاء سجل للمفقودين والتحقيق في حالات الاختفاء القسري للمتظاهرين المؤيدين للديمقراطية من أجل تحديد ملابسات حالات الاختفاء ومكان وجود المختفين وتحديد الجناة.

### قصة ناصر: طلبة في رأسه<sup>21</sup>


كان ناصر، البالغ من العمر 15 عاماً، غالباً ما يشارك في الاحتجاجات خارج ساعات عمله. في صباح 3 يونيو، أصيب بعيار ناري خلف الأذن اليسرى أثناء الاعتصام. نقل إلى مستشفى دار العلاج في الساعة السادسة من صباح 3 يونيو، ولم يكن الطاقم الطبي يتوقع أنه سيبقى على قيد الحياة. وعلى الرغم من الصعوبات جراء العنف المستمر، عثر الطاقم الطبي على جراح أعصاب لإزالة الرصاصة من دماغه. أمضى ناصر يومين في وحدة العناية المركزة، ولأنه لم يكن قادراً على الكلام بسبب إصابته في الدماغ، بقي في المستشفى مريضاً مجهول الهوية أسبوع عدة. لقد أظهر سلوكاً مقاوماً فاضطروا إلى ربطه إلى السرير حتى لا يسقط عنه. قامت مجموعة من المتطوعين الذين يساعدون المصابين من موقع الاعتصام بالاتصال مع أخصائي نفسي. وأوضح الأخير، الذي حضر مقابلة

أطباء من أجل حقوق الإنسان مع ناصر وولي أمره قائلاً: "كان خائفاً منا جداً، حتى أنه لم يأكل أو يشرب في الأيام القليلة الأولى".

ومع أن ناصر لم يستطع التعبير عن نفسه بسبب الإصابة، فإن طاقم المستشفى عرفوا أنه كان في الاعتصام من الأشكال التي رسمها لمقر القوات البحرية ولرجال يرتدون الزي الموحد لقوات الدعم السريع بقبعاتهم الحمراء. تعرض ناصر لنوبات توتر شديدة من الإجهاد بعد الصدمة، وكان يخاف كلما دخل أحدهم إلى غرفته في المستشفى ويغطي رأسه في محاولة للاختباء من المتطوعين. تحسنت أعراضه بإعطائه مضادات الاكتئاب، لكنه ظل مجهول الهوية لأنه لا يستطيع الكلام.

تصف الأخصائية التي تولت علاجه كيف كان ناصر يشعر بالضيق كلما نظر عبر النافذة إلى الخارج. في النهاية أدركت أن ناصر يتضايق من رؤية موقع بناء مدينة البشير الطبية، الذي أفاد شهود عيان أنهم شاهدوا منه القناصين في 3 يونيو. "كان ينزعج ويغلق الستائر. بدأ برسم الاعتصام والشاحنات والضباط والدم... كان يرسم قبعات حمراء [وهي تميز قوات الدعم السريع]".

تردف الأخصائية: "لم يكن يستطيع التكلم، لذلك لم نعرف اسمه". استعرض متطوعو المستشفى أمام ناصر أسماء الأحياء وكان يومئ برأسه نفيًا إلى أن ذكروا اسم حيه فأومأ إيجاباً وعرفوا من أين هو.



أصيب ناصر، وكان عمره 15 عاماً، بطلق ناري خلف أذنه اليسرى بينما كان يهرب من اعتصام الخرطوم صباح 3 يونيو. أظهر الفحص البطني الذي أجرته أطباء من أجل حقوق الإنسان أن ناصر لديه إعاقة في الحركة والكلام لكنه يستطيع التفكير والرسم، وهذا يعني إصابة عميقة في الجانب الأيسر من الفص الجداري للمخ.

علق المتطوعون ملصقات تعلن عن شخص مفقود ولكن دون جدوى. أخيراً، راحوا يسردون أمامه أرقاماً إلى أن أوماً برأسه إيجاباً فتمكنوا من تحديد رقم هاتف. وبعد محاولات عدة، تمكنوا من الوصول إلى عم ناصر.

وفقاً لاستشارة سريرية أجراها باحث أطباء من أجل حقوق الإنسان، فإن استمرار نوبات ناصر المرضية وعدم قدرته على التحدث بوضوح بعد مرور أكثر من ثلاثة أشهر على الإصابة تثير مخاوف بشأن قدرته على الشفاء التام. بالنسبة لكثيرين مثل ناصر، من المرجح أن يؤدي العنف المفرط الذي ووجهوا به في 3 يونيو إلى آلام مزمنة وعجز مدى الحياة.

جميع الأسماء الواردة في التقرير مستعارة بهدف حماية هويات المشاركين.

**وفقاً لاستشارة سريرية أجراها باحث أطباء من أجل حقوق الإنسان فإن استمرار نوبات ناصر المرضية وعدم قدرته على التحدث بوضوح بعد مرور أكثر من ثلاثة أشهر على الإصابة تثير مخاوف بشأن قدرته على الشفاء التام.**

## المقدمة

يركز هذا التقرير على الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان التي ارتُكبت بحق المدنيين في السودان في 3 يونيو 2019، أثناء الهجوم الواسع الذي شنته قوات الأمن الحكومية على موقع اعتصام المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية في وسط مدينة الخرطوم. وقد أجرى فريق متعدد التخصصات تحقيقاً استند إلى مصادر مفتوحة باللغتين الإنكليزية والعربية ومقابلات ميدانية مكثفة باستخدام الأساليب المعتمدة، كالأساليب التي تستخدم لتقييم الإصابات من الناحيتين الطبية والقانونية. ومع أن البيانات الناتجة عن ذلك تسمح بتحديد أنماط واضحة وأحداث رئيسية، إلا أنها لا تسمح بإعادة استخلاص أدلة جنائية عن هجوم 3 يونيو. وبدلاً من ذلك، يؤكد هذا التقرير على ضرورة قيام الجهات القانونية وهيئات حقوق الإنسان السودانية أو الهيئات الدولية كالأمم المتحدة أو الاتحاد الأفريقي بإجراء تحقيقات إضافية موسعة داخل السودان.

يركز التقرير على الانتهاكات التي حدثت في 3 يونيو في موقع الاعتصام، بسبب العدد الكبير من الإصابات الخطيرة والوفيات التي أُبلغ عنها هناك، مع أن هذه الأحداث لا تشكل سوى جزء من الانتهاكات التي شهدتها السودان في تلك الفترة. فقد حدثت انتهاكات خطيرة أخرى في جميع أنحاء البلاد، عندما قمعت قوات الأمن بشكل وحشي المظاهرات التي انطلقت في إقليمي كردفان ودارفور وولاية النيل الأزرق.

كان الوضع السياسي عند كتابة هذا التقرير لا يزال محافظاً على ديناميته وعلى فرص كبيرة بالتقدم. ففي 17 أغسطس 2019، شكل السودان حكومة مدنية-عسكرية انتقالية واعتمد دستوراً جديداً تضمن التزامات صريحة بتعزيز حقوق الإنسان وتحقيق العدالة. ولكن الدستور الجديد، للأسف، لم يُلغِ أو يعدّل القوانين التي تحول حالياً دون تحقيق العدالة

للناجين من انتهاكات قوات الأمن، أو لعائلات الذين قتلوا على أيديهم. وهو يبقي على القوانين الحالية، ولاسيما التي تمنح الحصانة لقوات الأمن على الانتهاكات المرتكبة أثناء الخدمة<sup>22</sup>. إن مستقبل الديمقراطية الجديدة في السودان يعتمد كثيرًا على كيفية تحقيق الحكومة الانتقالية للتطلعات الدستورية التي عانى في سبيلها ومات من أجلها كثير من المحتجين.

### الخلفية التي سبقت أحداث ومذبحة 3 يونيو

كما أوضح تقرير منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان الصادر في أبريل 2019: "الترهيب والاضطهاد: الهجوم على المتظاهرين السلميين والأطباء في السودان"، فقد احتشد المدنيون السودانيون في مظاهرات احتجاج متزايدة الاتساع منذ 18 ديسمبر 2018<sup>23</sup>. انطلقت تلك الاحتجاجات بسبب التضخم المتزايد وارتفاع أسعار الخبز والوقود، وبلغت ذروتها في مظاهرات جماهيرية طالبت بتنحي الرئيس (في حينه) عمر البشير؛ ديكتاتور السودان لمدة 30 عامًا، والمتهم رسمياً<sup>24</sup> من قبل المحكمة الجنائية الدولية بجرائم إبادة جماعية في عام 2010<sup>25</sup>. وفي الفترة من ديسمبر 2018 إلى 11 أبريل 2019، ردت قوات الأمن الحكومية، ولاسيما جهاز الأمن والمخابرات الوطني، على الاحتجاجات باستخدام القوة المفرطة، واعتقال الكثير من المحتجين. لقد لعبت منظمات الأطباء<sup>26</sup> دورًا مهمًا في تنظيم الاحتجاجات واستمرار زخمها، ولاسيما أنها كانت أعضاء فعالة ضمن تجمع المهنيين السودانيين<sup>27</sup>.

بعد الإطاحة بالرئيس البشير في 11 أبريل 2019<sup>28</sup>، تولى الحكم مجلس عسكري انتقالي بقيادة الفريق أول عبد الفتاح البرهان، والفريق أول محمد حمدان دقلو "حميدتي" نائباً له<sup>29</sup>. يقود حميدتي قوات الدعم السريع المتممة على نطاق واسع بارتكاب مذبحة 3 يونيو<sup>30</sup>. وقد دُمجت في القوات المسلحة بموجب الوثيقة الدستورية للفترة الانتقالية<sup>31</sup>. ويتفق المعلقون السودانيون والأجانب على أن هذه القوات تسيطر حالياً على المؤسسة الأمنية في السودان، وتنحى جانباً أجنحة القوات المسلحة الأخرى<sup>32</sup>، وأبلغ الشهود الذين قابلتهم أطباء من أجل حقوق الإنسان في وقت لاحق عن رؤية رجال مسلحين يرتدون لباس قوات الدعم السريع يقومون بإصابة وقتل المحتجين في موقع الاعتصام.

شهدت الفترة التي سبقت أعمال العنف في 3 يونيو اعتصامًا سلمياً حاشداً مؤيداً للديمقراطية امتد لزمناً طويلاً؛ بدأ في 6 أبريل 2019 وانتشر في أرجاء حرم جامعة الخرطوم وكذلك أمام مقر القيادة العامة للقوات المسلحة ومقرات قيادة القوات البحرية والجوية وسلاح المدفعية<sup>33</sup>. وتعرض المشاركون في الاعتصام السلمي لهجمات دورية من قبل قوات الأمن، بما فيها قوات الدعم السريع وجهاز الأمن والمخابرات الوطني، وأوقعت عشرات القتلى والمصابين في صفوف المحتجين. وقد أسفر إطلاق النار الذي وقع في 13 مايو وحظي بتغطية إعلامية واسعة عن مقتل خمسة متظاهرين<sup>34</sup>. وتماثلت هذه الهجمات مع أنماط عنف سابقة ضد العاملين الصحيين والمتظاهرين السلميين في السودان<sup>35</sup>. لا يتناول هذا التقرير تلك الانتهاكات وكثير غيرها وقعت في جميع أنحاء السودان منذ مذبحة 3 يونيو. إلا أن تقارير وتحقيقات إعلامية عديدة متاحة للجمهور<sup>36</sup>، بما فيها التي أجرتها هيئات المجتمع المدني السودانية المستقلة والمراقبون الدوليون، أثبتت أن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المدنيين المشاركين في الاحتجاجات السلمية من ديسمبر 2018 وحتى الوقت الحالي تشكل جرائم خطيرة وتستلزم إجراء تحقيق كامل ونزيه<sup>37</sup>.

## المنهجية

ضمّ فريق باحثي أطباء من أجل حقوق الإنسان متعدد التخصصات خبراء قانونيين وإقليميين وأطباء وأخصائيين في الطب العدلي وكوادر تحقيق<sup>38</sup>. وتألّف الفريق الذي عمل في الخرطوم من طبيب يعاونه ثلاثة مساعدين أثناء إجراء المقابلات. واستخدم المحققون عينات غير عشوائية لفرز المشاركين في المقابلات ممن شهدوا أو تعرضوا للعنف أثناء الاحتجاجات طيلة الفترة من 18 ديسمبر 2018 وحتى أغسطس 2019. وتعاون الفريق مع منظمات محلية ومراكز صحية وشبكات مجتمعية لتحديد المشاركين الأوليين في المقابلات، واستخدام شبكاتها وعلاقاتها لاستقطاب مشاركين إضافيين عبر منهجية العينات المتسلسلة. وشمل المشاركون أشخاصًا تعرضوا لإصابات جسدية، أو شاهدوا بأنفسهم حدوث الانتهاكات. وتركز الاهتمام على العاملين الصحيين نظرًا لمعرفتهم بإصابات المحتجين، بالإضافة إلى إصاباتهم بالذات.

تعيّن على الطبيب المحقق التابع لأطباء من أجل حقوق الإنسان الحصول على موافقة كل شخص شارك في المقابلات، إلى جانب تقديمه شرحًا وافيًا عن عمل المنظمة والغرض من التحقيق والطبيعة التطوعية للمشاركة وتبيان مخاطرها المحتملة. وللحد من مخاطر المشاركة والحفاظ على سرية المشاركين، استخدمت المنظمة أسماء مستعارة وأخفت الصور الملتقطة لهم. وشارك الناجون، بعد أخذ موافقتهم، في مقابلات شبه منظمة وخضعوا لفحص سريري بناء على أحكام بروتوكول إسطنبول وتوجهات الأمم المتحدة بشأن إجراءات التحقيق بشأن التعذيب وسوء المعاملة وتوثيقها<sup>39</sup>.

طابق فريق المنظمة بين روايات الناجين والآثار الجسدية. وقيّم المحققون كيفية حدوث الإصابات ومواصفات الجروح الناتجة عنها، كالعمق والشكل ونمط التندب وزمن الشفاء وأية ندوب إضافية ناتجة عن التهابات ثانوية أو تداخل جراحي. وطابق الطبيب المحقق هذه المعلومات مع الشهادات الفردية وأية بيانات أو سجلات طبية إضافية من أجل تقييم تطابق كل إصابة وندبة، وكذلك تقييم مجموع الإصابات. ثم أجري تحليل نوعي مركّز لتحديد أنماط الحقائق المهمة من الناحية القانونية.

أجريت المقابلات في الفترة بين أغسطس ونوفمبر 2019 في أماكن آمنة وسرية في السودان. وركّزت أسئلة المقابلات على العنف والإصابات والعواقب الناجمة كالأعاقات الجسدية والإشكالات النفسية المستمرة. أما بالنسبة لمن يعاني من إصابات وندوب جسدية، فقد أجرى الطبيب المحقق فحصًا سريريًا شاملاً للندبات الناتجة عن الإصابات بطلقات نارية، وللرضوض أو الطعنات العميقة، والحروق وأية إصابات جسدية أخرى. واستخدم الطبيب المحقق المخططات الصور لتوثيق آثار جروح الناجين وتقييم بؤر وأعراض التوتر النفسية، كالاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة. وقد راجع هذه التقييمات خبير طبي مقيم في الولايات المتحدة. إلا أن عامل الوقت والخصوصية والقيود اللغوية وقيود الموارد الأخرى، منعت الفريق من إجراء تقييمات نفسية كاملة. وحفاظًا على سرية المشاركين، قام المحققون بترميز البيانات الديموغرافية، وتوصيف الحوادث وأنماط الإصابات وأية إعاقات لاحقة، وتوصيف الانتهاكات المرتكبة وهويات الجناة إذا كانت معروفة، بما في ذلك الجهة التي ينتسبون إليها. وحماية للمشاركين فإن جميع الأسماء الواردة في التقرير هي أسماء مستعارة.

بالتزامن مع التحقيق الميداني، أجرى شركاء المنظمة في مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان في جامعة كاليفورنيا بيركلي، تحقيقًا من مصادر مفتوحة للمشاركة على مواقع التواصل الاجتماعي في السودان في فترة الاحتجاجات<sup>40</sup>. واستخدم

باحثو المختبر آلية تحقق متعددة المصادر للكشف عن حالات انتهاكات حقوق الإنسان في السودان في شهري يونيو ويوليو 2019. وكما يتضح أدناه، فقد وجد المختبر دليلاً ملموساً من مصادر مفتوحة على قيام قوات الدعم السريع بهجمات على مستشفيات خاصين في 3 يونيو، وهو ما أكدته المعلومات الواردة في المقابلات.

حصلت المنظمة على قائمة تضم 71 حالة إيداع في المشرحة تتعلق بأحداث وقعت بين 3 و6 يونيو 2019 في مدينة الخرطوم<sup>41</sup>. وتضمنت البيانات الاسم (إذا كان معروفاً) والعمر وسبب الوفاة. لكنها لا توضح أماكن وظروف حدوث هذه الوفيات. وتؤكد هذه البيانات التقارير التي تحدثت عن عمليات قتل خارج نطاق القضاء، كما هو وارد أدناه.

تولت هيئة مراجعة البحوث في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان مراجعة هذا التقرير وصادقت عليه بناء على الأنظمة الواردة في البند CFR 45 الجزء 46، التي تستخدمها مجالس المراجعة في المؤسسات الأكاديمية في الولايات المتحدة. وتلتزم جميع أبحاث وتحقيقات المنظمة بإعلان هلسنكي لعام 2000 الذي يتضمن أخلاقيات البحوث الطبية على البشر، بما فيها البحوث على بيانات ومواضيع بشرية محددة<sup>42</sup>.

## المصطلحات

يشير مصطلح "العاملين الصحيين" في هذا التقرير إلى الأفراد الذين شاركوا كمحترفين أو متطوعين، أثناء الهجوم أو عند الاحتجاز، في البحث عن الجرحى والمرضى، أو في جمعهم أو نقلهم أو تشخيص حالاتهم أو علاجهم (بما في ذلك تقديم الإسعافات الأولية)، أو في عمليات الوقاية من الأمراض أو تقديم الدعم اللوجستي أو الإداري للخدمات الصحية. ويشمل هذا المصطلح الأطباء والمرضى والمساعدين الطبيين وسائقي سيارات الإسعاف وعمال البحث والإنقاذ والصيدلة وغيرهم.

## القيود

ارتبط حجم العينة وطريقة جمعها بمعرفة حجم الإصابات، وتحديد نطاق ومستوى الانتهاكات من الناحية الجغرافية والزمنية والقانونية، وجمع أدلة مادية على انتهاكات حقوق الإنسان المُبلَّغ عنها. ولا يتناول هذا التقرير انتشار أنماط معينة من الإصابات أو التعرض للعنف. وعلى حد علمنا، لا توجد تقديرات دقيقة عن عدد الأشخاص الذين أصيبوا في تلك الأحداث، كما تختلف تقديرات عدد الوفيات. وكان تحليلنا لتقرير إيداع الجثث في المشرحة محدوداً بسبب الافتقار إلى التفاصيل عن الظروف وغياب المعلومات عن عدد الوفيات في الأشهر التي خلت من أعمال العنف.

تأثرت النتائج بقيود عملية متعددة. فقد حاولنا إجراء مقابلات مع عدد متساوٍ من النساء والرجال، لكننا لم نتمكن من تحقيق ذلك، واقتصرت مقابلات النساء على أربع مشاركات معنويات بالحالات قيد البحث. ومع أن تقديرات بعض المراقبين تشير إلى تساوي التركيبة الجندرية للمشاركين في الاعتصام<sup>43</sup>، فربما أدت منهجية العينة المتسلسلة إلى إدراج عدد أكبر من الرجال. ولم يجر الفريق مقابلات مع أشخاص تعرضوا لعنف جنسي مباشر. وربما يرجع ذلك إلى المخاوف الأمنية والمحرمات الدينية في هذا البلد المحافظ ذي الأغلبية المسلمة والقيود الثقافية والوصمة المرتبطة بالعنف الجنسي. ونتيجة لذلك، فإن هذه المجموعة لا تعكس بشكل صحيح نسبة الذكور والإناث الناجين من الاعتصام. ومع أن المحققين طرحوا أسئلة عن الأعراض النفسية، فإنهم لم يقوموا بإجراء تقييمات نفسية رسمية. وأخيراً، ركزت المقابلات على أحداث 3 يونيو فقط، الأمر الذي يحُدّ من معرفتنا بانتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في تواريخ أخرى.

## ملاحظة بشأن حجب الإنترنت

أدت سياسة حجب الإنترنت في السودان التي بدأ تنفيذها في 3 يونيو إلى الحد من توفر مواد مفتوحة المصدر بشأن مذبحه 3 يونيو والعنف الذي تلاها. لقد أوقف المجلس العسكري الانتقالي شبكة الإنترنت طيلة يوم 3 يونيو، مما زاد في صعوبة التوثيق المرئي للمذبحه والعنف الذي تلاها. ورغم حديث الشهود عن مقاطع فيديو وصور متعددة التقطت عن الهجمات على قطاع الرعاية الصحية في 3 يونيو، فإن أغلبها حُذف أو لم يُنشر. وأفاد متظاهرون قاموا بتصوير مقاطع فيديو أو التقاط صور بأنهم تعرضوا للعنف<sup>44</sup>. وقالت تماضر، وهي إحدى المتظاهرات المتواجدات في موقع الاعتصام في 3 يونيو، بأنها طلبت من الشهود داخل مستشفى المعلم الذي استقبل كثيرًا من الجرحى في البداية، عدم تصوير القوات المرابطة في الخارج، بسبب خوفها من إثارة هجمات أكثر عنفًا. وأصبح الوصول إلى وسائل التواصل الاجتماعي مقيدًا، بسبب حجب الحكومة شبكات الهاتف المحمول اعتبارًا من 3 يونيو<sup>45</sup>. ثم تزايدت القيود إلى درجة "حجب الإنترنت في عموم البلاد" على حد تعبير خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بالسودان<sup>46</sup>، وهو إجراء أمر به المجلس العسكري الانتقالي من 10 يونيو إلى 9 يوليو<sup>47</sup>. ولم تعد شركة زين، وهي أكبر مزود إنترنت في السودان، إلى العمل إلا بعد حصولها على أمر قضائي من محكمة الخرطوم.

## النتائج

وجهت دعوة المشاركة في التقرير إلى 83 ناجيًا في الفترة بين أغسطس وأكتوبر 2019، فوافق 37 منهم: 5 نساء و32 رجلاً. ويرجع ضعف هذه المشاركة غالبًا لضيق الوقت يليه الخوف من القمع وانعدام الثقة. ويركز هذا التحليل على إفادات 30 من هؤلاء الناجين؛ 4 نساء و26 رجلاً، تعرضوا أو شهدوا انتهاكات لحقوق الإنسان في 3 يونيو 2019<sup>48</sup>.

الجدول 1: معلومات ديموغرافية موجزة عن المشاركين

الفئة العمرية	17-11	29-18	45-30	المجموع
عدد الناجين	1	17	12	30
عدد الذكور	1	16	9	26
عدد المصابين من الناجين في 3 يونيو	1	11	3	15

## العد التنازلي للمذبحه

وقعت هجمات 3 يونيو في اليوم الأخير من شهر رمضان المبارك؛ أي قبل الاحتفال بعيد الفطر الذي يستمر ثلاثة أيام. ورغم عدم توافق الآراء بشأن العدد الدقيق للمتظاهرين في موقع الاعتصام، فإن المشاركين في المقابلات يتفقون على أن العدد انخفض مع اقتراب عطلة العيد. وحسب هؤلاء، كانت المنطقة المجاورة للجهة الشمالية من حرم جامعة الخرطوم والقريبة

من جسر النيل الأزرق، المشهورة باسم "كولومبيا"، بؤرة الاعتصام وما تلاه من أعمال عنف في 3 يونيو. وقد سميت المنطقة بهذا الاسم بسبب الاتجار غير المشروع بالماريجوانا والمشروبات الكحولية والمخدرات الأخرى المنتشرة فيها<sup>49</sup>. ويُحكى أن ضباطاً صغاراً في القوات المسلحة السودانية يتغاضون، وحتى يتعاطون، المخدرات فيها أحياناً<sup>50</sup>. وأعلن المجلس العسكري الانتقالي لاحقاً أن هجمات 3 يونيو جاءت نتيجة الإلحاح على ضرورة "التخلص" من تجارة المخدرات والأنشطة الأخرى التي تحدث في المنطقة المعروفة محلياً باسم "كولومبيا"<sup>51</sup>. وتدحض المقابلات التي أجرتها أطباء من أجل حقوق الإنسان هذا الادعاء، لأن قوات الأمن، بما فيها قوات الدعم السريع، أخلت سلفاً هذه المنطقة من سكانها بالقوة، في الفترة بين 29 مايو و2 يونيو، ما سهّل تمركز قوات الدعم السريع في منطقة استراتيجية، بسياراتها من نوع لاند كروزر المكشوفة المعروفة في السودان باسم "تاتشر"<sup>52</sup>.

وفي الوقت نفسه، أجرى المشاركون في الاعتصام استعدادات واسعة النطاق لإقامة صلاة ومأدبة العيد. واستقدم المنظمون طاهياً لتحضير الأطعمة التقليدية الخاصة بهذه المناسبة في مطبخ الموقع. وكان الكثير من المتظاهرين ينامون في الموقع في خيام جماعية كبيرة، حسب المدينة أو المهنة أو الحي أو الانتماء لجماعة مهنية. لقد تجمع المعتصمون من أهالي دارفور والبلدات البعيدة في الخيام الكبيرة استعداداً للاحتفال بالعيد<sup>53</sup>.



متظاهرون سودانيون يحملون جنوداً بينهم عناصر من قوات الدعم السريع بقبعتهم الحمراء المميزة، أثناء مسيرة خارج مقر القوات المسلحة في الخرطوم في أبريل 2019. وقد أفاد الذين تمت مقابلتهم أن الأسابيع التي سبقت مذبحه 3 يونيو شهدت علاقات إيجابية بين المحتجين وجنود قوات الدعم السريع.  
الصورة: إبراهيم حميد / وكالة فرانس برس / غيتي إيبيجز

"معظمهم كان يحمل سيّاطاً تقليدية ... وهراوات وعصي وجميع الأشياء التي تستخدم عادة لضرب الآخرين ... وقضباناً معدنية ... وكانوا يضربون أي شخص يقع بين أيديهم".

مراد، متظاهر في مركز الاعتصام في 3 يونيو

تقدم روايات شهود العيان صورة وافية عن الفترة التي سبقت الهجوم العنيف على المتظاهرين المؤيدين للديمقراطية في 3 يونيو، وكذلك عن حجم وتركيبه قوات الأمن المتورطة فيها. وأفاد المشاركون في المقابلات أن التواصل كان إيجابياً بين المتظاهرين وجنود الدعم السريع خلال الأشهر الأولى من الاحتجاجات المؤيدة للديمقراطية في الخرطوم. وروت الدكتورة أمينة، وهي معالجة صحية وأستاذة وشاهدة على أحداث العنف في 3 يونيو وسبق أن أمضت وقتاً طويلاً في مركز الاعتصام منذ بدايته في 6 أبريل وتواجده في معظم الأمسيات واعتادت العودة إلى المنزل في الثالثة صباحاً في أغلب الأيام، كيف اعتاد جنود قوات الدعم السريع "حتى على تناول الطعام مع المحتجين ... وأذكر في إحدى المرات أنهم استغرقوا في النوم وتولى المتظاهرون [واجب الحراسة] نيابة عنهم .... وكانوا يصلون معهم وكان كل شيء على ما يرام"<sup>54</sup>. وأفاد الشهود عن حدوث تحول في تركيبة القوات قبل أسابيع قليلة من وقوع المذبحة. ويعتقد هؤلاء أن ذلك حصل ضمن خطة مبنية لإبعاد الجنود الذين تقاربوا مع المعتصمين وحرمان هؤلاء من الحماية التي وفرها هؤلاء الجنود في السابق. وأشارت المقابلات إلى أنه خلال الأسابيع التي سبقت 3 يونيو، حلّ مكانهم جنود جدد من قوات الدعم السريع المتمركزة في دارفور. وقد عرف المتظاهرون ذلك بسبب لهجتهم وملامحهم المميزة لقبيلة الرزيقات، وجهلهم بمعالم مركز مدينة الخرطوم<sup>55</sup>.

وقال شهود إن هذا التغيير في تركيبة قوات الأمن داخل منطقة الاعتصام وفي محيطها ظهر جلياً في اللباس الرسمي الذي ترتديه تلك القوات. ففي السابق، كان جنود قوات الدعم السريع يحرسون محيط الاعتصام ويرتدون اللباس النظامي، وأبقت المتاريس التي يشرف عليها متطوعون قوات الأمن بعيدة عن المنطقة التي يشغلها المتظاهرون<sup>56</sup>. وأفاد الشهود أنهم رأوا في 3 يونيو جنوداً يرتدون ملابس عسكرية متنوعة، بما في ذلك لباس قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب والشرطة العسكرية والقوات الخاصة. كما أُفيد عن وجود قوات أخرى شبيهة بقوات هيئة العمليات التابعة لجهاز المخابرات والأمن الوطني<sup>57</sup>، وضباطاً في الجهاز يرتدون ملابس مدنية، إضافة إلى عناصر من القوات الخاصة ترتدي اللباس الأسود. كما تحدث الشهود عن انتشار قوات غير نظامية في المنطقة. وقال أحمد، وهو أحد الناجين من مذبحة 3 يونيو، إنه شاهد عناصر من قوات الأمن "لا يرتدون اللباس الرسمي المعتاد، وبعضهم ارتدى نصفه فقط. والبعض الآخر كان ينتعل الصنادل". وذكر مراد، وهو متظاهر كان في مركز الاعتصام في 3 يونيو، أن "معظمهم كان يحمل سيّاطاً تقليدية ... وهراوات وعصي وجميع الأشياء التي تستخدم عادة لضرب الآخرين ... وقضباناً معدنية ... وكانوا يضربون أي شخص يقع بين أيديهم".

وأكد عثمان، وهو متظاهر نشط، أن القوات التي نُشرت في منطقة الاعتصام في 3 يونيو، تضمنت فتياً بدأ أن أعمارهم تتراوح بين 12 و15 عاماً، يرتدون لباساً جديداً وواسعاً لشرطة مكافحة الشغب، "وظهروا كأطفال يرتدون ملابس آبائهم"<sup>58</sup>، ومسلحين بأنابيب معدنية.

قال كثير من المشاركين في المقابلات إنهم سمعوا شائعات كثيرة عن محاولة وشيكة لفض الاعتصام، قبل أيام من الهجوم العنيف في 3 يونيو. وأشار عديدون منهم إلى علمهم بتحركات غير اعتيادية للقوات في الخرطوم، ولاسيما في محيط منطقة الاعتصام منذ 29 مايو. لكنهم لم يتوقعوا تلك الوحشية التي مارستها ضدهم قوات الأمن في 3 يونيو. فقبل عدة أيام، أفادت تقارير بأن حافلات أفرغت أعدادًا كبيرة من المجرمين المفرج عنهم حديثًا من السجن، ومنتدربين من شرطة مكافحة الشغب وعناصر من قوات الدعم السريع في مناطق شمال الخرطوم بالقرب من جسر النيل الأزرق. وأفاد العديد من المشاركين في المقابلات بأنهم شاهدوا أعدادًا كبيرة من مركبات تاتشر<sup>59</sup> تصل إلى المناطق المتاخمة لموقع الاعتصام. كان عثمان طالبًا طُرد من الجامعة بسبب نشاطه وانضم إلى "شباب المتاريس": وهي مجموعات شبابية تحرس متاريس مداخل موقع الاعتصام على مدار الساعة تشكلت بعد أحداث 6 أبريل. وقد روى عثمان أنه بعد عبوره جسر النيل الأزرق لشراء ملابس العيد من الخرطوم بحري في 2 يونيو شاهد:

"أربع مركبات "تاتشر" محملة بالسيارات... وفي طريقي رأيت عشرة من مدربي الوالي، وفوجئت قليلاً عندما رأيتهم يتجهون نحو [وحدة اتصالات شمال الخرطوم التابعة للجيش].... وكانوا يرتدون ملابس مدنية، لكنهم بدؤا وكأنهم قادمون من معسكر تدريب. وقد انتابني القلق"<sup>60</sup>.

وأفاد الشهود بأنهم سمعوا، في الساعات التي سبقت الهجوم، تقارير على وسائل التواصل الاجتماعي وتلقوا مكالمات هاتفية تحذره من احتمال تعرضهم للهجوم، الأمر الذي حصل قرابة الساعة 5 من صباح يوم 3 يونيو.

#### هجوم منهجي مخطط

مع أن إجراء مزيد من التحقيقات له ما يبرره، فإن مجريات أحداث 3 يونيو واضحة تمامًا. فقد قال الشهود بأنهم رأوا أعدادًا كبيرة من المسلحين باللباس العسكري، وصلت في بعض المناطق إلى عشرة أضعاف عدد المتظاهرين. ووصفت رانيا، وهي مدرسة ومتظاهرة مواظبة، تحرك قوات مكافحة الشغب عبر جسر النيل الأزرق، قائلة: "كانوا كثيرين مثل النمل. وعندما تنظر إلى الجسر، لا ترى سوى ستارة زرقاء زاحفة... أعدادًا غفيرة منهم تعبر الجسر باتجاه المتاريس"<sup>61</sup>.

وصف المشاركون في المقابلات المهاجمين الذين كانوا يرتدون لباس قوات الدعم السريع؛ وهو لباسهم المموه المعتاد باللون البيج والقبعة الحمراء للضباط، والبيج أو الأحمر للرتب الأدنى، مع أحذية عسكرية بلون بيج. وذكر آخرون أنهم رأوا جنودًا بلباس جهاز الأمن والمخابرات الوطني المشابه للباس قوات الدعم السريع ولكن يختلف عنه<sup>62</sup>. وذكر بعض الشهود أنهم رأوا قوات ترتدي لباس شرطة مكافحة الشغب، إما باللون الأزرق الداكن المموه أو بالأزرق السادة، مع أحذية سوداء أو بيج. وبدأ بعضها، على الأقل، جديدًا ولا يناسب مقاس الجنود. وأفاد الدكتور عباس، وهو طبيب كان في موقع الاعتصام واحتجز في 3 يونيو، أن من احتجزه تحت جسر النيل الأزرق قال له إن كثيرًا منهم تابعون لقوات الدعم السريع، لكنهم بلباس قوات أخرى بسبب "أعدادنا الكبيرة، وعدم وجود ما يكفي من لباسنا الرسمي. ولذلك نرتدي لباس قوات أخرى"<sup>63</sup>.



متظاهرون يمشون بجانب إطارات مشتعلة في الخرطوم في 3 يونيو 2019

وأفاد الشهود بأن عناصر قوات الدعم السريع يمكن تمييزهم من ملامحهم ولهجتهم التي تميز القبائل العربية في دارفور، وتحديدًا قبيلة الرزيقات. وبالإضافة إلى انتشار هذه القوات في السودان، ذكرت التقارير أنها تعقد صفقات مع دول الخليج لنشر عناصرها في الخارج. وأشارت التقارير إلى أن جنود الرزيقات بالتحديد أبرموا عقودًا مريحة مع المملكة العربية السعودية للقتال تحت إمرتها في حرب اليمن. ويتذكر مراد، وهو أحد المعتصمين: "كان أحد الذين ضربونا مستاء جدًا منّا لأنه أعيد من المطار إلى الاعتصام مباشرة، بدلاً من نقله إلى اليمن"<sup>64</sup>.

بدأت المذبحة: "فوضى شاملة وحرائق"

عندما بدأت قوات الأمن هجومها على المعتصمين قرابة الساعة الخامسة من صباح 3 يونيو، قال شهود وناجون إن عناصر القوات المسلحة المتواجدين في الموقع والذين دافعوا عن المدنيين أثناء الهجمات السابقة لقوات الدعم السريع والقوات الأخرى، مُنعوا من حماية المتظاهرين. وأضاف الشهود أن هؤلاء العناصر أُمرُوا بعدم التدخل عند وقوع هجوم على المتظاهرين، وأن قوات الجيش والقوات البحرية والجوية جُردت من أسلحتها، وهو ادعاء تكرر في تقارير وسائل الإعلام بعد 3 يونيو<sup>65</sup>. ويصف مراد ما حدث عندما حاول مع متظاهرين آخرين الوصول إلى مقر القيادة العامة للجيش للاحتفاء من الهجوم، كما اعتادوا في السابق: "ناشدناهم مد يد العون والسماح لنا بالدخول"، لكنهم قالوا: نحن آسفون، لا نستطيع فعل شيء حاليًا". كما قال الشهود بأن ضباط جيش يرتب عليا أمرُوا الرتب الدنيا بتسليم المتظاهرين إلى قوات الدعم السريع. وقال نسيم، وهو ناشط طلابي تواجد في الاعتصام يوم 3 يونيو، إن جنود الجيش أخرجوه مع متظاهرين آخرين بعيدًا عن المنطقة التي كانت قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب تحرق فيها الخيام وتكس الجثث<sup>66</sup>. وأوضح نسيم أن ضابطاً برتبة عليا تلقى أوامر عبر جهاز اللاسلكي تفرض على ضباط الجيش عدم حمايتهم. وأضاف: "أمر الضباط بالابتعاد عنا، وبدا الحزن واضحًا على وجوههم، لكنهم لم يحركوا ساكنًا، وتنحنوا جانبًا"، مما سمح لقوات الدعم السريع بضربه

وضرب الآخرين. ووصف كريم، وهو شاهد آخر، المشهد في مركز الاعتصام بقوله: "أحرقت جميع الخيام، وسيطرت القوات على الموقع. كانت فوضى شاملة وحرائق. لقد طوقونا وانهالوا علينا ضرباً"<sup>67</sup>.

### قصة آدم: ضرب وأعمى<sup>68</sup>

كان آدم مهنيًا يبلغ من العمر 36 عامًا وناشطًا عاديًا في المظاهرات قبل 6 أبريل. وعندما بدأ الاعتصام في 6 أبريل، أصبح أكثر نشاطًا، وأقام في الخيمة الكبيرة التي نُصبت لأبناء حيّه. وخلال الفترة قبل 3 يونيو، تعرّض للغازات المسيلة للدموع وغيرها من أسلحة السيطرة على الحشود، كما تعرض لإطلاق الرصاص الحي.

كان آدم في موقع الاعتصام صباح 3 يونيو. وسمع تقارير على وسائل التواصل الاجتماعي قرابة الساعة الثانية صباحًا تفيد بأن قوات الأمن تستعد لفض الاعتصام. وبحلول الساعة 5:15 صباحًا، شاهد قرابة 200 شاحنة بيك آب بيضاء (المعروفة باسم "تاتشر") تدخل من ناحية جسر الملك نمر، وتحمل قوات أمن ترتدي لباس قوات الدعم السريع. كما أفاد آدم بأنه رأى العدد نفسه تقريبًا من شاحنات تويوتا بيك أب تدخل المنطقة في إثر الدفعة الأولى وهي تقل قوات أمن باللباس الأزرق لشرطة مكافحة الشغب. ثم قال: "توجهت إلى شارع النيل، وسرت على خط السكة الحديدية السريع باتجاه جسر النيل الأزرق. وهناك رأيت كتلة هائلة من قوات مكافحة الشغب تدخل منطقة الاعتصام. لقد صدمني هذا المشهد ... كانوا يرتدون لباسهم الأزرق المموه ويصطفون على سكة الحديد". لاحظ آدم أن القائد يحمل بندقية، بينما تسلح الباقون بالعصي.

سمع آدم ورأى طلقات الرصاص. وبينما كان المعتصمون يفرون، بدأت مجموعة صغيرة، بينهم آدم، بإلقاء الحجارة على القوات والاحتفاء بجدران مركز التطوير المهني والتدريب المستمر. أطلق القائد النار على هذه المجموعة وبدأت بالفرار. وفي أثناء فرار آدم باتجاه المنصة الرئيسية قرب القيادة العامة للجيش، سقط في حفرة مغمورة بمياه الأمطار. وعندما نهض وهو مبلل بالمياه، عاجله أحد المهاجمين الذين يرتدون لباس شرطة مكافحة الشغب بضربة عصا على ظهره. حاول الهرب، لكنه تعثر بالرصيف أثناء التفاته إلى الخلف وهو يركض، وسقط مرة أخرى. وهنا طوقته قوات الدعم السريع. يقول آدم: "تحلق حولي سبعة أو ثمانية جنود، وباشروا جميعًا، وفي آن واحد، ضربني بالسياط والعصي وخراطيم المياه لأكثر من 10 دقائق". تلقى آدم ثلاث ضربات على الرأس، والباقي على ظهره وساقيه وذراعيه. كُسرت عظام يديه أثناء محاولته حماية نفسه. ووصف إحساسه وهو يضرب على عينه بسوط تقليدي: "أغمضت عيني وأحسست بأن شيئًا خاطئًا يحدث ... ثم ضربني أحدهم

**"تحلق حولي سبعة أو ثمانية جنود، وباشروا جميعًا، وفي آن واحد، ضربني**

**بالسياط والعصي وخراطيم المياه لأكثر من 10 دقائق".**

**آدم الذي عانى من كسور على أيدي قوى الدعم السريع**

من الخلف مما جعلني أتنفس وأمشي بصعوبة شديدة". ويعتقد آدم أن هذا وقع في الساعة السادسة صباحًا. ثم أمره المهاجمون الذين يرتدون لباس شرطة مكافحة الشغب بالرحيل بعد أن تعبوا من ضربه.

سار آدم وهو يئزف مترنحًا ضعيفًا مشوشًا نحو جسر الملك نمر الذي دخلت منه الشاحنات. واختبأ في إحدى الخيم ولف نفسه ببساط. اكتشف ضابط آخر من قوات الدعم السريع مخبأ آدم وأمر إثنين من المتظاهرين بمساعدته والسير به باتجاه شارع النيل. "في الطريق، اختفى موبايلي ومفاتيحي. وعندما وصلت إلى شارع النيل وجدت عددًا كبيرًا من الجرحى، وكان أحدهم ملقى على بطنه في بركة قيئه. ولم أعرف إن كان حيًا أم ميتًا". ويعتقد آدم أنه رأى مئات المصابين من المحتجزين في الموقع، بمن فيهم نساء مسنّات وأطفال، تحت حراسة جنود من قوات الدعم السريع مسلحين بالسياط والعصي. ولأنه لم يقوَ على الصعود على متن الشاحنة الكبيرة التي أتت لنقل المصابين، فقد وُضع في سيارة إسعاف ونُقل إلى مستشفى أم درمان العسكري في حوالى الساعة السابعة صباحًا.

وفي المستشفى العسكري، عولج جرح كبير في جبينه، وجروح عديدة أخرى في فروة رأسه. ونُظفت عينه اليسرى وضمدت، لكن عدم تواجد أطباء عينية حال دون معالجة التمزق في القرنية وشبكية العين. وكانت ذراعيه متورمتان، وأكدت صور الأشعة التي أجريت له بعد عدة أيام في مستشفى فضيل وجود كسور متعددة في يديه. لم يتمكن آدم من إجراء الجراحة اللازمة لإنقاذ بصره في الوقت المناسب. يقول: "أخبرني الطبيب أنني تأخرت كثيرًا. وقال لو جئت مبكرًا لأمكن علاج ذلك، لكن هذا لن ينجح الآن".

أكد الفحص السريري أن الندبات والإصابات الظاهرة على جسم آدم تتطابق مع الجروح الدفاعية الناجمة عن صدمات عنيفة، وتتسق إلى حد كبير مع ضربات العصي والسياط وخراطيم المياه. فقد أصيب بكسور في يديه وجروح في جبينه وفروة رأسه، وصدمة شديدة على عينه تسببت بنزيف في الجسم الزجاجي وانفصال الشبكية أدى إلى عمى دائم في العين اليسرى.



## أعمال العنف ضد قطاع الرعاية الصحية

اتخذ هجوم 3 يونيو نمط هجمات على مقدمي ومؤسسات الرعاية الصحية والمصابين، وكذلك منع الحصول على الرعاية الصحية في المستشفيات القريبة. وشملت الانتهاكات بحق العاملين الصحيين، الذين يدعوهم واجههم الأخلاقي إلى علاج المرضى والجرحى دون تمييز، التدخل في البنية التحتية الصحية وفي تقديم الرعاية الطبية، وفرض ظروف أشبه بالحصار على المرافق الصحية ومنع سيارات الإسعاف والمركبات الأخرى من نقل المتظاهرين المصابين إلى مرافق الرعاية الصحية، وضرب أو إطلاق النار على العاملين الصحيين والمرضى أو الزوار الذين حاولوا دخول أو مغادرة مرافق الرعاية سيراً على الأقدام. ويعكس هذا الموقف العدائي لقوات الأمن تجاه عمال ومرافق الرعاية الصحية حقيقة الدور الفعال الذي لعبه هؤلاء، ولاسيما الأطباء، في المظاهرات المؤيدة للديمقراطية منذ ديسمبر 2018. وقد وثقت أطباء من أجل حقوق الإنسان في تقريرها الصادر في أبريل 2019، إلقاء القبض على 136 طبيباً على الأقل واحتجازهم بسبب تقديم الرعاية الصحية للمتظاهرين أو الإداء بتصريحات تدعم حركة الاحتجاج أو المشاركة في المظاهرات<sup>69</sup>. واعتقل هؤلاء الأطباء أثناء مشاركتهم في المظاهرات أو خلال عملهم في المستشفيات أو العيادات أو في منازلهم.

### استهداف الأطباء

في 3 يونيو، استهدفت قوات الدعم السريع بشكل خاص الأطباء والعاملين الصحيين الآخرين، واستخدمت ضدهم العنف وأساليب التهريب والمضايقة. ذكر الدكتور عباس، وهو طبيب شاب اعتقلته قوات الدعم السريع القبض أثناء اختبائه مع آخرين على سطح عيادة جامعة الخرطوم، أنه عندما اضطر لإظهار هويته هتف الجنود، "ها.. أنت طبيب إذن!". ثم بدأوا بالصراخ عليه:

"أنت سبب كل هذه الفوضى وهذا الفلتان ... أنتم الذين أوصلتم البلاد إلى هذه الحالة، أنت من جعلنا نقتل الناس، أنت السبب في موت الناس، أنت السبب، أنت السبب!"<sup>70</sup>.

ثم قام جنود قوات الدعم السريع بفصل الدكتور عباس عن المحتجزين الآخرين، قائلين: "هذا طبيب لذا سنتعامل معه على حدة". ووجه جنديان بندقيتهما الأليتان نحوه<sup>71</sup> واقتاداه إلى منطقة قريبة مظلمة بالأشجار، وواصلوا تعنيفه:

"صرخوا في وجهي مرة أخرى قائلين أشياء من قبيل: "أنتم السبب، أنتم من فعل هذا، أنتم من ساقنا إلى هنا، أنتم الذين حرمتونا النوم، أنتم السبب في أننا نعمل دون توقف، أنتم السبب، أنتم السبب". أسرعت بتلاوة الشهادة ... ثم خلعوا نظارتي وألقوا بها على الأرض وداسوا عليها وهم يقولون: "لن ترى شيئاً في هذا اليوم، وهذا هو آخر ما ستراه"<sup>72</sup>.

وأفاد الدكتور عباس أن الضابط القائد عاد وتأكد من كونه طبيباً، وقال: "اتركوه، لن ننشغل به اليوم، فاليوم ليس دوره". بعد ذلك نُقل الدكتور عباس إلى منطقة احتجاز تحت جسر النيل الأزرق، وهناك طُلب منه رعاية جرحى المتظاهرين.

روى أحمد، وهو مسعف متدرب وناشط في تقديم الرعاية الصحية على الخطوط الأمامية للمتظاهرين أثناء الاعتصام، كيف عزله عناصر قوات الدعم السريع عن المحتجزين الآخرين ظناً منهم أنه طبيب، بغرض تعذيبه تعذيباً خاصاً متعمداً

أثناء احتجازه في أحد المكاتب الفارغة. وقال: "تبتوني على الأرض"، ثم استخدم أحد الجنود سكين جيب ونكأ ندبة جرح متماثلة للشفاء. وروى أحمد كيف قلبوه على ظهره، وقالوا له: "أنت طبيب إذن! ... تمام، سنعلّمك كيف نعالج النزيف خارج المستشفى". أشعل الجنود سجائرهم وأخذوا بضع نفثات ثم أطفأوها في الجرح الذي نكوّوه<sup>73</sup>. كان الفحص الجسدي لأحمد متفصلاً تمامًا مع أقواله؛ حروق سجائر وكدمات وسحجات متعددة على جروح ملتئمة، مطابقة لروايته عن ضربات متعددة وحروق على جوانب الجرح.

روى الدكتور عاصم، وهو جراح عظام عالٍ مرضى الصدمات في 3 يونيو في مستشفى رويال كير العالمية في الخرطوم، أن قوات الأمن قامت في اليوم التالي لمذبحة 3 يونيو باحتجاز زملائه الأطباء في طريق عودتهم إلى منازلهم من المستشفى: "كان مستوى القمع غير معقول ... والطرق بالأصل مغلقة ومكتظة بالمتاريس، أضف أن كل ما يدل على أنك طبيب يجب إخفاؤه ... وقد سمعنا أن بعض زملائنا اعتقلوا وهم في طريقهم إلى المنزل، لمجرد أنهم أطباء"<sup>74</sup>.

**كان مستوى القمع غير معقول ... والطرق بالأصل مغلقة ومكتظة بالمتاريس،  
أضف أن كل ما يدل على أنك طبيب يجب إخفاؤه ... وقد سمعنا أن بعض زملائنا  
اعتقلوا وهم في طريقهم إلى المنزل لمجرد أنهم أطباء."**

**الدكتور عاصم عن إستهداف قوى الدعم السريع للعاملين الصحيين**

الرعاية الطبية القصرية في مركز إحتجاز قوى الدعم السريع

أفاد شهود عيان أن قوات الدعم السريع أجبرت الأطباء على العمل أثناء احتجازهم بعد فض الاعتصام في 3 يونيو. وروى الدكتور عباس كيف اقتادوه مع أطباء آخرين إلى أحد مراكزهم تحت جسر النيل الأزرق. وصرخ جنود في وجهه قائلين "الست طبيبياً؟ أنت ملزم بإنقاذ هؤلاء". وأوضح الدكتور عباس أن "الأطباء الآخرين ... تعرضوا للضرب أيضاً ... لكن غالبيتنا كان قادراً على ممارسة عمله، وهكذا بدأنا بمساعدة المرضى". احتُجز الدكتور عباس في ذلك المكان سبع ساعات، حيث عالج المصابين بإشراف طبيب تابع لقوات الدعم السريع وبلوازم طبية مقدمة من قبلها. وأفاد أنه شاهد خلال تلك الساعات أربعة مصابين بجروح خطيرة يُنقلون إلى مستشفى أم درمان العسكري في سيارات إسعاف عسكرية<sup>75</sup>.

الهجوم على العيادات الميدانية في موقع الإعتصام

قابلت أطباء من أجل حقوق الإنسان العديد من المرضى السابقين وعمال الرعاية الصحية الذين عملوا في عيادات مختلفة في منطقة الاعتصام<sup>76</sup>. وتحدّث الجميع عن أنماط متماثلة من السلوكيات العنيفة التي اتبعتها قوات الأمن في 3 يونيو: هجمات على الطاقم الطبي والمرضى، وإثارة حالة من الترهيب وانعدام الأمان في الأماكن المخصصة للعلاج الطبي وفي محيطها.

اعتقل أحمد، الذي كان ناشطاً في تقديم الإسعافات الأولية للمتظاهرين، وتعرض للتعذيب على يد جنود قوات الدعم السريع الذين أعادوا فتح جرح قديم مندمل وأطفأوا فيه السكاثر (يظهر في منتصف الصورة اليسرى). وأثبت الفحص الجسدي من قبل أطباء من أجل حقوق الإنسان أن ما رواه كان دقيقاً تماماً بشأن حروق السكاثر ووجود العديد من الندبات والسحجات.



هاجمت قوات الأمن العيادات المؤقتة التي قدمت الرعاية للمعتصمين، بما في ذلك مركز رعاية المتظاهرين الذي يعمل فيه متطوعون من الأطباء المقيمين في قسم عيادة جامعة الخرطوم. وهاجمت عيادات أخرى تعمل فيها طواقم مؤهلة، بما فيها عيادة مركز التطوير المهني والتدريب المستمر بالقرب من قيادة القوات البحرية، وعيادة طبية مؤقتة في مبنى الكهرباء بالقرب من تلك القيادة أيضاً. كما هاجمت قوات الأمن مراكز طبية صغيرة ومؤقتة بينها مركزان أقامهما أحمد، أحدهما بالقرب من جسر النيل الأزرق والآخر داخل مسجد صغير ضمن الحرم الجامعي بجوار شارع النيل<sup>77</sup>.

راقب الدكتور عباس من مخبئه على سطح قريب هجوم قوات الدعم السريع، التي ترتدي لباس شرطة مكافحة الشغب، على عيادة الجامعة: "اقتحموا جميع الغرف تقريباً. سمعت أصوات تكسير زجاج أعقبه صراخ الناس، ثم سمعتهم يهددون [الناس] بإطلاق النار عليهم إذا لم يخرجوا". وفي النهاية عثر عليه جنود قوات الدعم السريع هو وزملائه المتظاهرين المختبئين، وسرقوا أمتعتهم وضربوهم واحتجزوهم<sup>78</sup>.

كان الدكتور ياسين، وهو جراح عام، في عيادة مركز التطوير المهني والتدريب المستمر حوالي الساعة السادسة من صباح يوم 3 يونيو، يستعد لإجراء عملية جراحية لمتظاهر مصاب بجرح في الرأس عندما اخترقت رصاصة النافذة القريبة من السقف. أخطأت الرصاصة الدكتور ياسين لكنها أصابت صدر مريضه فقتلته. ولم يمنع الغضب الشديد الذي انتاب الدكتور ياسين من الحفاظ على التزامه الأخلاقي بمعالجة المرضى والجرحى دون تمييز في ذلك الصباح، حيث عالج جندياً من قوات الدعم السريع يرتدي ملابس مدنية. وروى الدكتور ياسين بأن "الجندي قال 'أنا من قوات الدعم السريع، لكنني غير راضٍ عن ممارساتها ... يجب أن ننقل إلى حكومة مدنية'. ثم بدأت بعلاجه لأنني طبيب أولاً وأخيراً"<sup>79</sup>.

يقول منير، وهو أحد المشاركين في اعتصام 3 يونيو، إنه شاهد نقل أعداد كبيرة من الجرحى إلى عيادة مبنى الكهرباء بعد إصابتهم بالرصاص الحي. وأكد أن كثيراً منهم كانوا في عداد الموتى عند وصولهم<sup>80</sup>. وأصيب عثمان، وهو طالب انضم إلى "شباب المتاريس" المدافعين عن منطقة الاعتصام، إصابات عدة في فخذه الأيمن جراء إطلاق النار عليه في 3 يونيو. وقد

"اقتحموا جميع الغرف تقريبًا. سمعت أصوات تكسير زجاج أعقبه صراخ الناس، ثم سمعتهم يهددون [الناس] بإطلاق النار عليهم إذا لم يخرجوا".

### الدكتور عباس واصفًا هجوم قوى الدعم السريع على عيادة الجامعة

أحضره زملاؤه إلى عيادة مبنى الكهرباء بعد عدة ساعات من بدء الهجوم. وفيما كان مستلقيًا على سريره يتلقى حقنة وريدية، شاهد "دفعة كبيرة" من قوات الدعم السريع تقتحم العيادة:

"كنا قرابة سبعة جرحى، وبعض الأطفال الذين اختبأوا تحت إحدى الطاولات ... مجرد أناس يحتمون داخل مبنى الكهرباء ... دخل جنود قوات الدعم السريع حاملين سياطهم وبدأوا بضرب جميع الموجودين بشكل عشوائي"<sup>81</sup>.

وروى عثمان كيف ساعده أحد المتظاهرين خلال الهجوم بالضغط على جروح الطلقات التي أصيب بها، "بينما الجنود ينهالون ضربًا على هذا المتظاهر". وفي النهاية، دخل ضابط برتبة نقيب من القوات المسلحة السودانية وأمر جنود قوات الدعم السريع بالتوقف عن تعذيب المحتجزين و"أمرهم بالمغادرة".

### الهجوم على المستشفيات

هاجمت قوات الدعم السريع مستشفيات عدة خلال مذبحه 3 يونيو، مما حال دون تقديم الرعاية للمصابين من المتظاهرين. كما فرضت قيودًا صارمة على تقديم المستلزمات الطبية وحركة العاملين الصحيين<sup>82</sup>. وأصدرت منظمة الصحة العالمية بيانًا قالت فيه إن أعمال العنف ضد المستشفيات في الخرطوم "أدت إلى إغلاق خدمات الطوارئ ونقل المرضى دون مبرر، وإصابة خمسة من العاملين الطبيين والمرضى وتهديد آخرين"<sup>83</sup>. وأفادت لجنة أطباء السودان المركزية في 9 يونيو أن استهداف قوات الدعم السريع للعاملين الطبيين أدى إلى إغلاق ثمانية مستشفيات<sup>84</sup>. وقابلت أطباء من أجل حقوق الإنسان شهوداً كثر بينهم مرضى سابقون ومقدمو خدمات رعاية صحية، أكدوا الآثار التي لحقت بمستشفى المعلم ومستشفى رويال كير العالمية. وذكر شهود آخرون بأنهم لاحظوا وجود قوات أمنية أثناء تلقي العلاج في مستشفيات أم درمان العسكري وفضيل وإمبريال والساحة التخصصي.

### التحقق من الإعتداء على الصحة

حدّد شريك أطباء من أجل حقوق الإنسان في الأبحاث، مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان في جامعة كاليفورنيا، بيركلي، الحالات المؤكدة عن استخدام العنف ضد قطاع الرعاية الصحية في الخرطوم في 3 يونيو في أشرطة الفيديو التالية<sup>85</sup>:

### الحادثة: الهجوم على مستشفى رويال كير العالمية

في 3 يونيو، حاولت قوات الأمن اقتحام مستشفى رويال كير العالمية، مما حال دون وصول سيارات الإسعاف التي تقل متظاهرين مصابين. وهاجمت هذه القوات الطاقم الطبي وأطلقت النار داخل المستشفى، وأمرت الموظفين [بإخلائه](#) من المتظاهرين. مثال من وسائل التواصل الاجتماعي

يظهر هذا الفيديو على تويتر جنوداً يتجادلون مع أطباء وموظفي المستشفى، ويضربون بواسطة عصا رجلاً ملقى على أرض المستشفى، ثم يمشون بسرعة نحو مدخل المستشفى.

### الحادثة: استخدام العنف في مستشفى المعلم

في 3 يونيو، طاردت قوات الأمن المتظاهرين حتى حرم مستشفى المعلم وضربتهم. وذكرت التقارير أن هذه القوات منعت سيارات الإسعاف من إدخال جرحى المتظاهرين إلى المستشفى.

**مثال** من وسائل التواصل الاجتماعي:

في هذا الفيديو على تويتر الذي بثته قناة الجزيرة مباشر، يظهر رجل داخل مجمع مستشفى المعلم يتعرض للضرب بالعصي على أيدي قوات الأمن.

### مستشفى المعلم

قابلت أطباء من أجل حقوق الإنسان ناجين كانوا في مستشفى المعلم أو بالقرب منها في 3 يونيو. ووصف كثيرون منهم المستشفى بأنه كان محاصراً بالكامل من قبل جنود يرتدون لباس قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب واللباس العسكري الأسود. وقد منعت هذه القوات المرضى والأطباء من دخول المستشفى مستخدمة الضرب والاحتجاز والتهديد. وذكر جميع المشاركين في المقابلات أن هذه القوات حاولت مدهامة المبنى، بينما عبر البعض عن اعتقاده بأن وجود مقر المخابرات العسكرية على مقربة من المكان أجبر قوات الدعم السريع على ضبط النفس. وأفادت الدكتورة أمينة التي فرت مع زملائها إلى مستشفى المعلم، بأن القوات التي كانت ترتدي لباس قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب "حاولت اقتحامه ثلاث مرات"<sup>86</sup>. ومع أن دور الجيش في هجوم 3 يونيو على قطاع الرعاية الصحية يتطلب مزيداً من التحقيق، فقد أفاد بعض الشهود أن اشتباكات عنيفة وقعت بين الجيش وقوات الدعم السريع بالقرب من المستشفيات. فقد ذكر الدكتور ياسين مثلاً، أنه رأى في الساعة 6 صباحاً ضابطاً في الجيش السوداني بلباسه العسكري الرسمي يتعرض للضرب على يد قوات الدعم السريع خارج المستشفى<sup>87</sup>.

ووصف مؤمن، وهو محام تواجد في الاعتصام، الإصابات التي ألحقها به قوات الأمن عند بوابة عيادة جامعة الخرطوم: "لقد هوجمت لأنهم شاهدوا معي هاتفاً محمولاً... أحاط بي خمسة منهم وانهالوا علي بالعصي"<sup>88</sup>. أنقذ المتظاهرون مؤمن بإلقاءهم وأبلاً من الحجارة على المهاجمين، لكنه تعرّض وسقط أثناء الفرار وفقد وعيه. وهو يتذكر بشكل غائم كيف أخذه أحد الأشخاص وأدخله مستشفى المعلم في الساعة 5:20 من صباح يوم 3 يونيو، مصاباً بجرح في يده وفي عينه.

قالت الدكتورة أمينة إنها فرت باتجاه مستشفى المعلم بعد أن شهدت وقوع قتلى بطلقات نارية: "سمعت شباب الحواجز يصرخون، و... بدأت أرى الناس يتساقطون". وأضافت أن الطلقات كانت تأتي "من الأعلى" ودفعت المتظاهرين إلى الفرار باتجاه المستشفى. وذكرت أن هجوم قوات الدعم السريع على مبنى العيادات خارج مجمع المستشفى الرئيسي بدأ حوالي الساعة 6 صباحاً، وتسبب في تخريب المبنى الذي يحتوي على معدات تصوير بالرنين المغناطيسي، وهي تقنية تشخيص متطورة وغالية الثمن<sup>89</sup>.



متظاهرون مصابون ينتظرون الرعاية الطبية في مستشفى المعلم في 3 يونيو 2019.  
الصورة: شخص أجرت أطباء من أجل حقوق الإنسان مقابلة معه.

وفي داخل المستشفى، وصفت الدكتورة أمينة كيف اختبأ الناس المذعورون تحت طاولة ردهة الاستقبال، بينما استمرت أصوات الصراخ وإطلاق النار في الخارج. و"بعد فترة وجيزة، غصّ المستشفى بأكثر من 700 شخص ... [و] قرابة 300 مصاب. وبحلول السابعة أو الثامنة صباحًا، وصل عدد الشهداء في المستشفى إلى سبعة: خمسة منهم عُرفت هوياتهم، واثنان بقيا مجهولاً الهوية" (يطلق على قتلى المظاهرات في السودان لقب شهداء لأنهم قتلوا في سبيل قيام حكم مدني)<sup>90</sup>. ومع أن الظروف التي أحاطت بالقتلى المنقولين إلى مستشفى المعلم ليست واضحة تمامًا، فقد روى عدد من الشهود أنهم أحضروا جرحى لتلقي العلاج لكنهم توفوا عند وصولهم. وأفاد جمال، وهو مساعد مدرس ناشط في المظاهرات وشهد يوم 3 يونيو، أنه عثر على الناشط البارز محمد مطر البالغ من العمر 26 عامًا مقتولاً رميًا بالرصاص<sup>91</sup>، وأنه نقل جثمانه إلى مستشفى المعلم<sup>92</sup>. كما ذكر أنه رأى شخصين مصابين بطلقات نارية أطلقتهما القوات التي تطوق المستشفى.

أصيب سليمان بطلقات نارية في كلا الوركين أثناء محاولته إنقاذ جريح أصيب بطلق ناري وتوفي بين ذراعيه. أخذوه إلى مستشفى المعلم الذي تعرض لمهاجمة قوات الأمن لدى وصوله إلى هناك. ويظهر الفحص الطبي الذي أجرته أطباء من أجل حقوق الإنسان جروحاً تبين مكان دخول الطلقة وخروجها، كما جاء في روايته بأنه أصيب أثناء محاولته الهرب.



ونتيجة استمرار الحصار المفروض على المستشفى طيلة اليوم، فقد أثر على العلاج الطبي، بما في ذلك الإحالة إلى مستشفيات أخرى أفضل تجهيزاً. وروى منعم، وهو متظاهر أسعف أصدقاء جرحى في الصباح الباكر إلى مستشفى المعلم، كيف اختبأ هناك لمدة 12 ساعة مع معارف له شاركوا في الاعتصام، بمن فيهم فتى لا يتجاوز عمره 15 عاماً مصاب بطلق ناري في ذراعه<sup>93</sup>. وبحلول الساعة 11 صباحاً، توقف دخول المصابين من المتظاهرين وأُغلق المستشفى عملياً بسبب قيام قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب التي تطوقه بالاعتداء على أي شخص يحاول الدخول أو الخروج. وتحدثت الدكتورة أمينة عن نقص الإمدادات الطبية والموظفين الذي حال دون تقديم الرعاية لجميع المصابين العالقين في الداخل<sup>94</sup>.

أما سليمان، الذي أصيب بطلقات في وركيه أثناء محاولته إنقاذ جريح أصيب بطلق ناري وتوفي بين ذراعيه، فقد نقله متظاهرون آخرون إلى مستشفى المعلم. وروى أنه شاهد قوات الدعم السريع تقتحم باب المستشفى. وبعد انسحابهم، حمله المتظاهرون إلى الداخل، حيث شاهد زميلاً له "مبقور البطن" وآخر مصاباً بطلقات عدة في صدره<sup>95</sup>. ونظراً لنقص الطواقم والإمدادات الطبية اللازمة لمعالجة حالته الحرجة، نُقل سليمان إلى مستشفى الساحة التخصصي بسيارة إسعاف. وذكر أن مستشفى الساحة "كان مطوقاً أيضاً بقوات الدعم السريع، وأنهم حاولوا اقتحامه مرات عدة"<sup>96</sup>.

وبينما كان مراد يختبئ في محيط مجمع المستشفى، قال إنه رأى رجالاً مسلحين يتمركزون على "أسطح المنازل المحيطة بنا ... ببنادق رشاشة بعيدة المدى من طراز (AK 47) وقناصات". وروى مراد بأنه شاهد المتظاهرين يفرون إلى داخل مستشفى المعلم يطاردتهم

"أناس ... يرتدون اللباس الأسود ولباس القوات الخاصة ولباس عناصر الشرطة ومختلف ألبيسة الشرطة: الأزرق السادة والأزرق المموه والأسود. وقد هرب جزء من المجموعة التي كنت فيها إلى داخل مستشفى المعلم، ولحقت بها قوات بالبيسة مختلفة ... رأيت هذه القوات تدخل المستشفى راكضة وهي تحمل العصي والهراوات"<sup>97</sup>.

شاهد بلال، وهو متظاهر تعرض لإصابة خفيفة بطلق ناري، الهجوم على مستشفى المعلم بينما كان مختبئاً وراء أحد جدران مجمع قريب. وذكر أن عناصر "تحمل السياط ولباس الشرطة ... حاولت اقتحام المستشفى. وأطلق واحد منهم قنبلة غاز مسيل للدموع ... كانوا يحاولون خلع الأبواب ....". دخل بلال إلى المستشفى بعد أن توجهت القوات إلى مدخل آخر. وقال إنه بمجرد أن دخل

"أغلقوا الأبواب بأكياس السكر ... هرع أحدهم لتضميد جرحي... كان المكان خالياً من الأسرة أو أي شيء آخر، وبقع الدماء هي الحاضر الوحيد في جميع أرجاء المستشفى. خاطوا ساقى وأنا ممدد على الأرض دون تخدير. لم يكن يوجد مواد تخدير"<sup>98</sup>.

ذُكرت الدكتورة أمينة أن قوات الدعم السريع بقيت في مواقعها، حتى بعد أن خفّت حدة إطلاق النار، دون أي ضمان لسلامة عمال الرعاية الصحية أو المرضى:

"على الرغم من توقف إطلاق النار حوالي الساعة 3:00 أو 3:30، لم يغادر أحد المستشفى لأن [قوات الدعم السريع] بقيت في الخارج. وبعد قليل جاء شاب من المخابرات العسكرية وقال بأن الناس يستطيعون الخروج الآن. قلت له نحن نستطيع مغادرة المستشفى بالتأكيد، لكن هل تضمن سلامة هؤلاء الناس؟ فقال لا"<sup>99</sup>.

(عناصر) "تحمل السياط ولباس الشرطة ... حاولت اقتحام المستشفى. وأطلق واحد منهم قنبلة غاز مسيل للدموع ... كانوا يحاولون خلع الأبواب ....".

يصف بلال، وهو متظاهر مصاب، الهجوم على مستشفى المعلم

### مستشفى رويال كير العالمي

أحال مستشفى المعلم متظاهرين مصابين بجراح خطيرة إلى مستشفى رويال كير العالمية. وقال الدكتور هيثم، أخصائي طب الطوارئ الذي عالجهم هناك: "أبلغنا منذ الصباح الباكر عن بدء وصول عدد كبير من المصابين إلى مستشفى رويال كير". وقال شهود وموظفون إن عناصر مسلحة ترتدي لباس قوات الدعم السريع وشرطة مكافحة الشغب حاصرت المستشفى ومنعت المصابين من الوصول إليه في وقت مبكر من ظهيرة ذلك اليوم<sup>100</sup>. وفي وقت لاحق من بعد الظهر، طوقت قوات الدعم السريع مستشفى رويال كير بعد مطاردة المتظاهرين الفارين من موقع الاعتصام الذين احتماوا داخل المستشفى. وقال الدكتور عاصم، جراح العظام الذي داوم في مستشفى رويال كير في 3 يونيو بسبب تعذر الوصول إلى مستشفى المعلم

**وقال شهود وموظفون إن عناصر مسلحة ترتدي لباس قوات الدعم السريع  
وشرطة مكافحة الشغب حاصرت المستشفى ومنعت المصابين من الوصول إليه  
في وقت مبكر من ظهيرة ذلك اليوم**

وإمبريال، إن ما دفع قوات الدعم السريع للمجيء وضرب الناس في المستشفى هو أنهم "رأوا الناس يغادرون منطقة القيادة (مركز الاعتصام) ويتوجهون إلى مستشفى رويال كير".

وصف الدكتور عاصم عدوانية قوات الدعم السريع خارج المستشفى بقوله:

"[بينما] كنا نقدم خدمات الطوارئ ... كان لدينا أشخاص (من الطاقم طبي) يقفون أمام بوابات الطوارئ بالمستشفى [لمنع تسلل قوات الدعم السريع إلى المبنى]، وكانت [هذه القوات] تتقدم وتضربهم".

وأشار الدكتور عاصم إلى عدم تمكن "[المتظاهرين المصابين] من الوصول إلى مستشفى رويال كير"، فاضطروا للذهاب إلى مستشفيات أخرى قريبة. ووصف كيف "امتلاء طابق المستشفى الأرضي بالمرضى"، وأن جنديًا من قوات الدعم السريع "أراد إطلاق قذيفة آر بي جي علينا داخل المستشفى" لكن أحد الضباط أوقفه<sup>101</sup>.

وروى عبد العزيز؛ وهو منسق خدمات طبية يعمل مع منظمي المظاهرات، كيف غطت قوات ترتدي لباسًا أزرق ممومًا الشوارع المحيطة بمستشفى رويال كير، وهاجمت كل من يحاول الاقتراب ومنعت الناس من دخولها. وعندما تمكن عبد العزيز من دخول المستشفى، حاول وزملاؤه إحصاء أعداد المصابين. وذكر أنه "عندما جمعنا المعلومات ... في نهاية المطاف ... أحصينا قرابة 380 مصابًا في ذلك اليوم، في مستشفى رويال كير وحده"<sup>102</sup>.

يروى الدكتور هيثم، وهو أحد أعضاء الفريق الطبي في مستشفى رويال كير، أن قوات الدعم السريع طلبت من المدير الطبي للمستشفى إخلاءه من جميع المتظاهرين المحتملين داخله: "قالوا لنا أنه إذا لم يتم إخلاء المستشفى من المتظاهرين في غضون ساعتين، فسيخلونه بالقوة، بما في ذلك إطلاق النار والقتل". وعالج المدير الطبي هذا الأمر بأن وجه المتظاهرين للخروج من "الباب الخلفي". وذكر الدكتور هيثم أنه بعد التزام المستشفى بأمر الإخلاء، استمرت قوات الدعم السريع بتطويقه ليومين آخرين، أطلقت خلالهما الغاز المسيل للدموع بغزارة، حتى أنه شعر بآثاره داخل المبنى<sup>103</sup>.

**"قالوا لنا أنه إذا لم يتم إخلاء المستشفى من المتظاهرين في غضون ساعتين،**

**فسيخلونه بالقوة، بما في ذلك إطلاق النار والقتل".**

**الدكتور هيثم أوامر قوى الدعم السريع في مستشفى رويال كير**

"رأيت جثثاً متناثرة في الحدائق يسارًا ويمينًا، وعلى مقربة من الطريق الرئيسي،  
وكانت الدماء تملأ المكان"

أحمد واصف آل 37 جثة كانت ملقاة قرب البوابة الرئيسية لجامعة الخرطوم

## عمليات القتل خارج نطاق القضاء

رغم أن العدد الإجمالي لقتلى مذبحه الاعتصام لا يزال محل خلاف، فقد جمع بعض الناشطين والمنظمات قوائم بأعداد المدنيين الذين قُتلوا في 3 يونيو. وفي 6 يونيو 2019، أقرت وزارة الصحة السودانية بوقوع 61 حالة وفاة<sup>104</sup>، ثم عادت وأقرت في 27 يونيو بوقوع 87 حالة<sup>105</sup>. أما رابطة المحامين والقانونيين السودانيين في بريطانيا، فقد أوردت أسماء 241 قتيلاً<sup>106</sup>. واستنادًا إلى تقارير شهود عيان، بمن فيهم مصابون في 3 يونيو، تعتقد أطباء من أجل حقوق الإنسان أن القائمة التي تحتوي العدد الأكبر هي الأكثر دقة. وإذا صحت التقارير التي تتحدث عن عشرات حالات الاختفاء القسري على أيدي قوات الأمن في 3 يونيو وما بعده، فإن عدد القتلى مرشح للزيادة في حال تم الكشف عن هذه الحالات. وقد أفاد المشاركون في المقابلات أنهم شاهدوا حدوث عمليات قتل خارج نطاق القضاء لبعض الأفراد، ناهيك عن رؤيتهم جثث قتلى ملقاة في الشوارع، أو حالات وفاة في العيادات والمستشفيات. فمثلًا، ذكر أحمد أنه قدم الإسعافات الأولية لرجل "مات بين يدي بينما كنت أعالجه من طلق ناري مباشر أصاب قلبه". كما تذكر أنه شاهد جثتي امرأتين، لكنه أشار إلى صعوبة التعرف على جنس الضحايا بسبب تغطية رؤوس الجثامين بالملايس.

أحصى أحمد 37 جثة كانت ملقاة قرب البوابة الرئيسية لجامعة الخرطوم، أثناء فراره من منطقة الاعتصام. وقال: "رأيت جثثاً متناثرة في الحدائق يسارًا ويمينًا، وعلى مقربة من الطريق الرئيسي، وكانت الدماء تملأ المكان"<sup>107</sup>. وفي بعض الحالات، كان الشهود يعرفون الأشخاص الذين شاهدوهم قتلى. وكان هذا حال سليمان الذي يعرف شخصياً عددًا كبيرًا من الناشطين الشباب الذين قتلوا في ذلك اليوم. وغالبًا ما وصف الشهود القتلى بأنهم زملاء متظاهرين فروا من الهجوم. وقدم أحد الكوادر الطبية لنا قائمة تضم 71 شخصاً قتلوا بين 3 و6 يونيو<sup>108</sup>. ومع أن هذه القائمة لا تضم جميع وفيات مذبحه الاعتصام، يظهر تحليل مستقل أعدته أطباء من أجل حقوق الإنسان أن معظم وفيات القائمة ناجم عن استخدام العنف: شكلت الإصابات الناجمة عن إطلاق النار سببًا رئيسيًا للوفاة في 72 بالمئة من الحالات، بمن فيهم 10 أطفال تقل أعمارهم عن 18 عامًا وأصغرهم عمره ست سنوات. وتلتها الإصابات الناجمة عن الطعن (20 بالمئة من الوفيات)<sup>109</sup>.

الجدول 2: عينة بيانات إيداع الجثث، منطقة الخرطوم الكبرى، السودان، 3-6 يونيو 2019

السبب المذكور للوفاة	العدد	النسبة المئوية
طلق ناري	51	71.8%
جروح (طعنات بأداة حادة)	14	19.7%

غرق	3	2,4%
حوادث مرور	1	1,4%
دهس	1	1,4%
سحق الجمجمة (أداة ثقيلة)	1	1,4%
مختلطة (أداة حادة أو ثقيلة)	0	0%
غير محددة	0	0%
المجموع	71	100%

تحدث شهود عديدون عن اعتقادهم بأن معظم حوادث إطلاق النار كان مصدرها أسطح المباني أو المنشآت المرتفعة، مثل السكة الحديدية أو مركز مدينة البشير الطبية<sup>110</sup>. وروى أحمد أنه شاهد جندياً يرتدي اللباس الأسود النظامي ويطلق النار على المتظاهرين من بندقية مجهزة بمنظار قناصة بالقرب من القيادة العامة للجيش<sup>111</sup>. وشاهد عثمان اثنين من القناصة على السكة الحديدية بالقرب من النيل الأزرق. ورأى أحدهم يطلق النار مباشرة على رأس أحد المتظاهرين، وقال: "بدأت أسمع عند شروق الشمس أزيز الطلقات التي كانت ترتطم بحاجز معدني بقربي". وذكر عثمان أنه في وقت لاحق من صباح ذلك اليوم حاول مع مجموعة من أصدقائه الدفاع عن الاعتصام برمي الحجارة على المهاجمين. وعندما التفت يبحث عن صديقه الذي سبقه باتجاه جسر النيل الأزرق، أطلق عليه النار قناص آخر يرتدي اللباس الأسود ويتمركز على سطح نفق قريب وأصابه في ساقه اليمنى<sup>112</sup>. وأشار الدكتور هيثم إلى أن أعيرة طلقات القناصة التي أُخرجت من المصابين في 3 يونيو في مستشفى رويال كير "كانت كبيرة جداً مقارنة بطلقات M16 [بندقية هجومية مصممة لإطلاق أقصى قوة نارية]". وقد وصف أنماط الإصابات التي وصلت إلى رويال كير صباح 3 يونيو بقوله:

"وصلتُ إلى المستشفى قرابة الساعة 7:30 صباحاً. وبدأ المصابون بشتى أنواع الإصابات بالتوافد إلى قسم الطوارئ ... طلقات نارية في الجزء السفلي والصدر، وحتى في الرأس .... لا أستطيع تذكر الرقم الدقيق في الواقع، لكن معظم الإصابات كانت في الجزء السفلي .... لقد أنشأنا منطقة فرز بناءً على شدة الإصابة. وعندما امتلأ مستشفى رويال كير (40 حالة تقريباً)، أحلنا بقية المصابين (30 أو أكثر) إلى مستشفى الساحة التخصصي"<sup>113</sup>.

**وصف أحمد أنه شاهد جندياً يرتدي اللباس الأسود النظامي ويطلق النار على المتظاهرين من بندقية مجهزة بمنظار قناصة بالقرب من القيادة العامة للجيش. وشاهد عثمان اثنين من القناصة على السكة الحديدية بالقرب من النيل الأزرق. ورأى أحدهم يطلق النار مباشرة على رأس أحد المتظاهرين**

ويصف الدكتور ياسين الإصابات التي أُجبر على علاجها أثناء احتجازه بالقرب من جسر النيل الأزرق في 3 يونيو:

"كان غريباً أنهم لم يطلقوا النار على الأطراف ... على الذراعين أو الساقين ... أبداً. كانوا يصوبون مباشرة على الصدر أو على الرأس .... وحتى الغاز المسيل للدموع الذي يجب ألا يتسبب بالقتل، كانوا بدلاً من إطلاقه في الهواء، يطلقونه على الرأس مباشرة"<sup>114</sup>.

أفاد شهود عدة بأنهم رأوا جنوداً من قوات الدعم السريع يفتحون النار على متظاهرين عزّل. وقال مراد، الذي تواجد أيضاً في موقع الاحتجاز تحت جسر النيل الأزرق، إنه رأى زميلاً محتجزاً مصاباً بطلق ناري تحت الجسر:

"كان هناك رجل يصرخ ويولول 'ماذا تفعلون؟'. كان غاضباً جداً ومصدوماً... نظرتُ إليهم [قوات الدعم السريع] ثم رأيته يصاب بطلق ناري ... حتى الأرض التي كنا نجلس عليها وسراويلنا وملابسنا كانت مغطاة بالدماء."<sup>115</sup>

وروى سليمان بأنه حمل رجلاً في الأربعينيات من عمره مصاباً بطلق ناري، وقال: "وصلنا إلى حاجز الصمود، وأصبح الرجل الذي كنت أحمله ثقيلًا جدًا وبدأ يتزف من فمه. لقد مات"<sup>116</sup>.

الاستخدام المفرط للقوة والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ادعت السلطات السودانية أن جزءاً من أحداث 3 يونيو كان محاولة "لتنظيف" منطقة تجارة المخدرات المشهورة التي تقع شمال منطقة الاعتصام، والمعروفة محلياً باسم "كولومبيا"<sup>117</sup>.

وأفاد شهود كثر بأن أوضاع المنطقة لا تبرر استخدام القوة. وحتى لو كانت القوة ضرورية للقضاء على أنشطة غير قانونية، فهي في حالتنا قوة مفرطة غير ضرورية أو متناسبة، وقد امتدت حتى إلى منطقة الاعتصام.

وذكر الناجون من مذبحه الاعتصام أنهم تعرضوا للاعتداء بالغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي والسيارات والعصي والهرات وأعقاب البنادق والأنابيب. وكشفت الجروح الناجمة عن الطلقات النارية على أجساد ضحايا العنف أن قوات الأمن استخدمت الذخيرة الحية ضد هؤلاء المدنيين العزل<sup>118</sup>. وأفاد المشاركون في المقابلات أنهم شاهدوا عناصر من قوات الأمن باللباس الرسمي، ورجالاً باللبسة مدنية يحملون بنادق هجومية وقناصة على أسطح المنازل.

وكما يتضح في الجدول أدناه، فإن نصف من قابلناهم تعرضوا للإصابة وكانت الندوب واضحة على أجسامهم. وتعرض ثلثهم لإصابات بطلق ناري، فيما تعرض ثلثاهم لصدمة قاسية. ويعاني قرابة ثلث المصابين من إعاقات دائمة.

الجدول 3- الإصابات والإعاقات والأعراض بين 15 مشاركاً في المقابلات تعرضوا لإصابات جسدية

الفئة العمرية	17-0	29-18	45-30	المجموع
عدد الأشخاص الذين تعرضوا لإصابات جسدية	1	11	3	15
طلق ناري	1	4	0	5

10	3	4	0	صدمة عنيفة
4	1	2	1	إعاقة دائمة

ملاحظة: تشير النسب المئوية بين قوسين إلى نسبة المصابين في الفئة العمرية نفسها. وقد تتداخل الإصابات ضمن الفئة العمرية الواحدة.

**وذكر الناجون من مذبحه الاعتصام أنهم تعرضوا للاعتداء بالغاز المسيل للدموع  
والرصاصة المطاطي والسياط والعصي والهراوات وأعقاب البنادق والأنابيب.  
وكشفت الجروح الناجمة عن الطلقات النارية على أجساد ضحايا العنف أن قوات  
الأمن استخدمت الذخيرة الحية ضد هؤلاء المدنيين العزل**

كانت منى، وهي من المشاركات في الاعتصام، إحدى ضحايا ذلك الاستخدام المفرط للقوة. فقد اختبأت عن أعين قوات الأمن مع أربع شابات أخريات في عيادة جامعة الخرطوم. ولكن مجموعة من قوات الدعم السريع، يقودها جندي يرتدي خوذة ولباس نظامي أسود ويحمل بندقية كبيرة، اقتحمت العيادة وبدأت بضرهن:


"بدؤوا بضرينا ... كان يضربني على رأسي ويضرينا جميعاً بقسوة... [باستخدام] عصا، والبعض الآخر استخدم السياط، و... العصي الرفيعة. ضربونا في كل مكان، ولم يلقوا بالألأى جزء من الجسم كانوا يضربون: الرأس أو البدن... وكانوا يخلفون فيما بينهم، ويقولون 'خذوهن إلى الخارج، كي يقتلوهن'، بينما قال آخرون 'لا... دعوهن هنا'. كانت حالة نموذجية للشرطي الجيد والشرطي السيئ"<sup>119</sup>.

روت رانيا، وهي مدرسة شاركت في الاعتصام وغيره من الاحتجاجات منذ 6 أبريل، كيف تعرضت للضرب على يد جنود يرتدون اللباس النظامي أثناء محاولتها الاحتماء في مبنى قيادة القوات البحرية:

"توجهنا إلى قيادة القوات البحرية محاولين دخولها ... وفجأة، ترجل عناصر من قوات الدعم السريع من شاحناتهم حاملين العصي وبدأوا بضرينا... بقينا نتعرض للضرب فترة من الوقت، ثم جاء بعض جنود الجيش وأمرونا بالمغادرة".

روت رانيا كيف هربت في الشوارع في محاولة لتفادي الضرب، لكنها انهارت في النهاية:

"تكسرت ذراعي عندما استخدمتهما لحماية رأسي... انكسرت عظمة في يدي اليسرى ومعصم يدي اليمنى ... شعرت بأن شيئاً ما حدث ليدي، لكنني لم أعرف ما هو، تدلّت ذراعي على جانبي، وواصلت الجري... منذ أول ضربة تلقيتها تخدّر جسدي تمامًا، ولم أعد أشعر بالضربات التالية. وآخر ضربة تلقيتها كانت على وجهي، تذوقت طعم الدم



# مذبحة الخرطوم - 3 يونيو 2019

خريطة وثقتها أطباء من أجل حقوق الإنسان لأحداث العنف التي ارتكبتها قوات الأمن السودانية بحق المحتجين السلميين



كانت رانيا تحاول الالتجاء إلى مقر القوى البحرية عندما ألقى جنود قوات الدعم السريع القبض عليها وضربوها. أصيبت بكسور عديدة في يدها اليسرى وساعدها الأيمن. وأظهرت صور الأشعة والفحص البدني إصابات وندبات تتفق مع وصفها للضرب بهراوة.



وسقطت حينها... كان جنود قوات الدعم السريع يمرّون بجانبني ويستفزوني قائلين 'كأننا سمعناك تقولين أنك لن تتركي موقع الاعتصام' ثم ركلوني وداسوا علي بأقدامهم"<sup>120</sup>.

وصف الدكتور عباس كيف كان يسمع أصوات الضرب أثناء اختبائه على سطح عيادة الجامعة: "كانت أصوات صراخهم تملو ثم تتوقف. وكان البعض يتوسل إليهم كي يتوقفوا". وقال الدكتور عباس إنه عالج في وقت لاحق من ذلك اليوم إصابات ناجمة عن الضرب المبرح بالهراوات و"أخامص البنادق" (الدبشك):

"كانت أقل الإصابات... ذراع مكسورة أو آثار سياط على الظهر، مثل [سحجات] عميقة للغاية ... وأصيب البعض بكسور في كلتا الذراعين ... أو ذراع وساق أو كلا الساقين ... و البعض الآخر كُسرت جميع أطرافه"<sup>121</sup>.

أفاد العديد من المشاركين في المقابلات أن نساء حوامل أجهضن نتيجة الضرب. فقد روى مراد أنه شاهد قوات الدعم السريع في مركز الاحتجاز تحت جسر النيل الأزرق تضرب نساءً من "العرق الأسود" و"بملاح أفريقية ظاهرة"، وكان الحمل بادٍ عليهن. وقد تم استهدافهن لهذا السبب على الأغلب، كما يتضح أدناه. وقال:

إن بعض الجنود كان يحمل سياطاً ويضرب امرأة، ويسألها من هو والد الجنين. ثم قال طبيب [أجبر على العمل في مركز الاحتجاز]: "اتركها إنها على وشك الولادة، اتركها إنها على وشك الولادة". وبدا كأنهم يقولون 'من يهتم بلقيط هذه المرأة؟' واستمروا بضربها حتى فقدت الوعي"<sup>122</sup>.

شاهد سمير، وهو متظاهر نشط، جنودًا من قوات الدعم السريع يحلقون شعر ستة شبان قرب مستشفى فضيل. وعند إحدى نقاط التفتيش حلقوا شعر سمير أيضًا بعد استجوابه بشأن مشاركته في الاعتصام. "حلقوا شعري بمقص، بينما حلقوا للبعض بشفرة حلاقة وللبعض الآخر بواسطة سكين"<sup>123</sup>.

وروى مراد أنه رأى أحد معارفه ممن اقتلعت خصل من شعره باليد أثناء تعرضه للضرب: "نُزع بعض منها من رأسه عندما أحضره. وبدا واضحًا أن بعض عظام ذراعيه قد كسرت، فالعظام لم تكن مستقيمة"<sup>124</sup>. وتذكر مصطفى أنه رأى جنودًا

"تكسرت ذراعي عندما استخدمتهما لحماية رأسي... منذ أول ضربة تلقيتها تخدّر جسدي تمامًا، ولم أعد أشعر بالضربات التالية. وآخر ضربة تلقيتها كانت على وجهي، تذوقت طعم الدم وسقطت حينها... كان جنود قوات الدعم السريع يمرون بجانبي... ثم ركلوني وداسوا علي بأقدامهم"

ر ليا التي ضربت من قبل عناصر قوات عند محاولتها للفرار

باللباس الرسمي للقوات المسلحة السودانية يعتمرون قبعات حمراء، يوقفون السيارات ويضربون الناس بعد إجبارهم على الخروج منها بالقرب من جسر الملك نمر. وسمع جنودًا يقولون "شعره طويل"، ثم صدر الأمر بمعاقبته "30 جلدة بالعصا وحلاقة شعره"<sup>125</sup>.

الترهيب والإذلال والإهانات الإثنية والعرقية والدينية والجنسية أفاد المشاركون في المقابلات أنه بالإضافة إلى الضرب، فإن قوات الأمن أجبرتهم على قول عبارات معينة بهدف إذلالهم، تحت التهديد باستخدام العنف. وقال شهود إنهم رأوا قوات الدعم السريع تضرب المحتجزين من المتظاهرين بالعصي والبرايات وأخماس البنادق والسياط، وتجبرهم على ترديد "عسكرية" أو "حكم عسكري" كتعبير عن الخضوع. وتشير بعض هذه الأفعال إلى ولاء المهاجمين لحميدتي وانتمائهم لقوات الدعم السريع المشككة من ميليشيا الجنجويد. وقال الدكتور عباس إن إصرار ضباط قوات الدعم السريع على ترديد كلمة "جنجويد" يشير بوضوح إلى دور الرزيقات الأتالة في الميليشيات التي تشكلت منها قوات الدعم السريع<sup>126</sup>:

"طلبوا مني أن أقول جنجويد و[قلت]... أنا أعرف قوات الدعم السريع فقط... لا أدري ماذا تسمي نفسك؟ 'جنجويد'. ثم سألني مرة أخرى، 'ماذا تسمي [حميدتي]'؟ فقلت 'نائب الرئيس'. [سألته] 'ماذا تسميه'... [أجاب] راعي الإبل"<sup>127</sup>.

روى مشاركون عديدون في المقابلات كيف أجبرت قوات الدعم السريع المحتجزين على تفكيك المتاريس تحت الضرب وتوجيه الإهانات. وإضافة إلى السخرية من اعتقالهم، فقد أجبرتهم هذه القوات في بعض الحالات على السير إما بسرعة كبيرة أو ببطء شديد، ورفع أيديهم مرارًا وتكرارًا، والزحف أو الدحرجة على الأرض أثناء ضربهم. وتحدث مراد عن تجربة تعرضه للضرب عندما احتجزته قوات الدعم السريع بقوله:

"أجبرونا على الزحف في الشارع، ثم الاستدارة على ظهورنا ونحن نُجلد بأنواع مختلفة من السياط والعصي الغليظة من أجل دفعنا باتجاه شارع النيل. وعندما وصلنا إلى هناك، أجبرونا على السير تحت جسر النيل الأزرق حتى وصلنا إلى حاجز، فأمرنا بإزاحته.... ونقل الحجارة، لكنني لم أستطع القيام بذلك"<sup>128</sup>.

كان عناصر الأمن يمنعون المحتجزين من أداء الصلاة، مما حرّمهم من ممارسة جانب من الطقوس الدينية المهمة في شهر رمضان المبارك<sup>129</sup>. وقال الدكتور عباس إنه أثناء احتجازه تحت جسر النيل الأزرق لمدة سبع ساعات، طلب من خاطفيه أن

تكرر مراد أنه تعرض للضرب  
بالسياط والهراوات والعصي  
وأسلحة أخرى على أيدي جنود  
قوات الدعم السريع الذين  
احتجزوه أثناء فراره من الهجوم  
على المتظاهرين. وكشف  
الفحص البدني الذي أجرته له  
أطباء من أجل حقوق الإنسان  
العديد من الجروح المندملة  
شديدة التصبغ على ظهره وتتفق  
مع وصفه للضرب الذي تعرض  
له.



يصلي، فرد عليه جنود قوات الدعم السريع "أنت شيوعي وغير مؤمن، فلماذا تريد أن تصلي؟ أنتم جميعاً كقار<sup>130</sup> فلماذا تصلون؟ إنك تضيع وقتك"<sup>131</sup>.

كما أجبرت قوات الدعم السريع معتممين محتجزين على الجلوس تحت أشعة الشمس الحارقة في يوم وصلت فيه درجة حرارة منتصف النهار إلى 105 درجة فهرنهايت<sup>132</sup>، وكانوا يضربونهم إذا حاولوا الانتقال إلى الظل قرب جسر النيل الأزرق<sup>133</sup>. وروى الدكتور عباس أن الجنود سألوا محتجزهم هل هم صائمون، "فإذا قلت إنك صائم ينهالون عليك ضرباً، ويأخذوك إلى صنبور ماء ويقولون 'لا يوجد شيء اسمه صيام'، ويُجبرونك على الشرب". وذكر آخرون أنهم أُجبروا على الشرب من برك ماء في الشارع"<sup>134</sup>. وعندما كان مراد محتجزاً بالقرب من جسر النيل الأزرق، سأله جندي يرتدي لباس الشرطة إن كان صائماً، ثم "أجبرني على شرب الماء من [الأرض]، أنا ومجموعة من المحتجزين. وحالما وضعنا رؤوسنا فوق الماء. بدأوا يدوسون على وجوهنا ورؤوسنا"<sup>135</sup>.

ويصف كريم، الذي شارك في اعتصام 3 يونيو، كيف أُجبر مع آخرين على شرب الماء من أنبوب المجاري:

"شتمتنا قوات الدعم السريع... ونعتتنا بالشيوعيين و'الشاذين'.... وأجبرونا على نقل الحجارة بشكل عشوائي، حتى عندما كان الطريق خالياً منها. ثم جاء جندي آخر أجبرنا على نقلها مرة أخرى. وبعد أن نقلناها، قال 'يبدو أنكم متعبون، اشربوا قليلاً من الماء'. وأجبرنا على الشرب من أنبوب مجاري مكسور أسفل الجسر"<sup>136</sup>.

وذكر كريم أنه أرغم مع آخرين على الاستلقاء في الشارع دون حماية من أشعة الشمس "وأيدينا على ظهورنا". وأفادت منى بأنها رأت "منطقة فيها برك من ماء المطر، يستلقي فيها بعض الرجال، ووجوههم في الماء. واعتقدت بأنهم موتى، لأنهم كانوا مستلقين دون حراك"<sup>137</sup>.

**"فإذا قلت إنك صائم ينهالون عليك ضرباً، ويأخذوك إلى صنبور ماء ويقولون 'لا**

**يوجد شيء اسمه صيام"**

**الدكتور عباس يصف إهانة جنود قوات الدعم السريع للمتظاهرين الصائمين**

**باجبارهم على شرب الماء.**

وعند وصول متى إلى منطقة الاحتجاز قرب جسر النيل الأزرق، لاحظت أن جنود "قوات الدعم السريع" الذين يحتجزونها كانوا "أطفالاً بالفعل"<sup>138</sup>. وقال مراد: "كانوا مجرد أولاد. نظر أحدهم مباشرة في عيني وقال لي: 'هل تعتقد أن هذا أمراً سيئاً؟ هذا ما نفعه كل يوم في دارفور قبل الإفطار وبعد الغداء'"<sup>139</sup>.

تحدث كثير من الناجين عن نزعة العداة العنصري لدى المهاجمين<sup>140</sup>. فأثناء احتجاز مراد من قبل قوات الدعم السريع قرب جسر النيل الأزرق، قال إنه جلس بجوار

"شخص من العرق الأسود، بملامح أفريقية واضحة. بعد قليل، نظر إلينا أحد جنود قوات الدعم السريع وسألني 'أنت عربي، وهو غير عربي، فماذا تفعلان معاً؟' لم أستطع الرد. أخذه بعيداً وزاد في ضربه. فرزونا بعد ذلك على أساس اللون. كانوا يتصرفون بمنطق 'العرب إلى هنا والعبيد إلى هناك'."

ذكرت رانيا أن "جنود قوات الدعم السريع قالوا لها وللمعتقلات الأخريات: 'أنتن عربيات، فلماذا تجلسن مع هؤلاء الخدّامات؟'"<sup>141</sup>. وروى مالك، وهو خريج جامعي شارك في اعتصام 3 يونيو، كيف تعرض للضرب على يد ضابط في قوات الدعم السريع بعد أن اكتشف القبيلة التي ينتمي إليها<sup>142</sup>.

#### العنف الجنسي والجندري

أشارت المقابلات إلى ارتكاب أشكال متعددة من العنف الجنسي والجندري ضد الرجال والنساء في 3 يونيو. وتمنع الوصمة الاجتماعية الإبلاغ عن هذه الحالات في السودان، كما أن ضحاياها في السودان لا يبلغون عن التعرض لها إلا نادراً بسبب العقوبات القانونية والثقافة المحافظة التي تُحرّم النشاط الجنسي خارج إطار الزواج، لا بل تعاقب ضحايا الاغتصاب وتصمهم اجتماعياً<sup>143</sup>.

تقول متى، وهي مدرسة ناشطة في الاحتجاجات، إنها كانت ترتدي سروال جينز ضيق، وإن كثيرات غيرها كن يرتدين سراويل عادية. وروت أن جنود قوات الدعم السريع الذين أحضروها مع نساء أخريات إلى منطقة الاحتجاز تحت جسر النيل الأزرق هددوهن بالاعتداء الجنسي وهم يضربوهن. وذكرت أن جندياً من هذه القوات أمسك بها وقال: "كيف نستطيع نزع سروالها؟ أعطوني شفرة حتى أمزقه"<sup>144</sup>.

وذكر العديد من المشاركين في المقابلات كيف كان جنود قوات الأمن يمسكون الأعضاء التناسلية للمحتجزين. وشاهد عثمان جنوداً من قوات الدعم السريع وهم يضربون أفراد الطاقم الطبي من الإناث عند هجومهم على عيادة مبنى الكهرباء، و"أمسكوا أئداءهن" وأردافهن. كما تحدث شهود عن قيام عناصر من قوات الدعم السريع بعزل المحتجزات عمداً وتعرضهن لعنف جنسي. وقال عثمان إنه رأى جنود قوات الدعم السريع يجرون امرأة محجبة ترتدي لباس مختبر إلى الجانب الآخر من مبنى الكهرباء بعيداً عن أنظار المحتجزين الآخرين. "سمعت صراخها وبدا كأنهم يعتدون عليها، وكانت تصرخ طلباً للمساعدة"<sup>145</sup>.

"كيف نستطيع نزع سروالها؟ أعطوني شفرة حتى أمزقه"

منى ذاكرة لما قاله جنود من قوات الدعم السريع الذين هددوها بالإعتداء عليها

جنسيا بعد إعتقالها وضربها

ذكر العديد من الرجال الذين شاركوا في المقابلات أن عناصر أمن بلباس قوات الدعم السريع ولباس شرطة مكافحة الشغب تعمدوا إهانتهم بتوجيه شتائم جنسية مذلة، مثل "شاذ" و"قواد"<sup>146</sup>. وذكرت الدكتورة أمينة أنها شاهدت المهاجمين يلمسون الرجال، وغالبًا من الخلف". وأردفت:

"ركلوا [الرجال] بالأحذية على أعضائهم التناسلية .... تقيء بعضهم وأغبي عليه بسبب ذلك .... كانوا ... يضربونهم بأعقاب البنادق على منطقة الشرج، وأحيانًا يضعون عقب البندقية على الشرج ولا يدفعونه إلى الداخل، وذلك لمجرد الإهانة وهم يشتمونهم بألفاظ نابية.... ذلك هو السلوك الذي اتبعوه"<sup>147</sup>.

لم تتحدث أطباء من أجل حقوق الإنسان مباشرة مع أي شخص تعرض للاغتصاب. لكن مشاركين عديدين في المقابلات ذكروا أنهم شاهدوا عمليات اغتصاب في ذلك اليوم. فقد ذكر مالك بأنه شاهد جنودًا من قوات الدعم السريع يغتصبون امرأة بالقرب من مستشفى إمبريال، عندما كان يركض في تلك المنطقة للإفلات من جنود قوات الدعم السريع الذين كانوا يضربونه ويجبرونه مع آخرين على تفكيك المتاريس. "كانت ترتدي سروالًا... [و] رأسها مغطى بقميصها، وهي منحنية، واثنان من ضباط قوات الدعم السريع يمسكان بها"<sup>148</sup>.

وقال أحمد، الذي عمل مسعفاً أثناء الاحتجاجات، إنه شاهد أيضًا اغتصابًا جماعيًا عندما كان يختبئ مع متظاهر آخر في أحد المكاتب الفارغة في مبنى الجامعة. وعندما سمعا صراخ نساء خرجا لمعرفة ما يجري، فشاهدا ستة جنود من قوات الدعم السريع يغتصبون فتاتين. هرب المغتصبون عندما اقترب أحمد. فاصطحب مع زميله الفتاتين، اللتين كانتا تكيان بحرقه، إلى مسجد صغير مجهز بمستلزمات طبية بالقرب من شارع النيل. كان أحمد ينوي تقديم رعاية طبية للفتاتين، لكن جنودًا آخرين من قوات الدعم السريع دخلوا المسجد بعد وصولهم مباشرة، واعتقلوا الشابتين بعد أن ألحوا إلى أن أحمد وزميله هما من اغتصبهما. ولم يعرف ما حدث للفتاتين بعد ذلك.

اعتقل أحمد في وقت لاحق في 3 يونيو، وتعرض للتعذيب على أيدي مسلحين جردوه من ملابسه وأجبروه على الاستلقاء على الأرض. ثم بدأوا بحرق أوراق على ظهره وحشو فمه بالتبغ. وذكر أحمد أن أحد المسلحين قال "أريد حصتي"، مما جعله يشعر بأنه "سيتعرض للاغتصاب" بسبب وقع هذه الجملة، وصوت خلع ملابس صاحمها.

"كنت أسمع صوت خلع ملابسه. فبدأت بالصراخ. أغلقوا في وقالوا 'أخرس'. تناول جندي بندقية ووضعها على رأسي 'سنقتلك إذا لم تتوقف عن الصراخ'"<sup>149</sup>.

"كنت أسمع صوت خلع ملابسه. فبدأت بالصراخ. أغلقوا في وقالوا 'أخرس'.  
تناول جندي بندقية ووضعها على رأسي 'سنقتلك إذا لم تتوقف عن الصراخ أحمد  
الذي تعرض للتعذيب وكان خائفاً من أن يغتصب من قبل عدة رجال مسلحين

ذكر أحمد أنه لم يتوقف عن الصراخ رغم هذا التحذير، مما لفت انتباه أحد الضباط القادة في المبنى. دخل الضابط الغرفة وأمر الجنود بإخلاء سبيله.

ذكر شهود آخرون أن معتصمين تعرضوا للاغتصاب في 3 يونيو أخبروهم عن محنتهم لاحقاً. فعندما كانت منى محتجزة مع متظاهرات أخريات في سجن النظام العام في المقرن، أخبرتها عدة محتجزات أنهن تعرضن للاغتصاب دون تحديد الجاني: "جلست إلى جوارى امرأتان تعملان في بيع القهوة والشاي، وقالتا بأنهما كانتا في مسجد جامعة الخرطوم [و] تعرضتا للاغتصاب هناك". وأوضحت منى أن فتاة أخرى في السجن أخبرتها كيف:

"تعرضت للاغتصاب في أحد المباني. وعندما ذهبت إلى ... قسم الشرطة، لم يعيروها اهتماماً وقالوا لها إن الوقت ليس مناسباً لذلك، ولم يسمحوا لها بتقديم شكوى"<sup>150</sup>.

### قصة عثمان: قلق شديد وكو ايبس

شارك عثمان، وعمره 23 عاماً، بنشاط في الاحتجاجات طوال الثورة. ويحكي كيف شارك في العديد من المظاهرات وتعرض للاعتقال مرات عدة، لكنه لم يُصب بأذى حتى 3 يونيو. بدأ في شهر رمضان العمل في المتاريس ضمن ما عرف باسم "أولاد المتاريس" وكان يقضي كل وقته في موقع الاعتصام مع "النوم هناك حتى يوم الواقعة الأخيرة (3 يونيو)".<sup>151</sup>

في الصباح الباكر ليوم 3 يونيو داهمت قوات الأمن موقع الاعتصام. ركض عثمان مع أصدقاء له للاحتباء خلف أحد المتاريس. حاولوا مقاومة الهجوم برمي الحجارة على مركبات الأمن. عند المتاريس، لاحظ وجود قناصة على أسطح المباني وفي نفق قريب وفوق أحد الجسور. ركض أحد أصدقائه إلى ساحة خالية ليبرمي قوات الأمن المقترية بالحجارة ووقف عثمان لرؤية ما يحدث فأصيب برصاصة في ساقه اليمنى. سقط مباشرة وحمله أصدقاؤه حول المتاريس إلى منطقة خالية كانوا يجمعون فيها الجرحى بانتظار نقلهم إلى مستشفى المعلم، لكن اشتداد القتال منعهم من الذهاب إلى المستشفى. فحمله بعض المتظاهرين إلى عيادة مبنى الكهرباء وهي مركز طبي مؤقت قريب. وعندما وصل عثمان أخيراً إلى العيادة كان ينزف بشدة، وكان متظاهر آخر لا يعرفه يضغط على الجرح طوال الوقت.

داهمت العيادة قوات أمن بلباس قوات الدعم السريع. وأفاد عثمان أنهم خاطبوا النساء بألفاظ نابية، واقتادوا إلى الخلف امرأة ترتدي رداء مخبر كانت تقدم الرعاية الصحية، حيث سمع صراخها ولم يرها مرة ثانية. وضربت قوات الأمن الشخص الذي كان يضغط على جرح ساق عثمان. لكن ضابطاً من الجيش برتبة نقيب دخل المبنى وأجبر

قوات الدعم السريع على الخروج منه. أمر الضابط جنوده بنقل عثمان إلى المدخل الأمامي لمقر القوات البحرية القريب. طُلب من عثمان ركوب سيارة إسعاف، بيد أنه رفض، لذا وضعوه أخيراً في حافلة صغيرة لنقله إلى مستشفى فضيل في الخرطوم بحري. مكث في المستشفى سبعة أيام. ولكن العنف في الشوارع منع الأطباء من معالجته، لذلك وضعوا له جبيرة إلى أن أسعفهم الوقت بعد أربعة أيام لإجراء عملية جراحية لساقه.

كشف الفحص السريري عن إصابة عثمان بثلاث طلقات في ساقه اليمنى. وقد أوضح أنه سقط أرضاً فور إطلاق النار عليه وعانى من نزف شديد. ويقول إن صورة الأشعة حينها أظهرت أن لديه كسراً مركباً في عظم الفخذ قرب الورك. وهو يمشي مع عرج شديد، ولا يستطيع ذلك دون عكاز. ويذكر عثمان أن النوم يجافيه غالباً طوال الليل نتيجة القلق والكوابيس. وهو عاطل عن العمل ولم يحصل على رعاية نفسية.

أسامة طالب كان يدافع عن المتاريس في الاعتصام وأصيب بطلقات عدة في فخذه الأيمن في 3 يونيو. وبسبب تواصل العنف، اضطر للانتظار أربعة أيام في المستشفى قبل إجراء عمل جراحي له. وهو الآن يعرج بشدة ولا يستطيع المشي دون عكازين. ويقول إنه يعاني من القلق والأرق والكوابيس.



## المعايير القانونية

### الالتزامات القانونية الدولية

يتضمن الجدول أدناه ملخصاً غير شامل للالتزامات السودان القانونية الدولية، إما بوصفه طرفاً فيها، أو موقعاً عليها، أو بوصفها مسألة تتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي.

الجدول 4: التزامات السودان القانونية الدولية

نوع الانتهاكات المرتبكة في 3 يونيو 2019	تعريف	المواثيق القانونية التي تحظر هذا الفعل	النص المحدد ذو الصلة
القتل خارج نطاق القضاء.	القتل المتعمد لشخص ما على يد موظف حكومي (أو بموافقته) دون صدور حكم سابق يتضمن كل الضمانات القانونية، مثل المحاكمة العادلة وغير المنحازة.	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية <sup>152</sup>	<i>المادة 6 (1)</i> الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحیی هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً.
		الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب <sup>153</sup>	<i>المادة 4</i> لا يجوز انتهاك حرمة الإنسان. ومن حقه احترام حياته وسلامة شخصه البدنية والمعنوية. ولا يجوز حرمانه من هذا الحق تعسفاً.
		نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية <sup>154</sup>	<i>المادة 7 (1) (أ):</i> القتل العمد
العنف الجنسي والعنف الجندي	أي فعل مؤذي يرتكب ضد إرادة شخص بسبب فوارق في الجنس (بين الذكور والإناث)، ويتضمن أفعالاً تلحق أذى أو معاناة جسمية أو نفسية أو جنسية، والتهديد بمثل هذه الأفعال، والإكراه وغيره من ضروب الحرمان	بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (بروتوكول مابوتو)، وقع السودان عليه في 30 يونيو 2008، لكنه لم يصادق عليه بعد.	<i>المادة 4 (2) (أ)</i> على الدول الأطراف اتخاذ التدابير المناسبة والفعالة لسن قوانين تمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الفعل الجنسي غير المرغوب فيه أو القسري، في السر أو علناً.

<p>المادة 7 (1) (ز)</p> <p>الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.</p>	<p>نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>155</sup></p>	<p>من الحرية، سواء في الحياة العامة أو الشخصية.</p>	
<p>المادة 7</p> <p>لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر.</p>	<p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>156</sup></p>	<p>تعتمد إلحاق أذى أو معاناة شديدة، جسدية أو نفسية، بشخص رهن الاحتجاز أو خاضع لسيطرة المتهم.</p>	<p>التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة</p>
<p>المادة 5</p> <p>لكل فرد الحق في احترام كرامته الملازمة لإنسانيته والاعتراف بشخصيته القانونية وحظر كافة أشكال استغلاله وامتهانه واستعباده، خاصة الاسترقاق والتعذيب بكافة أنواعه والعقوبات والمعاملة الوحشية أو اللاإنسانية أو المذلة.</p>	<p>الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب<sup>157</sup></p>		
<p>ج- تجريم التعذيب ...</p> <p>9) لا يمكن التدرع بأية ظروف استثنائية، مثل حالة الحرب أو التهديد بالحرب أو عدم الاستقرار السياسي داخل الدولة أو أية وضعية طارئة عامة أخرى، لتبرير التعذيب أو العقوبات أو المعاملات القاسية أو اللاإنسانية أو المذلة.</p>	<p>المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن<sup>158</sup></p>		
<p>7) الحق في المعاملة الإنسانية: ...</p> <p>(ط) تكفل الدول، بما في ذلك عن طريق سن أحكام قانونية، تقديم المسؤولين عن إخضاع معتقلين أو</p>	<p>المبادئ التوجيهية بشأن الحق في المحاكمة العادلة</p>		

<p>محتجزين للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو أي أشخاص آخرين يقومون بذلك إلى العدالة.</p>	<p>والمساعدة القانونية في أفريقيا<sup>159</sup></p>		
<p><b>المادة 1 (1)</b>  لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بالتعذيب 'أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، بدياً كان أم عقلياً، يُلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويله أو إكراهه هو أو أي شخص ثالث، أو لأي سبب من الأسباب..... أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص يتصرف بصلاحيات رسمية.....</p>	<p>اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>160</sup></p>		
<p>تلاحظ اللجنة أنه لا يكفي لضمان تنفيذ المادة 7 أن يتم حظر مثل هذه المعاملة أو العقوبة أو تجريمهما. بل ينبغي للدول الأطراف أن تبلغ اللجنة بما تتخذه من تدابير تشريعية وإدارية وقضائية وغيرها من التدابير لمنع أفعال التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة في أي أراض تقع تحت ولايتها وللمعاقبة عليها.</p>	<p>التعليق العام رقم 20: "حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" (المادة 7) (1992)<sup>161</sup></p>		
<p><b>المادة 7 (2) (هـ)</b>  يعني "التعذيب" تعمد إلحاق ألم شديد أو معاناة شديدة، جسدية أم نفسية، بشخص موجود بعهدته المتهم أو تحت سيطرته.</p>	<p>نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>162</sup></p>		
<p>تنص المادة 18 على حرية الدين أو المعتقد وحق الشخص في "إشهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة دينه وتلقيه.</p>	<p>المادة 18 من العهد الدولي الخاص</p>	<p>حرية الفرد في التعبد وإقامة الشعائر وممارسة دينه وتلقيه.</p>	<p>الحق في الحرية الدينية</p>

<p>الشعائر والممارسة والتعليم". وتقييد الصلاة في رمضان ينتهك هذا الحق.</p>	<p>بالحقوق المدنية والسياسية<sup>163</sup></p>		
<p>تنص المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على الحق في حرية التعبير. وقد فسر على أنه يشمل "جميع أشكال التعبير السمعية والبصرية فضلاً عن وسائل التعبير الإلكترونية وعبر الإنترنت".<sup>164</sup></p>	<p>المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية</p>	<p>الحرية في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين.</p>	<p>الحق في حرية التعبير</p>
<p><b>المادة 12</b>  (1) تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمية والعقلية.  ...  (د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض.</p>	<p>العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية<sup>165</sup></p>	<p>حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمية والعقلية.</p>	<p>الحق في الصحة</p>
<p>أعاد المؤتمر التأكيد بقوة على أن الصحة التي هي حالة من اكتمال السلامة بدنياً ونفسياً واجتماعياً، وليست مجرد انعدام وغياب المرض أو العجز، هي حق أساسي من حقوق الإنسان، وأن بلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة هو أهم هدف اجتماعي على نطاق العالم يتطلب تحقيقه عمل العديد من القطاعات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى بالإضافة إلى قطاع الصحة.</p>	<p>إعلان ألماتا الصادر عن الجمعية الطبية العالمية<sup>166</sup></p>		
<p>في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية:</p> <p>(1) الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار</p>	<p>المادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف</p>		

<p>يقوم علي العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر. ولهذا الغرض، تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقي محظورة في جميع الأوقات والأماكن:</p> <p>(أ) الاعتداء علي الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب؛</p> <p>(ب) أخذ الرهائن؛ الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة؛</p>			
<p>1) لا يجوز بأي حال من الأحوال إيقاع العقاب على أي شخص لقيامه بنشاط ذي صفة طبية يتفق مع شرف المهنة بغض النظر عن الشخص المستفيد من هذا النشاط.</p> <p>2) لا يجوز إرغام الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً ذا صفة طبية على إتيان تصرفات أو القيام بأعمال تتنافى وشرف المهنة الطبية، أو غير ذلك من القواعد التي تستهدف صالح الجرحى والمرضى، أو أحكام هذا الملحق "البروتوكول"، أو منعهم من القيام بتصرفات تملأها هذه القواعد والأحكام.</p> <p>3) تحترم الالتزامات المهنية للأشخاص الذين يمارسون نشاطاً ذا صفة طبية فيما يتعلق بالمعلومات التي قد يحصلون عليها بشأن الجرحى والمرضى المشمولين برعايتهم، وذلك مع التقيد بأحكام القانون الوطني.</p> <p>4) لا يجوز بأي حال من الأحوال إيقاع العقاب على أي شخص يمارس نشاطاً ذا صفة طبية لرفضه أو تقصيره في إعطاء معلومات تتعلق بالجرحى والمرضى الذين كانوا</p>	<p>الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)<sup>167</sup></p>		

<p>أو لا يزالون مشمولين برعايته، وذلك مع التقيد بأحكام القانون الوطني.</p>			
<p><b>المادة 6</b>  (1) تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة.  (2) تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن استمرار بقاء الطفل ونموه.</p>	<p>اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل<sup>168</sup></p>		<p>تجنيد الأطفال</p>
<p>1-2 يقصد بعبارة "الطفل المرتبط بقوة مسلحة أو جماعة مسلحة" أي شخص دون الثامنة عشرة من عمره جُند أو استخدم، حالياً أو في الماضي، من قبل قوة مسلحة أو جماعة مسلحة. أيّاً كانت المهام التي اضطلع بها، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، الأطفال والأولاد والبنات المستخدمون كمحاربين أو طهارة أو حمالين أو سعاة أو جواسيس أو لأغراض جنسية. ولا يقصد بها فقط الأطفال المشاركون أو الذين سبق أن شاركوا مباشرة في أعمال قتالية.</p>	<p>مبادئ باريس بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة</p>		
<p><b>المادة 3</b>  لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفي الحدود اللازمة لأداء واجبهم.  <b>المادة 5</b>  لا يجوز لأي موظف من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أن يقوم بأي عمل من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو أن يحرض عليه أو أن يتسامح به.</p>	<p>مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين<sup>169</sup></p>	<p>قوة لا تتناسب مع الهدف المشروع الذي ينبغي تحقيقه. وينبغي ألا يلجأ الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون إلى استخدام القوة إلا استثنائياً وبما يناسب الحالة، وينبغي اعتبار استخدام الأسلحة النارية إجراءً متطرفاً.</p>	<p>الاستخدام المفرط للقوة</p>

<p>لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استخدام الأسلحة النارية ضد الأشخاص إلا في حالة الدفاع عن النفس أو الدفاع عن الآخرين ضد التهديد الوشيك بالقتل أو الإصابة الخطيرة، أو لمنع ارتكاب جريمة خطيرة للغاية تنطوي على تهديد خطير للحياة، أو لاعتقال شخص يمثل هذا الخطر ومقاومة سلطته، أو منع هروبه، و فقط عندما تكون الوسائل الأقل تطرفاً غير كافية لتحقيق هذه الأهداف. وفي جميع الأحوال، لا يجوز استخدام الأسلحة النارية بصورة مميّنة عمداً إلا عندما لا يكون من الممكن تجنبها تماماً من أجل حماية الحياة.</p>	<p>المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين<sup>170</sup></p>		
<p>ترتدي الممارسة المنهجية للإخفاء طابع الجريمة ضد الإنسانية وتشكل انتهاكاً لحق الشخص في الاعتراف به كشخص في نظر القانون، وحقه في الحرية والأمن، وحقه في عدم التعرض للتعذيب. كما تشكل تهديداً خطيراً للحق في الحياة. وعلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية وقضائية أو غيرها من التدابير الفعالة لمنع وإنهاء أعمال الاختفاء القسري، ولا سيما لجعلها جرائم مستمرة بموجب القانون الجنائي ولوضع أسس للمسؤولية المدنية.<sup>171</sup></p>	<p>أعلن قرار الجمعية العامة رقم 133/47 الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري</p>	<p>"الاختفاء القسري" هو اعتقال أشخاص أو احتجازهم أو اختطافهم من قبل أحد أجهزة الدولة أو منظمة سياسية تعمل بإذن من الدولة أو بدعمها أو بموافقتها على ذلك. ويعقب ذلك رفض الاعتراف بحرمان هؤلاء الأشخاص من الحرية أو التستر على مصيرهم أو مكانهم بقصد إبعادهم عن حماية القانون لفترة طويلة من الزمن.</p>	<p>حالات الاختفاء القسري</p>
<p>الفقرة 44: تشمل الترضية (في هذا الحق) الحق في معرفة الواقع، واعتراف الدولة بمسؤوليتها والتسجيل الفعلي للشكاوى والتحقيق والمقاضاة. وتشمل الترضية أيضاً مايلي: تدابير فعالة لوقف الانتهاكات المستمرة،</p>	<p>اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التعليق العام رقم 4 على</p>		<p>الحق في معرفة الحقيقة (يتضمن حقوق أسر الضحايا)</p>

<p>والتحقق من الوقائع والكشف الكامل والعلني عن الحقيقة إذا كان الإفصاح لا يؤدي إلى مزيد من الأذى أو التهديد لسلامة ومصالح الضحية أو أقارب الضحية أو الشهود أو الأشخاص الذين تدخلوا لمساعدة الضحية أو منع وقوع انتهاكات أخرى، والبحث عن المفقودين والأطفال المختطفين وجثث القتلى، والمساعدة على استعادة الجثث وتحديد هوياتها وإعادة دفنها وفقاً للطلبات المعلنة أو المفترضة للضحية أو العائلات المتضررة، وإعلان رسمي أو قرار محكمة يعيد للضحية وأولئك الذين تربطهم صلة وثيقة به كرامتهم وسمعتهم وحقوقهم، وعقوبات قضائية وإدارية على المسؤولين عن الانتهاكات، واعتذار علني بما في ذلك الاعتراف بالوقائع وقبول المسؤولية، وإحياء ذكرى الضحايا وتكريمهم<sup>172</sup>.</p>	<p>الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب</p>		
<p>الاعتراف بمعرفة الحقيقة بوصفه حقاً من الحقوق تعيد "المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب" (E/CN.4/2005/102/Add.1) تأكيد الحق غير القابل للتصرف في معرفة الحقيقة إزاء الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والجرائم الخطيرة التي ينص عليها القانون الدولي. فالمبدأ 2 ينص على أن "لكل شعب حق غير قابل للتصرف في معرفة الحقيقة عن الأحداث الماضية المتعلقة بارتكاب جرائم شنيعة وعن الظروف والأسباب التي أفضت، نتيجة انتهاكات جسيمة أو منهجية لحقوق الإنسان، إلى ارتكاب هذه الجرائم". وينص المبدأ 4 على أن "للضحايا ولأسرهم، بغض النظر عن أي إجراءات قضائية، حق غير قابل للتقادم في معرفة الحقيقة بخصوص الظروف التي ارتكبت فيها الانتهاكات وبخصوص مصير الضحية في حالة الوفاة أو الاختفاء". وينص المبدأ 1 على أن الدول ملزمة "بضمان</p>	<p>مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، دراسة عن الحق في معرفة الحقيقة<sup>173</sup></p>		

الحق غير القابل للتصرف في معرفة الحقيقة المتعلقة بالانتهاكات".			
--	--	--	--

## حقوق الإنسان والوثيقة الدستورية لعام 2019

اعتمد مجلس السيادة السوداني دستوراً جديداً في 17 أغسطس 2019، يتضمن "وثيقة الحقوق والحريات" التي وُصفت بأنها عهد بين الحكومة والشعب السوداني، ويشكل "التزاماً من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان والحريات الأساسية المضمنة في الوثيقة وأن يعملوا على ترقيتها، وتعتبر حجر الأساس للعدالة الاجتماعية والمساواة والديمقراطية في السودان".<sup>174</sup> ومع أن هذا التطور مرحب به، فإن الدستور لم يبطل أو يعدل القوانين التي تمنع وصول الناجين وعائلات القتلى إلى العدالة، بل تضمن بدلاً من ذلك قوانين حالية توفر الحصانة لقوات الأمن في الانتهاكات المرتكبة أثناء الخدمة.<sup>175</sup> ولكي يحقق السودان الوعود التي تحملها أهدافه الدستورية، يجب تعديل هذه القوانين لإلغاء الحصانة من المقاضاة عن الأفعال المرتكبة أثناء الخدمة، ولضمان توافق القانون الجنائي تماماً مع المعايير القانونية الدولية.

تتضمن الوثيقة الدستورية لغة تعتمد المعايير الدولية لحقوق الإنسان في القانون المحلي: "تعتبر كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة".<sup>176</sup> تتضمن الوثيقة أيضاً حظر التعذيب أو "المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة الإنسانية"<sup>177</sup>

## التشريعات الوطنية

حالت التشريعات الوطنية في السودان دون وصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة. فمثلاً، لا ينص قانون الإجراءات الجنائية السوداني لعام 1991، على أن التعذيب جريمة إلا في حالة محدودة وهي "تأثيره على مجرى العدالة"، وينص على ضمانات احترازية غير كافية ضد الاعتقال.<sup>178</sup>

وُمنح الحصانة لأفراد الشرطة من الملاحقة القضائية عن الأفعال المرتكبة أثناء العمل بموجب المادة 45(1) من قانون الشرطة لسنة 2008،<sup>179</sup> ولأفراد الجيش بموجب المادة 42(2) من قانون القوات المسلحة لعام 2007،<sup>180</sup> ولأجهزة الأمن الوطني بموجب المادة 52 من قانون الأمن الوطني لسنة 2010.<sup>181</sup> ورغم أن قانون الأمن الوطني يوفر ضمانات محدودة، فإنه لا يضمن الحق في التمثيل القانوني أو الرعاية الطبية، كما لا ينص على أمر المثل أمام القضاء. توفر هذه القوانين حصانة مشروطة لا يمكن رفعها إلا من قبل رئيس الفرع الذي ينتمي إليه المجرم المزعوم، وهي عملية غير مقبولة، ولا توجد معايير منشورة تحدد متى ينبغي السماح بالملاحقة القضائية. من الناحية النظرية، تنص المادة 37 من الوثيقة الدستورية المنظمة للمحاكم العسكرية على أن "الجرائم الواقعة على المدنيين أو المتعلقة بحقوق المدنيين التي تختص بها محاكم القضاء العادي" لا ينبغي أن تكون "مستثناة" من المحاكم العسكرية. وفعلياً، هناك عدد قليل جداً من القضايا التي ترفع في المحاكم المدنية أو العسكرية، والعديد من القضايا تعطل عند مرحلة طلب الإذن برفع الحصانة.<sup>182</sup>

ذكرت وسائل إعلام سودانية أن رئيس المجلس السيادي الانتقالي في السودان، الجنرال البرهان، وعد الجماعة المعروفة باسم "تجمع أسر شهداء ثورة ديسمبر" بحقوق قانونية كاملة،<sup>183</sup> وبأن رئيس الوزراء حمدوك قد التقى أعضاء التجمع لمناقشة اهتمامهم بالتحقيقات وحاجتهم إلى سبل للانتصاف القانوني،<sup>184</sup> وتعهده المدعي العام بمتابعة القضايا ضد المسؤولين عن مذبحه الاعتصام.<sup>185</sup> وهذا يعني أن القضايا الفردية لصالح الضحايا وأسرى القتلى ستنتج في المعالجة ضمن إطار النظام القانوني الجنائي. بيد أن عدم الإقدام على مزيد من الإصلاحات يمكن أن يؤدي إلى استمرار ممارسات وأحكام حقبة البشير في منع الوصول إلى الحقوق الأساسية في ظل عنف قوات الأمن والجيش ضد المدنيين. فمثلاً، اشتكت أسر القتلى من أن سياسات سجلات الطب العدلي الحالية تمنعهم من الوصول إلى معلومات عن أبنائهم القتلى في حالة مثل مذبحه 3 يونيو، التي يحتمل أنها شهدت أعمالاً إجرامية.<sup>186</sup> كما أُبلغ عن حالات دفن دون إخطار أسرة الضحية.<sup>187</sup> وعلى الرغم من أن هذا اختصاص جديد في القانون الدولي، فإن الباحثين يؤكدون على ضرورة منح الأسرى، بموجب المادة 23 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 47/133، الحق في إخطارهم عن أقاربهم والمفقودين وأن يُرودوا بمعلومات كاملة عنهم. ويجب على الحكومات تيسير إعادة رفات الموتى إلى أقاربهم، عند الطلب.<sup>188</sup> ويشمل الحق في معرفة الحقيقة، الوارد في التعليق العام رقم 4 للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب عن الميثاق لأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ما يلي:

اعتراف الدولة بمسؤوليتها والتسجيل الفعلي للشكاوى والتحقيق والمقاضاة. وتشمل الترضية أيضاً ما يلي: تدابير فعالة لوقف الانتهاكات المستمرة، والتحقق من الوقائع والكشف الكامل والعلني عن الحقيقة إذا كان الإفصاح لا يؤدي إلى مزيد من الأذى أو التهديد لسلامة ومصالح الضحية أو أقارب الضحية أو الشهود أو الأشخاص الذين تدخلوا لمساعدة الضحية أو منع وقوع انتهاكات أخرى، والبحث عن المفقودين والأطفال المختطفين وجثث القتلى، والمساعدة على استعادة الجثث وتحديد هويتها وإعادة دفنها وفقاً للرغبات المعلنة أو المفترضة للضحية أو العائلات المتضررة، وإعلان رسمي أو قرار محكمة يعيد للضحية وأولئك الذين تربطهم صلة وثيقة به كرامتهم وسمعتهم وحقوقهم، وعقوبات قضائية وإدارية على المسؤولين عن الانتهاكات، واعتذار علني بما في ذلك الاعتراف بالوقائع وقبول المسؤولية، وإحياء ذكرى الضحايا وتكريمهم.<sup>189</sup> قد يتيح إصلاح ممارسات الطب العدلي فرصة لتحسين آلية المساءلة والثقة في العمليات الحكومية بطريقة ملموسة. وتفيد التقارير بأن الأوساط الطبية العدلية دعت إلى تبني أفضل الممارسات، مع زيادة الشفافية وإمكانية الوصول إلى الأقارب.<sup>190</sup> وقد أشار الفاحصون الطبيون إلى رغبتهم في إبلاغ القضايا الجنائية إلى وزارة العدل وليس إلى وزارة الداخلية (كما هو الحال حالياً). كما دعوا وزارة الصحة إلى تنظيم وتنفيذ الإصلاحات المأمولة.<sup>191</sup>

## تحليل واستنتاجات

ستُعد كيفية معالجة الحكومة الانتقالية الحالية لانتهاكات 3 يونيو أحد المؤشرات المهمة جداً على مسار السودان الجديد نحو الديمقراطية وفرص إحلال السلام بعد عقود من القمع والصراع. ولقد كُلفت اللجنة الوطنية المستقلة المشكّلة بموجب المادة 7(16) من الوثيقة الدستورية بإجراء "تحقيق شفاف ودقيق في انتهاكات 3 يونيو 2019". وتضمن الوثيقة منح اللجنة "صلاحيات كاملة للتحقيق"، لكنها تحصر المساعدات الدولية بـ "الدعم الأفريقي إذا لزم الأمر حسب تقييم اللجنة الوطنية".

<sup>192</sup> لقد التزم المجلس السيادي علانية بتقديم الجناة إلى العدالة، لكن بعض المراقبين عبروا عن قلقهم لعدم تحديد آلية قضائية واضحة.<sup>193</sup> ويثير "تجمع أسر شهداء ثورة ديسمبر" الذي يضم أقارب قتلى الاحتجاجات، مخاوف بشأن استقلالية لجنة التحقيق وفعاليتها، رغم التصريح عن مشاركته.<sup>194</sup>

وكما يبين هذا التقرير، ثمة مزاعم بأن قوات الدعم السريع وقوات أخرى هي من بين مرتكبي أعمال العنف في 3 يونيو. إن الاتفاق السياسي الهش الذي تقوم عليه الحكومة الانتقالية يعني فعلياً أن نصف أعضاء المجلس السيادي على الأقل لهم علاقات وثيقة مع قوات الدعم السريع أو غيرها من القوات المسلحة. وهناك مخاطر جوهرية تحقيق بالملاحقة القضائية عندما تحتفظ هذه القوات بأغلبية أسلحة البلد وتتحكم بها، حتى لو كان ذلك بالتعاون مع القيادة المدنية. فعادة ما يستنكف القادة المتورطون في الانتهاكات عن تأييد محاكمات قد تسفر عن تحميلهم المسؤولية. وهذا يؤثر على رغبة الضحايا وأسرههم وقدرتهم على رفع دعاوى ضد أعضاء القوات المسلحة الحاكمة أو حلفائهم، وكذلك على حرية ونزاهة هذه الدعاوى.<sup>195</sup>

كما أن اللجنة لم تتلق فعلياً سوى مساعدة ضئيلة، رغم تصريح المسؤولين السودانيين بأنهم يؤيدونها. وأفادت مصادر على صلة مع اللجنة بأن الحكومة لم توافق على الخيار الأول لمقر اللجنة، واقترحت بدلاً عنه مكاتب في مركز التدريب الجوي السوداني في قلب منطقة الاعتصام. أجرت أطباء من أجل حقوق الإنسان مقابلات مع شهود تعرضوا للعنف هناك، فيما أشار آخرون إلى شعورهم بتوتر نفسي شديد عند الاقتراب من موقع الاعتصام. فمثلاً، وصفت تماضر، وعمرها 30 عاماً، بكاءها و"فقدان الإحساس في ساقيها" عندما حاول أصدقائها إحضارها إلى المنطقة. ولذلك فإن اختيار الحكومة للمكان يمكن اعتباره محاولة لتثبيط همة الضحايا والشهود عن المشاركة.<sup>196</sup>

لا يقلل أي مما سبق من أهمية اللجنة والجهود المبذولة لرفع دعاوى داخل السودان. فبالإضافة إلى جمع شهادات من أجل الملاحقة القضائية، فإن عمل اللجنة بالغ الأهمية لتقصي الحقائق والحفاظ على الذاكرة الوطنية للمجزرة، وكلاهما أساسيان لعملية العدالة الانتقالية. بيد أن التحدي المتمثل في رفع دعاوى ضد الفاعلين في المؤسسة الأمنية يعني ضرورة وجود استراتيجية طويلة الأمد تقتضي تعاوناً دولياً وموارد تكمل هذه الجهود. فمثلاً دعت أطباء من أجل حقوق الإنسان ومنظمات أخرى إلى تشكيل لجنة تحقيق مستقلة تابعة للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن مجموعة أوسع من انتهاكات حقوق الإنسان حدثت في سياق الاحتجاجات التي بدأت في 18 ديسمبر 2018.<sup>197</sup>

تتضمن الوثيقة الدستورية صيغة يمكن تفسيرها بأنها تسمح بإحالة قضايا إلى المحاكم الدولية حسب رغبة المجتمع المدني السوداني. حيث تنص المادة 67 (ز) بهذا الخصوص على: "تعمل أجهزة الدولة على ... البدء في إنفاذ إجراءات العدالة الانتقالية والمحاسبة على الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وتقديم المتهمين إلى المحاكم الوطنية والدولية إعمالاً لمبدأ عدم الإفلات من العقاب". يشهد النظام القضائي السوداني تحولاً بعد ثلاثين عاماً من حكم البشير، وحسب المعلومات فإن العديد من الناشطين يأملون في حصر المحاكمات محلياً. لكن المادة 67 (ز) تسمح للسودان بإحالة المتهم إلى محكمة دولية في حالة الجرائم الدولية التي لا تجوز فيها الحصانة، وذلك بموجب "مبدأ عدم الإفلات من العقاب"، إذا ثبت عجز الجهاز القضائي أو عدم رغبته في محاكمة انتهاكات حقوق الإنسان التي تشكل جرائم دولية أيضاً.<sup>198 199</sup>

تظهر نتائج هذا التقرير أن الانتهاكات المرتكبة في 3 يونيو 2019 قد ترقى إلى مستوى جر لم دولية لا ينبغي أن تكون هناك حصانة فيها، بما في ذلك الجرم ضد الإنسانية... من قتل وتعذيب واغتصاب وعنف جنسي وإخفاء قسري لأفراد وغير ذلك من الأعمال اللاإنسانية المحتملة

تظهر نتائج هذا التقرير أن الانتهاكات المرتكبة في 3 يونيو 2019 قد ترقى إلى مستوى جرائم دولية لا ينبغي أن تكون هناك حصانة فيها، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية بموجب المادة 7 من نظام روما الأساسي من قتل وتعذيب واغتصاب وعنف جنسي وإخفاء قسري لأفراد وغير ذلك من الأعمال اللاإنسانية المحتملة. وتبرر هذه الانتهاكات إجراء تحقيق شامل وشفاف. ويحق للناجين وأفراد أسر القتلى والمفقودين الوصول إلى العدالة.

هناك بعض الإشارات الواعدة. فقد اتخذ مجلس السيادة خطوات مهمة لحل قوانين النظام العام القمعية في عهد البشير وتفكيك النظام السابق.<sup>200</sup> ومن بين جملة أمور، ينص "قانون تفكيك نظام الإنقاذ" على تشكيل لجنة تمنح جملة من صلاحيات الإصلاح، مع مهام طموحة لمكافحة الفساد<sup>201</sup> وهي أمر بالغ الأهمية في بلد يعاني من مشاكل مالية عميقة. بيد أن هذه المهام قد تواجه التعطيل بسبب مزاعم تورط أعضاء مجلس السيادة الحاليين في الفساد الجاري.<sup>202</sup> ينبغي في هذا المنعطف الحاسم مواصلة الإصلاحات القانونية والتعجيل بها، بغض النظر عن مزاعم تورط شخصيات قوية في الفساد.

## التوصيات

السودان ملزم بتنفيذ التزاماته بموجب القانون الدولي واحترام الحقوق الأساسية لمواطنيه، كما هو موضح في الوثيقة الدستورية الصادرة في 17 أغسطس 2019. يجب أن تتوقف الهجمات على المواطنين السودانيين، لأنها تقوض الحقوق الأساسية وتضر بالصحة، ويجب محاسبة المسؤولين عنها. تدعو أطباء من أجل حقوق الإنسان جميع الأطراف إلى بذل الجهود لتعزيز مجتمع حقوق الإنسان السوداني، ودعم الناجين والشهود وعائلات الذين قتلهم قوات الأمن، وكذلك المفقودين، في طلب العدالة.

تدعو أطباء من أجل حقوق الإنسان حكومة السودان والهيئات الدولية والولايات المتحدة والحكومات الأخرى إلى تنفيذ التوصيات التالية دون تأخير:

### إلى المجلس السيادي لحكومة السودان:

- تقديم دعم كامل للجنة الوطنية المشكلة للتحقيق في الانتهاكات التي ارتكبت في 3 يونيو. والسماح للجنة بقبول الدعم من الهيئات الدولية التي تمتلك المعرفة والخبرات المطلوبة.
- محاسبة مرتكبي الانتهاكات التي وقعت في مذبحة 3 يونيو من خلال محاكمات قانونية عادلة وشفافة.

- ضمان تطبيق آليات لمحاسبة جميع المسؤولين عن الاستخدام المفرط للقوة وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان. وبالتحديد، إلغاء أحكام الحصانة للقوات النظامية ومراجعة القوانين في ضوء توصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
  - التقيد بأحكام القوانين السودانية التي تؤكد على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الفصل الرابع عشر من الوثيقة الدستورية لعام 2019.
  - تلبية حقوق واحتياجات المواطنين السودانيين المتضررين من الانتهاكات، بمن فيهم أسر الضحايا. إنشاء برامج رعاية صحية سريعة الاستجابة ويسهل الوصول إليها للناجين من العنف الجنسي والجندري وأشكال التعذيب الأخرى. مراجعة القوانين التي تمنع الأسر من الوصول إلى السجلات الطبية العدلية.
  - إنشاء سجل للمفقودين والتحقيق في حالات الاختفاء القسري للمتظاهرين المؤيدين للديمقراطية من أجل تحديد ملابسات حالات الاختفاء ومكان وجود المختفين وتحديد الجناة.
  - وضع إطار قانوني لتسهيل إعادة رفات الموتى إلى أسرهم أو أقربائهم. عند تعذر إعادة الرفات، يجب إطلاع أفراد الأسر بوضوح تام على مواقع القبور والسماح لهم بزيارتها دون قيود. وينبغي منحهم فرصة إقامة النصب التذكارية وإقامة الاحتفالات الدينية حسب الحاجة.
  - حظر جميع أشكال العنف ضد المتظاهرين المسلمين واحترام معايير الأمم المتحدة في استخدام القوة الذي يجب أن يستند دوماً إلى مبادئ الضرورة والتناسب (الحد الأدنى من القوة)، والشرعية، والمساءلة، وفرض تطبيق هذه المعايير.
  - المصادقة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. التوقيع والمصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.
  - تنفيذ خطة العمل الوطنية التي وضعت بالتعاون مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة في عام 2018 لمنع وإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم في المعارك.
  - احترام وحماية استقلالية نقابة الأطباء السودانيين، ولجنة أطباء السودان المركزية، وتجمع المهنيين السودانيين وغيرها من المنظمات المستقلة المحترمة لإسهاماتها الضرورية في ضمان الصحة وحقوق الإنسان للمواطنين السودانيين.
  - توجيه دعوة مفتوحة لزيارة السودان إلى جميع الإجراءات الخاصة/المقررين الخاصين للأمم المتحدة.
  - مواصلة وتوسيع نطاق التعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بما في ذلك عن طريق الترحيب بإنشاء مكتب للمفوضية في السودان لشؤون التعاون الفني وبصلاحيات كاملة في إعداد التقارير.
- إلى النرويج والمملكة المتحدة والولايات المتحدة\* والجهات الأخرى القادرة على تعزيز ودعم تطوير حقوق الإنسان والمساءلة وفقاً للقانون الوطني والدولي في السودان: (\*تُعرف مجتمعة باسم "الترويكا"، وتولت تاريخياً مراقبة ودعم وتيسير المناقشات الإقليمية المتعلقة بتعزيز السلام في السودان وجنوب السودان)
- دعم تطوير مساهلة حقوق الإنسان في السودان من خلال توفير الخبرة والموارد الأخرى، وفق رغبة المجتمع السوداني لحقوق الإنسان.

- اقتراح ودعم اتخاذ قرار في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة يتناول الوضع الحالي في السودان بخصوص المساءلة عن العنف ضد المتظاهرين وانتهاكات حقوق الإنسان اللاحقة.
- تحديد موردي الغاز المسيل للدموع وطلقات الرصاص وغيرها من أسلحة السيطرة على الحشود إلى قوات الأمن السودانية، وبذل جهود ملموسة للحد من تصديرهم لهذه الأسلحة وتعزيز الشفافية في تصنيعها الكيميائي وتركيزها وكمياتها إلى أن تضمن حكومة السودان التزامها بقواعد استخدامها.
- مطالبة السودان بتوجيه دعوة مفتوحة لزيارة السودان إلى خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.
- فرض عقوبات خاصة على الأفراد الذين تم تحديد مسؤوليتهم عن عمليات القتل خارج نطاق القانون و/أو عن التعذيب، وهذا يتضمن عقوبات ضد جميع فروع القوات المسلحة السودانية، بما فيها قوات الأمن وقوات الدعم السريع.
- فرض عقوبات خاصة على الأفراد الذين تم تحديد مسؤوليتهم عن عمليات القتل خارج نطاق القانون و/أو عن التعذيب، وهذا يتضمن عقوبات ضد جميع فروع القوات المسلحة السودانية، بما فيها قوات الأمن وقوات الدعم السريع.

### إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية والكونغرس الأمريكي:

- إعادة طرح وإقرار "قانون حماية الرعاية الصحية في حالات النزاع" (سبق أن طرح باسم قانون حماية الحياد الطبي - H.R. 2033، 113th Congress)، الذي يجيز مساءلة الحكومات التي تهاجم العاملين الطبيين والمرافق ووسائل النقل والإمدادات الطبية.
- فرض عقوبات على كبار المسؤولين السودانيين المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بموجب قانون ماغنيتسكي العالمي.
- فرض شروط صارمة في أي اتفاقيات استثمار أو تجارة مستقبلية، تطالب حكومة السودان باتخاذ خطوات ملموسة لضمان مساءلة شفافة ومستقلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في السودان.
- اشتراط القيام بأي إعادة نظر في تصنيف السودان دولة راعية للإرهاب بنجاح آليات العدالة والمساءلة في السودان.

### إلى الإجراءات الخاصة في الأمم المتحدة:

- المطالبة بتنظيم زيارة إلى السودان من قبل خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.
- مراقبة الأوضاع وإعداد تقارير عنها إلى مجلس حقوق الإنسان: التابع للأمم المتحدة.

## إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

- مراقبة الانسحاب المزمع للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور مراقبة دقيقة وتقييم أثره، وضمان عدم تقديم القواعد والأصول إلى قوات الدعم السريع.
- ضمان أن تحتوي آلية المتابعة بعد العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور على مكون قوي خاص بحقوق الإنسان.

## إلى الاتحاد الأفريقي:

- مطالبة المقررين الخاصين الإقليميين ومجموعات العمل التابعة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بزيارة السودان للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة والإبلاغ عنها علناً، وتكميل جهود المساءلة الوطنية.
- دعم بناء القدرات الفنية للآليات الوطنية للعدالة والمساءلة.
- تشجيع الدول الأعضاء على توقيع وتصديق الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واعتماد الإطار الضروري للتحقيق في الاختفاء القسري ومقاضاة مرتكبيه وتقديم التعويضات إلى ضحاياه.

- <sup>1</sup> المادة 36 من الإعلان الدستوري. علماً بأن المادة 38، "المحاكم العسكرية"، تقول "على الرغم من الولاية العامة للقضاء، يجوز إنشاء محاكم عسكرية للقوات المسلحة قوات الدعم السريع وقوات الشرطة وجهاز المخابرات العامة لمحاكمة منسوبهم فيما يتعلق بمخالفاتهم للقوانين العسكرية. وتستثنى من ذلك الجرائم الواقعة على المدنيين أو المتعلقة بحقوق المدنيين والتي تختص بها محاكم القضاء العادية".
- <sup>2</sup> ديكلان وولش، "وصت صمت أمريكي، دول الخليج تدعم الجيش في مواجهة ثورة السودان"، نيويورك تايمز، 26 أبريل 2019: <https://www.nytimes.com/2019/04/26/world/africa/sudan-revolution-protest-saudi-arabia-gulf.html>
- <sup>3</sup> موقع تجمع المهنيين السودانيين - <https://www.sudaneseprofessionals.org/> - عن-التجمع.
- <sup>4</sup> يعترف أطباء من أجل حقوق الإنسان أن لقب المنطقة الشائع الذي يماهى بينها وبين كولومبيا في تجارة المخدرات غير عادل وازدرائي. ويستخدمه أطباء من أجل حقوق الإنسان في هذا التقرير بسبب تداوله على نطاق واسع في الخرطوم وعلى لسان 30 مصدراً في عينة البحث: انظر ماكس بيراك، "قوات عسكرية تفض الاعتصام في السودان"، واشنطن بوست، 4 يونيو 2019، A10.
- <sup>5</sup> مشروع كفى "بعث الجنجويد: جيش السودان الجديد من مجرمي الحرب" يونيو 2014 - [https://enoughproject.org/files/JanjaweedReincarnate\\_June2014.pdf](https://enoughproject.org/files/JanjaweedReincarnate_June2014.pdf)
- <sup>6</sup> اليكس دو وال، "مكافحة التمرد بثمان رخيصة"، *London Review of Books*، 26 رقم 15، (5 أغسطس 2004).
- <sup>7</sup> ساين كارى، نيل ميتشل، ويل لوي، "الدول، وقطاع الأمن، واحتكار العنف: قاعدة بيانات جديدة عن الميليشيات المؤيدة للحكومة"، مجلة أبحاث السلام (2013) 50(2)، ص 258-249.
- <sup>8</sup> يوسف تقانة، عفاف رحمن، حافظ محمد عدة، "مجموعات الرعاة في دارفور: فرص جديدة للتغيير وبناء السلام"، (ورقة عمل، مركز فينشتاين الدولي في جامعة تافتس، 2017): <https://fic.tufts.edu/assets/Darfur-Pastoralist-Groups.pdf>
- <sup>9</sup> أولف لايسينغ، "تقرير خاص: السباق القاتل على الذهب في نزاع دارفور"، رويترز، 8 أكتوبر 2013: <https://tinyurl.com/sx857ux>
- <sup>10</sup> النقيب هـ. ف. س. آمري، مصطلحات إنكليزية-عربية لاستخدام المسؤولين في السودان الأنغلو-مصري، (القاهرة، 1905): [https://archive.org/stream/cu31924026887301/cu31924026887301\\_djvu.txt](https://archive.org/stream/cu31924026887301/cu31924026887301_djvu.txt)
- <sup>11</sup> ألان يوحاس، "مقتل 100 شخص في السودان وعشرات الجثث سحبت من النيل، حسب تصريحات المعارضة"، 4 يونيو 2019. انظر: <https://www.nytimes.com/2019/06/04/world/africa/sudan-war-facts-history.html>
- <sup>12</sup> "العنف الجنسي والعنف الجندي" يعني أي فعل مؤذي يرتكب ضد إرادة شخص ما بسبب فوارق في الجنس (بين الذكور والإناث)، ويتضمن أفعالاً تلحق أذيات أو معاناة جسدية أو نفسية أو جنسية، والتهديد بمثل هذه الأفعال، والإكراه وغيره من ضروب الحرمان من الحرية، سواء في الحياة العامة أو الشخصية. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المبادئ التوجيهية لتدخلات العنف القائم على النوع الاجتماعي في ظروف الأزمات الإنسانية (2005)، انظر: <https://www.unhcr.org/refworld/docid/%20439474c74.html>
- <sup>13</sup> تعرّف اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الاختفاء القسري "الاختفاء القسري" بأنه "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون". الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، انظر: <https://www.ohchr.org/en/hrbodies/ced/pages/conventionced.aspx>
- <sup>14</sup> راديو دبانغا، "لا يزال أكثر 100 سوداني مختفين بعد مذبحه 3 يونيو"، 9 أغسطس 2019. انظر: <https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/more-than-100-sudanese-missing-after-june-3-massacre>
- <sup>15</sup> بروتوكول اسطنبول هو وثيقة للأمم المتحدة تحدد المعايير القانونية الدولية والمبادئ التوجيهية الخاصة بإجراء تحقيقات قانونية وطبية فعالة في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة. بروتوكول اسطنبول، دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، (نيويورك وجنيف)، 2004. انظر: <https://www.ohchr.org/Documents/Publications/training8Rev1en.pdf>
- <sup>16</sup> على الرغم من أن قوات الدعم السريع أصبحت الآن رسمياً تحت قيادة القوات المسلحة السودانية ولم تعد ميليشيا عسكرية، فإنها تبقى كياناً منفصلاً عن الأقسام الأخرى للجيش السوداني. انظر المادة 34(أ)، رقم 6 من الوثيقة الدستورية التي تنص على أن "القوات المسلحة وقوات الدعم السريع مؤسسة

- عسكرية وطنية .... تتبع للقائد الأعلى للقوات المسلحة وتخضع للسلطة السيادية". انظر أيضاً: "السودان: خبراء يطالبون بإعادة هيكلة الجيش ودمج الدعم السريع" الجزيرة مباشر، 19 سبتمبر 2019. انظر: <https://tinyurl.com/r4ayhjw>.
- <sup>17</sup> انظر المادة 36 من الوثيقة الدستورية لعام جرى توقيعها في الخرطوم بتاريخ 17 أغسطس 2019. انظر: <http://constitutionnet.org/vl/item/sudan-constitutional-declaration-august-2019>. ومن الملاحظ أنه لم تُجرِ حتى اليوم أية تغييرات واضحة على أحكام الحصانة.
- <sup>18</sup> أخبار راديو دبانغا، "النائب العام السوداني: ستتم محاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان"، 31 أكتوبر 2019، انظر: <https://tinyurl.com/rb29f4q>؛ أخبار البواب، "النائب العام السوداني يؤكد استمرار التحقيقات في بلاغات شهداء الثورة"، 8 ديسمبر 2019. انظر: <https://www.albawabhnews.com/3826577>؛ انظر أيضاً قناة العالم الأخبارية، "النائب العام السوداني يعلن رفع الحصانة عن متهمين بقتل متظاهرين"، 8 ديسمبر 2019 (مع الإشارة إلى أن النائب العام تاج السر الحبر صرح علناً أن التحقيقات لا تزال جارية، وأن النائب العام أو محكمة مختصة هما الوحيدين المخولين بطلب سحب القضايا). انظر: <https://tinyurl.com/w7c5gsa>.
- <sup>19</sup> للاطلاع على تحليل مفصل لقوانين الحصانة السودانية والإصلاحات المقترحة في ضوء التطورات السياسية لعام 2019، انظر المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام ومنظمة ريدريس REDRESS، "طريق المستقبل؟ إصلاحات ضد التعذيب في السودان بعد البشير"، (لندن). ديسمبر، 2019، انظر: [https://redress.org/wp-content/uploads/2019/12/REDRESS\\_Sudan-Report\\_Final.pdf](https://redress.org/wp-content/uploads/2019/12/REDRESS_Sudan-Report_Final.pdf). والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، والمبادرة الدولية لحقوق اللاجئين، "تقديم تقرير المراجعة الدورية الشاملة للسودان 2016"، سبتمبر 2015: [https://www.fidh.org/IMG/pdf/20150922\\_pj\\_joint\\_submission\\_upr\\_sudan\\_2016.pdf](https://www.fidh.org/IMG/pdf/20150922_pj_joint_submission_upr_sudan_2016.pdf).
- <sup>20</sup> المادة 21 من الوثيقة الدستورية التي تنص على حصانة أعضاء المجلس السيادي من المحاكمة. الوثيقة الدستورية الموقعة في الخرطوم بتاريخ 17 أغسطس 2019. انظر: <http://constitutionnet.org/vl/item/sudan-constitutional-declaration-august-2019>.
- <sup>21</sup> مقابلة مع ناصر وطيبه المعالج وولي أمره. الخرطوم، 17 سبتمبر 2019. سجلات أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>22</sup> الفصل الحادي عشر: الأجهزة النظامية، الوثيقة الدستورية، 2019 (الخرطوم). موقعة بتاريخ 20 أغسطس 2019: [http://constitutionnet.org/sites/default/files/2019-10/Sudan%20Constitutional%20Declaration\\_Arabic\\_Final.pdf](http://constitutionnet.org/sites/default/files/2019-10/Sudan%20Constitutional%20Declaration_Arabic_Final.pdf)
- <sup>23</sup> أطباء من أجل حقوق الإنسان، "التهريب والاضطهاد: الهجوم على المتظاهرين السلميين والأطباء في السودان"، أبريل 2019: <https://phr.org/our-work/resources/intimidation-and-persecution-sudans-attacks-on-peaceful-protesters-and-physicians/>
- <sup>24</sup> المدعي العام ضد عمر حسن أحمد البشير، القرار الثاني بشأن طلب النيابة إلقاء القبض عليه، الدائرة التمهيدية الأولى، 12 يوليو 2010، ICC-02/05-01/09-94.
- <sup>25</sup> نصر الدين عبد الباري، "الرسالة القوية والجميلة للمحتجين الشباب في السودان"، نيويورك تايمز، 29 يناير 2019: <https://www.nytimes.com/2019/01/29/opinion/sudan-protests-bashir.html>
- <sup>26</sup> انظر مثلاً، لجنة أطباء السودان المركزية، نقابة أطباء السودان، تجمع المهنيين السودانيين.
- <sup>27</sup> أطباء من أجل حقوق الإنسان، "التهريب والاضطهاد".
- <sup>28</sup> فيرغال كين، "عمر البشير: انقلاب عسكري في السودان يطيح بالحاكم إثر الاحتجاجات"، أخبار بي بي سي، 11 أبريل 2019: <https://www.bbc.com/news/world-africa-47891470>
- <sup>29</sup> في عام 2013، ظهرت قوات الدعم السريع بدايةً كمليشيا في دارفور، وقد تورطت بأعمال عنف هناك. التقييم الأساسي للأمن البشري في السودان وجنوب السودان، رقم 27، "انهيار التحكم عن بعد: القوات شبه العسكرية والمليشيات السودانية الموالية للحكومة"، (جنيف) أبريل 2017. انظر أيضاً مجموعة الأزمات الدولية، "حماية الثورة السودانية" (بروكسل) 21 أكتوبر 2019: [https://d2071andvip0wj.cloudfront.net/281-safeguarding-sudans-revolution\\_0.pdf](https://d2071andvip0wj.cloudfront.net/281-safeguarding-sudans-revolution_0.pdf)
- <sup>30</sup> ماكس بيرك، "قوات عسكرية تفض الاعتصام في السودان"، واشنطن بوست، 4 يونيو 2019؛ انظر أيضاً تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، "حالة حقوق الإنسان في السودان"، A / HRC / 42/63، 26 يوليو 2019: <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/G1922722.pdf>
- <sup>31</sup> الفصل الحادي عشر: الأجهزة النظامية الوثيقة الدستورية 2019 (الخرطوم). الموقعة بتاريخ 20 أغسطس 2019: [http://constitutionnet.org/sites/default/files/2019-10/Sudan%20Constitutional%20Declaration\\_Arabic\\_Final.pdf](http://constitutionnet.org/sites/default/files/2019-10/Sudan%20Constitutional%20Declaration_Arabic_Final.pdf)
- <sup>32</sup> مجموعة الأزمات الدولية، الملاحظة 29.
- <sup>33</sup> وصف المشاركون الاعتصام بأنه تجربة هامة في التماسك الاجتماعي والمشاركة المدنية. وضمت التجارب الإيجابية ممارسة حرية التعبير والفن والتعليم وزيادة الوعي بالقضايا الاجتماعية، والاختلاط بين نشطاء الخرطوم والقادمين من دارفور ومناطق الأطراف الأخرى.
- <sup>34</sup> تم الإبلاغ عن الهجمات المميتة التي شنتها قوات الدعم السريع والقوات الخاصة وغيرها في 13 مايو 2019. انظر بي بي سي، "أزمة السودان: اشتباكات في الخرطوم تسفر عن عدة قتلى"، 14 مايو 2019: <https://www.bbc.com/news/world-africa-48264876>. السفارة الأمريكية، بيان الخرطوم، 14 مايو 2019: <https://www.facebook.com/khartoum.usembassy/posts/2765797570131471>
- <sup>35</sup> أطباء من أجل حقوق الإنسان "التهريب والاضطهاد".

- <sup>36</sup> أنظر، على سبيل المثال، رابطة المحامين والقانونيين السودانيين في بريطانيا، "مذبحة مقر الجيش السوداني"، 10 أغسطس 2019. توجد نسخة لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان؛ تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، "حالة حقوق الإنسان في السودان"، A/HRC/42/63، 26 يوليو 2019: <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/G1922722.pdf>؛ "حماية ثورة السودان"، مجموعة الأزمات الدولية، (بروكسل)، 21 أكتوبر 2019: [https://d2071andvip0wj.cloudfront.net/281-safeguarding-sudans-revolution\\_0.pdf](https://d2071andvip0wj.cloudfront.net/281-safeguarding-sudans-revolution_0.pdf)؛ "قوات الدعم السريع وتصاعد العنف في السودان"، مشروع موقع القوات المسلحة وتاريخ الحدث، 2 يوليو 2019: <https://www.acleddata.com/2019/07/02/the-rapid-support-forces-and-the-escalation-of-violence-in-sudan/>؛ "كانوا يصرخون" اقتلهم: قمع السودان العنيف للمتظاهرين في الخرطوم"، هيومن رايتس ووتش، (نيويورك)، نوفمبر 2019: <https://www.hrw.org/report/2019/11/17/they-were-shouting-kill-them/sudans-violent-crackdown-protesters-khartoum>؛ "كشف الشبكة المالية السرية التابعة لقوات الدعم السريع: المال وراء أقوى الميليشيات في السودان"، الشاهد العالمي، (لندن)، 9 ديسمبر 2019: <https://www.globalwitness.org/en/campaigns/conflict-minerals/exposing-rsfs-secret-financial-network/>
- <sup>37</sup> لقد استخدم العنف ضد المدنيين قبل مذبحة 3 يونيو، واستمر بقوة بعد ذلك، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر القتل والانتهاكات الأخرى في 30 يونيو و29 يوليو في جميع أنحاء السودان. وقع هجوم 3 يونيو في جميع أنحاء الخرطوم، وامتد العنف في الأيام التالية في جميع أنحاء السودان. تتطلب هذه الانتهاكات فتح تحقيق شامل ويجب أن تحقق العدالة للضحايا.
- <sup>38</sup> أجرى طبيب محقق، يرافقه باحثان مساعدان، جميع المقابلات الشخصية المذكورة في هذا التقرير في الخرطوم في السودان. وقدم فريق متعدد التخصصات مقره الولايات المتحدة التحليلات والبحوث المكتنية الإضافية.
- <sup>39</sup> انظر الملاحظة 15. بروتوكول اسطنبول، دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، (نيويورك وجنيف) 2004، <https://www.ohchr.org/Documents/Publications/training8Rev1ar.pdf>.
- <sup>40</sup> أجرى باحثون في مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان تحقيقاً من مصادر مفتوحة باستخدام المبادئ التوجيهية الموضوعية في البروتوكول الدولي للتحقيقات من مصادر مفتوحة. أعدت الأساليب بالتعاون مع أطباء من أجل حقوق الإنسان وركزت على ستة مجالات اهتمام: الاستخدام المفرط للقوة، عمليات القتل خارج نطاق القضاء، العنف الجنسي، الهجمات على قطاع الرعاية الصحية، التعذيب، الاختفاء القسري. وأجريت عمليات البحث باللغتين الإنكليزية والعربية. وتوجد جميع أساليب التحقيق والنتائج الواردة موجودة في "تقرير النتائج: انتهاكات حقوق الإنسان خلال الحكم الانتقالي في السودان في يونيو ويوليو 2019"، مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان، 20 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>41</sup> نشرة قبولات الجثث في المشرحة، 3-6 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>42</sup> الجمعية الطبية العالمية، إعلان هلسنكي 2000: المبادئ الأخلاقية للبحوث الطبية على البشر (المتعمد في يونيو 1964، والمعدّل في أكتوبر 2000). - <https://www.wma.net/what-we-do/medical-ethics/declaration-of-helsinki/doh-oct-2000/>
- <sup>43</sup> عزة أحمد عبد العزيز، "ثورة السودان: كيف تكشف مشاركة النساء التصدعات الاجتماعية"، Middle East Eye، 4 يوليو 2019: <https://www.middleeasteye.net/opinion/sudan-revolution-how-womens-participation-reveals-societal-fissures>
- تلاحظ عزيز ان "نسبة الرجال إلى النساء كانت متقاربة جداً" في موقع الاعتصام المركزي.
- <sup>44</sup> مقابلة مع مؤمن، الخرطوم، 23 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>45</sup> "انقطاع الإنترنت في السودان وسط أعمال شغب في اعتصام الخرطوم"، NetBlocks، 3 يونيو 2019: <https://NetBlocks.org/reports/internet-disrupted-in-sudan-amid-unrest-at-khartoum-sit-in-98aZoQAo>
- <sup>46</sup> "تواصل انقطاع الإنترنت يستهدف الحركة المؤيدة للديمقراطية في السودان وأثرها في عموم البلاد"، NetBlocks، 6 يونيو 2019: <https://NetBlocks.org/reports/further-internet-cuts-target-sudan-pro-democracy-movement-with-nationwide-impact-XB7wj0B7>
- <sup>47</sup> تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، "حالة حقوق الإنسان في السودان"، A/HRC/42/63، 26 يوليو 2019: <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/G1922722.pdf>؛ "محكمة سودانية تأمر شركة الإنترنت بإنهاء قطع الشبكة المفروض بأوامر عسكرية"، رويترز، 23 يونيو 2019: <https://www.reuters.com/article/us-sudan-politics-internet/sudan-court-orders-company-to-end-military-ordered-internet-blackout-lawyer-idUSKCN1TO0FV>؛ "بوادر استعادة الإنترنت في السودان بعد انقطاع شهر كامل"، NetBlocks، 9 يوليو 2019: <https://NetBlocks.org/reports/sudan-internet-recovery-after-month-long-shutdown-98aZpOAO>
- <sup>48</sup> لا تشمل العينة المشاركين السبعة الذين لم يشاركون في الاعتصام في ذلك اليوم.
- <sup>49</sup> جيسون باتنكين، "ثورة السودان تدمر على أيدي الجيش"، Vice News، 7 يونيو 2019: [https://www.vice.com/en\\_us/article/7xgdze/sudans-revolution-is-being-burnt-to-the-ground-by-the-military](https://www.vice.com/en_us/article/7xgdze/sudans-revolution-is-being-burnt-to-the-ground-by-the-military)
- <sup>50</sup> محمد أمين، "القوات السودانية تهاجم بعنف أحياء النيل"، Middle East Eye، 1 يونيو 2019: <https://www.middleeasteye.net/news/sudanese-forces-violently-crack-down-louche-nile-side-neighbourhood>

- 51 انظر الحاشية رقم 4 عن استخدام هذا المصطلح. "الجيش السوداني يعترف بأنه أمر بالقمع الوحشي للمتظاهرين"، الجزيرة، 14 يونيو 2019: <https://www.aljazeera.com/news/2019/06/sudan-military-admits-ordered-brutal-crackdown-protesters-190614042623354.html>; انظر أيضاً: هيومن رايتس ووتش، "إنهم يصرخون "اقتلوهم"، الملاحظة 36.
- 52 أوضحت المقابلات أن استخدام هذه التسمية للشاحنات المكشوفة (بيك أب) التي تستعملها قوات الامن تيمنا باسم رئيسة الوزراء البريطانية السابقة مارغريت تاتشر، المعروفة بـ"المرأة الحديدية".
- 53 كميل أحمد، "متاريس وخيام ومجتمع محلي: دليل عن اعتصام السودان"، *Middle East Eye*، 12 مايو 2019: <https://www.middleeasteye.net/news/barricades-tents-and-community-guide-sudans-sit>.
- 54 مقابلة مع الدكتورة أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 55 مقابلة مع نسيم، الخرطوم، 20 أكتوبر 2019، ومع إسماعيل، الخرطوم، 12 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 56 أدت محاولات قوات الأمن الموالية للبشير لفض الاعتصام في أبريل إلى نشوب اشتباكات مسلحة بين هذه القوات وعناصر من الرتب الدنيا في من القوات المسلحة السودانية متمركزة في محيط الاعتصام تساند المحتجين. وقد أدى ذلك إلى إقامة حواجز مرتجلة لمنع القوات الموالية للبشير من الدخول. انظر الملاحظة 53.
- 57 كان جهاز الأمن والمخابرات الوطني حتى 29 يوليو 2019، جهازاً قوياً يتمتع عناصره بالحصانة من الملاحقة القضائية عن جميع الجرائم التي ارتكبت أثناء الخدمة. انظر منظمة العفو الدولية، "السودان: وكلاء الخوف: جهاز الأمن والمخابرات الوطني في السودان"، 19 يوليو 2010. <https://tinyurl.com/vsetv9w>. تم حل جهاز الأمن والمخابرات الوطني وحل محله جهاز المخابرات العامة بموجب مرسوم دستوري. انظر: كسينغ هوا، "السودان يصدر مرسوماً يعيد هيكلة جهاز الأمن"، 30 يوليو 2019: [http://www.xinhuanet.com/english/2019-7/30/c\\_138268173.htm](http://www.xinhuanet.com/english/2019-7/30/c_138268173.htm).
- 58 مقابلة مع عثمان، الخرطوم، 12 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 59 عربيات تويوتا هائلوكس ولاند كروزر غالباً ما تتحول إلى "عربات معدلة" أو مركبات عسكرية مزودة بمدافع رشاشة.
- 60 مقابلة مع إسماعيل، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 61 مقابلة مع رانيا، الخرطوم، 29 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 62 حاز جهاز الأمن والمخابرات الوطني على سلطة واسعة تاريخياً في السودان، ورغم تحول هذه السلطة من جهاز الأمن والمخابرات إلى قوات الدعم السريع، التي اندمجت تماماً في الجيش حالياً، يبقى مصدر عنف محتمل: هيلاري ماتيفيس، "قوات الدعم السريع وتصاعد العنف في السودان"، مشروع موقع القوات المسلحة وتاريخ الحدث، 2 يوليو 2019: <https://www.acleddata.com/2019/07/02/the-rapid-support-forces-and-the-escalation-of-violence-in-sudan/>.
- 63 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 64 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان. انظر: [David D. Kirkpatrick](http://www.nytimes.com/2018/12/28/world/africa/saudi-sudan-yemen-child-fighters.html)، "على جبهات الحرب السعودية في اليمن: جنود أطفال من دارفور"، نيويورك تايمز، 28 ديسمبر 2018: <http://www.nytimes.com/2018/12/28/world/africa/saudi-sudan-yemen-child-fighters.html>.
- 65 "السودان: الحرية في خطر"، *Africa Confidential*، 14 يونيو 2019: [https://www.africa-confidential.com/article/id/12662/Freedom\\_under\\_fire](https://www.africa-confidential.com/article/id/12662/Freedom_under_fire).
- يشير المؤلف إلى "استمرار التقارير حول الانشقاقات داخل المجلس العسكري الانتقالي الحاكم، واعتقال أو الاحتجاز أو نفي الضباط المنشقين الصغار".
- 66 مقابلة مع نسيم، الخرطوم، 20 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 67 مقابلة مع كريم، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 68 مقابلة مع عبد الله، الخرطوم، 23 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 69 أطباء من أجل حقوق الإنسان، "التهيب والاضطهاد"، الملاحظة 23.
- 70 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 71 قال الدكتور عباس "أعتقد أنها كانت بندق AK 47، لكنني لست متأكدًا". مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 72 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 73 مقابلة مع أحمد، الخرطوم، 7 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 74 مقابلة مع الدكتور عاصم، الخرطوم، 30 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 75 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 76 ثمانية من الذين قابلتهم منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان كانوا ناشطين في تقديم الرعاية الصحية أثناء الاعتصام: أربعة أطباء معالجين، صيدلاني مدرب على تقديم الإسعافات الأولية وتنظيم المناوبات في المناطق الطبية، طبيب نفسي متخصص في العنف الجنسي، منسق طبي بين المستشفيات، متطوع توصيل الدواء إلى العيادات على دراجته النارية.
- 77 تأثرت غالباً مراكز الرعاية الطبية الأخرى. لكن عينة المنظمة لا تحتوي سوى على مثالين فقط من هذه المراكز للناجين من مذبحه 3 يونيو.
- 78 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 79 مقابلة مع الدكتور ياسين، الخرطوم، 5 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 80 مقابلة مع منير، الخرطوم، 19 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 81 مقابلة مع عثمان، الخرطوم، 12 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان. انظر: <http://www.photof.org>.

<sup>82</sup> الدكتور أحمد المنظري، "بيان الدكتور أحمد المنظري، مدير منظمة الصحة العالمية لإقليم شرق المتوسط بشأن السودان"، منظمة الصحة العالمية، 7 يونيو 2019:

<https://reliefweb.int/report/sudan/statement-sudan-who-regional-director-eastern-mediterranean-dr-ahmed-al-mandhari-enar>

بيان الدكتور أحمد المنظري مدير منظمة الصحة العالمية لإقليم شرق المتوسط بشأن السودان.pdf. المرجع نفسه.

<sup>83</sup> "بيان حول راهن المستشفيات"، لجنة أطباء السودان المركزية، 9 يونيو 2019 –

<https://ko-kr.facebook.com/Sudandoctorscommittee/posts/2342346552717914/>

(وصف المستشفيات بأنها "توقفت كلياً عن العمل": مستشفى أمدرمان التعليمي، مستشفى محمد الأمين حامد للأطفال، مستشفى البلك للأطفال، مستشفى النو-أمدرمان، مستشفى بحري، مستشفى بشائر، المستشفى التركي). وذكر أيضاً المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، "ثلاثون من منظمات المجتمع المدني تدعو إلى تحرك عاجل لمجلس الأمن لمنع المزيد من سفك الدماء في السودان"، 11 يونيو 2019: <http://www.acips.org/ar> /ثلاثون من منظمات المجتمع المدني تدعو إلى/. انظر أيضاً المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام ومنظمة ريدريس REDRESS، "خطوة إلى الأمام؟ إصلاحات مناهضة للتعذيب في السودان ما بعد البشير"، (لندن)، ديسمبر 2019:

[https://redress.org/wp-content/uploads/2019/12/REDRESS\\_Sudan-Report\\_final.pdf](https://redress.org/wp-content/uploads/2019/12/REDRESS_Sudan-Report_final.pdf)

<sup>85</sup> مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان، "تقرير النتائج: انتهاكات حقوق الإنسان خلال الحكم الانتقالي في السودان في يونيو ويوليو 2019"، مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان، 20 نوفمبر، 2019. أرشيف المؤلف. حقق الباحثون في مختبر التحقيقات التابع لمركز حقوق الإنسان في حالات الاعتداء على قطاع الرعاية الصحية من بين الانتهاكات الأخرى في السودان في يونيو ويوليو 2019. وبشير التحليل الذي يستند إلى مصادر مفتوحة إلى أن المتظاهرين تعرضوا للعنف من قوات الأمن الحكومية في العديد من المواقع في هذه التواريخ في جميع أنحاء السودان.

<sup>86</sup> مقابلة مع الدكتورة أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>87</sup> مقابلة مع الدكتور ياسين، الخرطوم، 5 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>88</sup> مقابلة مع مؤمن، الخرطوم، 23 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>89</sup> مقابلة مع الدكتورة أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>90</sup> رغم أن مصطلح "شهيد" يشير في اللغة الإنكليزية غالباً إلى من قتل بسبب معتقداته الدينية، فإن هذا التعريف يشمل الذين يموتون بسبب معتقدات أخرى أيضاً. وفي السودان، يشير الناشطون ووسائل الإعلام والمسؤولون الحكوميون عادة إلى المحتجين الذين لقوا حتفهم جراء هجمات شنتها قوات الأمن على أنهم شهداء لأنهم قتلوا بسبب إيمانهم بضرورة الإصلاحات والحكومة المدنية. انظر مثلاً، "المئات يتظاهرون في السودان لتكريم 'شهداء' الاحتجاجات"، الجزيرة، 18 يوليو 2019:

<https://www.aljazeera.com/news/2019/07/hundreds-march-sudan-honour-martyrs-protests-190718131052882.html>

<sup>91</sup> مارتن بيلام، "تفريدة BlueforSudan: مستخدمو وسائل التواصل الاجتماعي يظهرن التضامن مع المحتجين"، الغارديان، 14 يونيو 2019:

<https://www.theguardian.com/world/2019/jun/14/blueforsudan-social-media-users-show-solidarity-for-protester>

<sup>92</sup> مقابلة مع جمال، الخرطوم، 26 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>93</sup> مقابلة مع منعم، الخرطوم، 2 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>94</sup> مقابلة مع الدكتورة أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>95</sup> مقابلة مع سليمان، الخرطوم، 2 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>96</sup> مقابلة مع سليمان، الخرطوم، 2 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>97</sup> مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>98</sup> مقابلة مع بلال، الخرطوم، 22 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>99</sup> مقابلة مع الدكتورة أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>100</sup> مقابلة مع بلال، الخرطوم، 22 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>101</sup> مقابلة مع الدكتور عاصم، الخرطوم، 30 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>102</sup> مقابلة مع عبد العزيز، الخرطوم، 11 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>103</sup> مقابلة مع الدكتور هيثم، الخرطوم، 4 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>104</sup> "حصيلة القتلى ترتفع إلى 61؛ وزارة الصحة"، رويترز، 6 يونيو 2019: <https://www.reuters.com/article/us-sudan-politicscasualties/death-toll-from-violence-in-sudan-rises-to-61-health-ministry-idUSKCN117175>

<sup>105</sup> "السودان يصرح بمقتل 87 نتيجة اقتحام قوات الأمن لموقع الاحتجاجات"، الجزيرة، 27 يوليو 2019: <https://www.aljazeera.com/news/2019/07/sudan-87-killed-security-forces-broke-protest-site-190727133342900.html>

<sup>106</sup> رابطة المحامين والقانونيين السودانيين في بريطانيا، "مذبحة مقر الجيش السوداني"، 10 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>107</sup> مقابلة مع أحمد، الخرطوم، 7 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>108</sup> نشرة قبولات الجثث في المشرحة، 3-6 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

- 109 د. نظام بيرواني، تحليل 7 قبولات إلى المشرحة في مستشفيات مختلفة، الخرطوم، السودان، (تكساس)، 16 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 110 مقابلة مع أحمد (23 أغسطس 2019)، عثمان (12 يوليو 2019)، عبد العزيز (11 أكتوبر 2019)، أيمن (25 أكتوبر 2019)، سمير (28 أكتوبر 2019). أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 111 مقابلة مع أحمد، الخرطوم، 7 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 112 مقابلة مع عثمان، الخرطوم، 12 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 113 مقابلة مع الدكتور هيثم، الخرطوم، 4 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 114 مقابلة مع الدكتور ياسين، الخرطوم، 5 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 115 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 116 مقابلة مع سليمان، الخرطوم، 2 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 117 انظر الملاحظة 4 حول استخدام هذا المصطلح.
- 118 شانون فان سانت، "قوات الأمن السودانية تفتح النار على المتظاهرين في العاصمة"، NPR، 3 يونيو 2019، <https://www.npr.org/2019/06/03/729329601/sudan-security-forces-open-fire-on-protesters-in-capital>.
- 119 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 3 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 120 مقابلة مع رانيا، الخرطوم، 29 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 121 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 122 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 123 مقابلة مع سمير، الخرطوم، 28 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 124 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 125 مقابلة مع أحمد، الخرطوم، سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 126 يُستخدم مصطلح الجنجويد لوصف الميليشيات الموالية للحكومة التي تعمل بالوكالة عنها والتي ارتكبت انتهاكات منتظمة لحقوق الإنسان في منطقة دارفور بين عامي 2003 و2008. وقد لاحظت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية أن قوات الدعم السريع تضم بين عناصرها أفراداً من الجنجويد. مكتب المدعية العامة، "بيان إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن الحالة في دارفور، عملاً بقرار المجلس 1593 (2005)"، (نيويورك) 18 ديسمبر 2019 – <https://www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=2019-12-19-otp-stat-UNSC-sudan&ln=Arabic>
- 127 عملت عشيرة حميدتي؛ الرزيقات الأيالة، تاريخياً في رعي الإبل. إن الإشارة إلى حميدتي بأنه راعي الإبل يمثل تحديداً خارجياً للهوية، لأنه مصدر فخر ويعزز مكانته كممثل للمهشمين في مواجهة نخب الخرطوم. ويقال أن حميدتي يجند أفراد قبيلته في قوات الدعم السريع، إضافة إلى مجموعات إثنية أخرى مستبعدة تاريخياً من قبل نخب الخرطوم. انظر أيضاً فورين بوليسي "من راعي إبل إلى دكتاتور"، 2 يوليو 2019 – <https://foreignpolicy.com/2019/07/02/from-camel-herder-to-dictator/>
- 128 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 129 للاطلاع على شرح كامل عن الأهمية الدينية لشهر رمضان عند المسلمين، انظر أنيس أحمد، "رمضان"، موسوعة أكسفورد للعالم الإسلامي. أكسفورد للدراسات الإسلامية أون لاين: <http://www.oxfordislamicstudies.com.ezp-prod1.hul.harvard.edu/article/opr/t236/e0667>
- تكفل المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحق في حرية الفكر والوجدان والدين. انظر المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "الملاحظة العامة رقم 22: الحق في حرية الفكر والوجدان والدين (المادة 18)"، 30 يوليو 1993 / Add.4 / REV.1 / C / 21 / CCPR
- 130 كافر، كَفَّار (بالجمع) هو مصطلح عربي مهين للغاية يعني "غير مؤمن"، يستخدم للدلالة على غير المسلمين. وفي ظل الأنظمة الإسلامية الشبيهة بالنظام الذي فرضه الرئيس السوداني السابق عمر البشير، فإن المنتمين إلى هذه الفئة لا يحظون بحقوق أو حماية كاملة، وتُفرض عليهم التزامات إضافية.
- 131 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 132 حالة الطقس في الخرطوم، السودان في يونيو 2019: <https://www.accuweather.com/en/sd/khartoum/308406/june-weather/308406?year=2019>
- 133 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 134 مقابلة مع الدكتور عباس، الخرطوم، 4 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 135 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 136 مقابلة مع كريم، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 137 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 3 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 138 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 3 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 139 مقابلة مع مراد، الخرطوم، 27 أغسطس 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.

- <sup>140</sup> يعتبر السودان دولة غير متجانسة إثنيًا، وقد درجت الأطراف المسلحة منذ فترة طويلة على استخدام ذلك كذريعة للعنف. وقد قيل لمنظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان بأن القبائل في دارفور وفي أماكن أخرى ذات ملامح "أفريقية" و"بشرة سمراء داكنة" تختلف عن الملامح "العربية" والبشرة الفاتحة نسبيًا للقبائل العربية في الغرب، بما فيها قبيلة الرزيقات، التي ينتمي إليها حميدتي نائب رئيس مجلس السيادة.
- <sup>141</sup> مقابلة مع رانيا، الخرطوم، 29 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>142</sup> مقابلة مع مالك، الخرطوم، 9 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>143</sup> ليف تونيسن وسامية النجار، "النساء والفتيات عالقات بين الاغتصاب والزنا في السودان: إصلاح القانون الجنائي، 2005-2015"، معهد *Chr. Michelson*، نوفمبر 2015.
- <sup>144</sup> مقابلة مع منى، الخرطوم، 3 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>145</sup> مقابلة مع عثمان، الخرطوم، 12 يونيو 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>146</sup> مقابلات مع أيمن (25 أكتوبر 2019)، مالك (9 أكتوبر 2019)، الدكتور عباس (4 سبتمبر 2019)، كريم (12 سبتمبر 2019)، جرت جميعها في الخرطوم. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>147</sup> مقابلة مع أمينة، الخرطوم، 12 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>148</sup> مقابلة مع مالك، الخرطوم، 9 أكتوبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>149</sup> مقابلة مع أحمد، الخرطوم، 7 سبتمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>150</sup> مقابلة مع منى، الخرطوم، 3 نوفمبر 2019. أرشيف أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>151</sup> مقابلة مع عثمان، الخرطوم، 12 يونيو 2019. محفوظة لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- <sup>152</sup> "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 1966.
- <sup>153</sup> اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب"، 1987. التعليق العام رقم 4: بخصوص الحق في الانتصاف لضحايا التعذيب الذي اعتمد في عام 2017، يوضح الحق في الانتصاف لضحايا التعذيب بموجب تفويض اللجنة الأفريقية.
- وقع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة المجلد 2187 المادة 90. نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (دخل حيز التنفيذ في 2 يوليو 2002).<sup>154</sup>
- السودان على نظام روما الأساسي في 8 سبتمبر 2000.
- المرجع السابق.<sup>155</sup>
- <sup>156</sup> "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 1966.
- <sup>157</sup> اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب"، 1987. التعليق العام رقم 4: بخصوص الحق في الانتصاف لضحايا التعذيب الذي اعتمد في عام 2017، يوضح الحق في الانتصاف لضحايا التعذيب بموجب تفويض اللجنة الأفريقية. الملاحظة 172.
- <sup>158</sup> اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، مبادئ وتدابير لحظر التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أفريقيا ومنعها (المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن)، 2002.
- <sup>159</sup> اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، المبادئ التوجيهية بشأن الحق في المحاكمة العادلة والمساعدة القانونية في أفريقيا، 2003.
- <sup>160</sup> الأمم المتحدة – الجمعية العامة، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 1984، ص 66. (دخلت حيز التنفيذ في 26 يونيو 1987).
- <sup>161</sup> التعليق العام رقم 20: حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" (المادة 7) (1992)، (اعتمدهت اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، الدورة الرابعة والأربعون A/44/40، 10 مارس 1992).
- [https://www.ohchr.org/EN/Issues/Education/Training/Compilation/Pages/a\)GeneralCommentNo20Prohibitionoftortureorothercruelinhumanordegradingtreatmentorpunishment\(article7\)\(1992\).aspx](https://www.ohchr.org/EN/Issues/Education/Training/Compilation/Pages/a)GeneralCommentNo20Prohibitionoftortureorothercruelinhumanordegradingtreatmentorpunishment(article7)(1992).aspx)
- <sup>162</sup> نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (دخل حيز التنفيذ في 2 يوليو 2002). مجموعة معاهدات الأمم المتحدة المجلد 2187 المادة 90. وقع السودان على نظام روما الأساسي في 8 سبتمبر 2000.
- <sup>163</sup> "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، 1966.
- <sup>164</sup> الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34، "المادة 19: حرية الرأي وحرية التعبير" 11-29 يوليو 2019، CCPR/C/GC/34.
- <sup>165</sup> الأمم المتحدة، "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدول الأطراف"، يوليو 1951، ص 9-1، 2014.
- <sup>166</sup> المؤتمر الدولي للرعاية الصحية الأولية، "إعلان ألما آتا"، (ألما آتا، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (1978)
- <sup>167</sup> الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 أغسطس 1949 المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)، 8 يونيو 1977.
- <sup>168</sup> اتفاقية الأمم المتحدة عن حقوق الطفل (دخل حيز التنفيذ في 2 سبتمبر 1990). صادق السودان على اتفاقية حقوق الطفل في أغسطس 2000.
- الفضي والتار تحليل لمذبحة الخرطوم في 3 يونيو 2019  
phr.otg

- 169 مكتب الأمم المتحدة للمفوض السامي لحقوق الإنسان، مدونة قواعد السلوك لإنفاذ القوانين: اعتمد بقرار الجمعية العامة رقم 169/34، عام 1979.
- 170 مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، 1990.
- 171 قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 47 / 133 - <https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/EnforcedDisappearance.aspx>.
- رغم أن السودان لم يوقع أو يصادق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، فقد دخلت حيز التنفيذ في 23 ديسمبر 2010. وبحلول أكتوبر 2019، كانت دولة قد وقعت على الاتفاقية فيما صادقت عليها 62 دولة، وهو ما يؤيد الرأي بأن حظر الاختفاء القسري هو قانون دولي عرفي جديد.
- 172 اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التعليق العام رقم 4 بشأن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب: الحق في الانتصاف لضحايا التعذيب وغيره من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 5)، الفقرة 44، 4 مارس 2017: [https://www.achpr.org/public/Document/file/English/achpr\\_general\\_comment\\_no\\_4\\_english.pdf](https://www.achpr.org/public/Document/file/English/achpr_general_comment_no_4_english.pdf)
- 173 مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، دراسة عن الحق في معرفة الحقيقة 8 فبراير 2006/91.2006 E/CN.4/2006/91.
- 174 المبادئ التوجيهية لجزيرة روبن بشأن الحق في المحاكمة العادلة والمساعدة القانونية في أفريقيا.
- 175 الوثيقة الدستورية لعام 2019، (الخرطوم). وُقعت في 17 أغسطس 2019: <http://constitutionnet.org/vl/item/sudan-constitutional-declaration-august-2019>.
- 176 المرجع السابق، المادة 41(2).
- 177 المرجع السابق، المادة 50.
- 178 جمهورية السودان، قانون الإجراءات الجنائية لعام 1991.
- 179 جمهورية السودان، قانون الشرطة لسنة 2008، المادة 45.
- 180 جمهورية السودان، قانون القوات المسلحة لسنة 2007، المادة 42.
- 181 جمهورية السودان، قانون الأمن الوطني السوداني لسنة 2010، الصفحة 29.
- 182 المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام ومنظمة ريدريس REDRESS، الملاحظة 84.
- 183 "البرهان يلتقي أسر شهداء (28) رمضان" باج نيوز 11 ديسمبر 2019: <https://bajnews.net/73356/>. لمزيد من المعلومات عن هذا التجمع، انظر صفحته على فيسبوك: [https://www.facebook.com/Fomosudan/?epa=SEARCH\\_BOX](https://www.facebook.com/Fomosudan/?epa=SEARCH_BOX).
- 184 "حمدوك يقابل أسر ضحايا الثورة لاطلاعهم على مسار التحقيقات"، الراكوبة نيوز، 12 ديسمبر 2019: <https://rakobanews.com/sudan-news/political/23853/>.
- 185 حُجِب الاسم لدواعي أمنية، رسالة بحث: 8-9 ديسمبر 2019، استلمت في 10 ديسمبر 2019، يوجد نسخة عربية في سجلات أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 186 مقابلة مع طبيب عدلي من الخرطوم، 18 نوفمبر 2019، ملاحظات مسجلة لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 187 "في 3 أكتوبر، دُفنت ثلاث جثث تم التحقق من أنها لضحايا اعتداء 3 يونيو دون الحصول على تصريح رسمي من المسؤولين الطبيين ودون التواصل مع أسر الضحايا". هيومان رايتس ووتش، الملاحظة 36.
- 188 للحصول على تحليل مستفيض للحقوق الناشئة لعائلات المفقودين والقتلى في السياق الأوروبي، انظر، آخر الحقوق، "القتلى والمفقودون وذوو المفقودين على الحدود الدولية لأوروبا"، مشروع بيان بالالتزامات القانونية الدولية للدول، مايو 2017 - [https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/36\\_42/TheLastRightsProject.pdf](https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/36_42/TheLastRightsProject.pdf)
- 189 اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التعليق العام رقم 4، الملاحظة 172.
- 190 مقابلة مع طبيب عدلي (مغفل الاسم) من الخرطوم، 23 نوفمبر 2019، الملاحظات مسجلة لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 191 المصدر السابق.
- 192 الوثيقة الدستورية، المادة 7(16)، الملاحظة 17.
- 193 المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام وريدريس، الملاحظة 74.
- 194 حُجِب الاسم لدواعي أمنية، إحاطة بحث: 10-13 ديسمبر، تم الاستلام في 14 ديسمبر، ويوجد نسخة عربية في سجلات أطباء من أجل حقوق الإنسان.
- 195 محمد الجزولي آدم، "مقابلة - إلين سكار حول العدالة الانتقالية في السودان"، دبانغا السودان، 19 يناير 2020 - <https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/interview-elin-skaar-on-sudan-transitional-justice-no-victorious-army-has-ever-been-prosecuted-phr.org>

<sup>196</sup> مقابلة مع تماضر، 9 نوفمبر 2019، الخرطوم. محفوظة لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان.

<sup>197</sup> "30 منظمة من منظمات المجتمع المدني تناشد مجلس الأمن الدولي التدخل العاجل لمنع المزيد من سفك الدماء في السودان"، المركز الأفريقي لدراسات

العدالة والسلام، 11 يونيو 2019: <https://www.acjps.org/30-csos-appeal-to-un-security-council-for-urgent-intervention-to-prevent-further-bloodshed-in-sudan/>.

<sup>198</sup> في النص العربي الرسمي، "مبدأ عدم الإفلات من العقاب".

<sup>199</sup> تجدر الإشارة إلى ما أعلنه مجلس السيادة مؤخراً بأن السودان وافق على تسليم المطلوبين للمحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. أطباء من أجل حقوق الإنسان: "الحكومة السودانية توافق على تسليم المطلوبين للمحكمة الجنائية الدولية، والمفترض أن يكون بينهم الدكتاتور السابق عمر البشير، المحاكمة على جرائم القتل في دارفور"، 11 فبراير 2020 - <https://phr.org/news/phr-sudans-government-agrees-to-send-those-wanted-by-the-icc-presumably-to-include-former-dictator-al-bashir-to-the-court-to-stand-trial-for-darfur-killings/>.

<sup>200</sup> قانون تفكيك نظام الإنقاذ، وقع في 28 نوفمبر 2019. يوجد نسخة عربية لدى أطباء من أجل حقوق الإنسان. انظر أيضاً "السودان يحل حزب المؤتمر الوطني، ويلغي مشروع قانون النظام العام"، راديو دبانغا، 29 نوفمبر 2019: <https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudan-dissolves-national-congress-party-repeals-public-order-bill>.

<sup>201</sup> المصدر السابق، المادة 5، الفقرة 1.

<sup>202</sup> على سبيل المثال، وصف تحقيق دولي أجري مؤخراً حميدتي بأنه "على رأس مجمع صناعي شبه عسكري"، ويسيطر في الوقت نفسه على قوة عسكرية هائلة وعلى مصدر مستقل للثروة من مناجم الذهب. "كشف الشبكة المالية السرية وراء أقوى الميليشيات في السودان"، غلوبال ويتنس، (لندن)، 9 ديسمبر 2019، الملاحظة 36.



Physicians for  
Human Rights

phr.org

تستخدم منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان (PHR) منذ ما يزيد عن 30 عاما العلم وأصوات المتخصصين في الطب، من المشهود لهم بالمصداقية والموثوقية، من أجل توثيق ولفت الانتباه للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وإن منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان (PHR) حازت على جائزة نوبل للسلام عام 1997 بالمناسبة مع غيرها عن دورها في القضاء على أفة الألغام الأرضية، توظف تحقيقاتها وخبرتها للدفاع عن المتضررين من العاملين في المجال الصحي والمرافق الطبية التي تتعرض لهجمات، ولمنع حدوث التعذيب، ولتوثيق الأعمال الوحشية الجماعية، وإخضاع الذين ينتهكون حقوق الإنسان للمساءلة.

Through evidence,  
change is possible.



حائزة بالمناسبة على  
جائزة نوبل للسلام